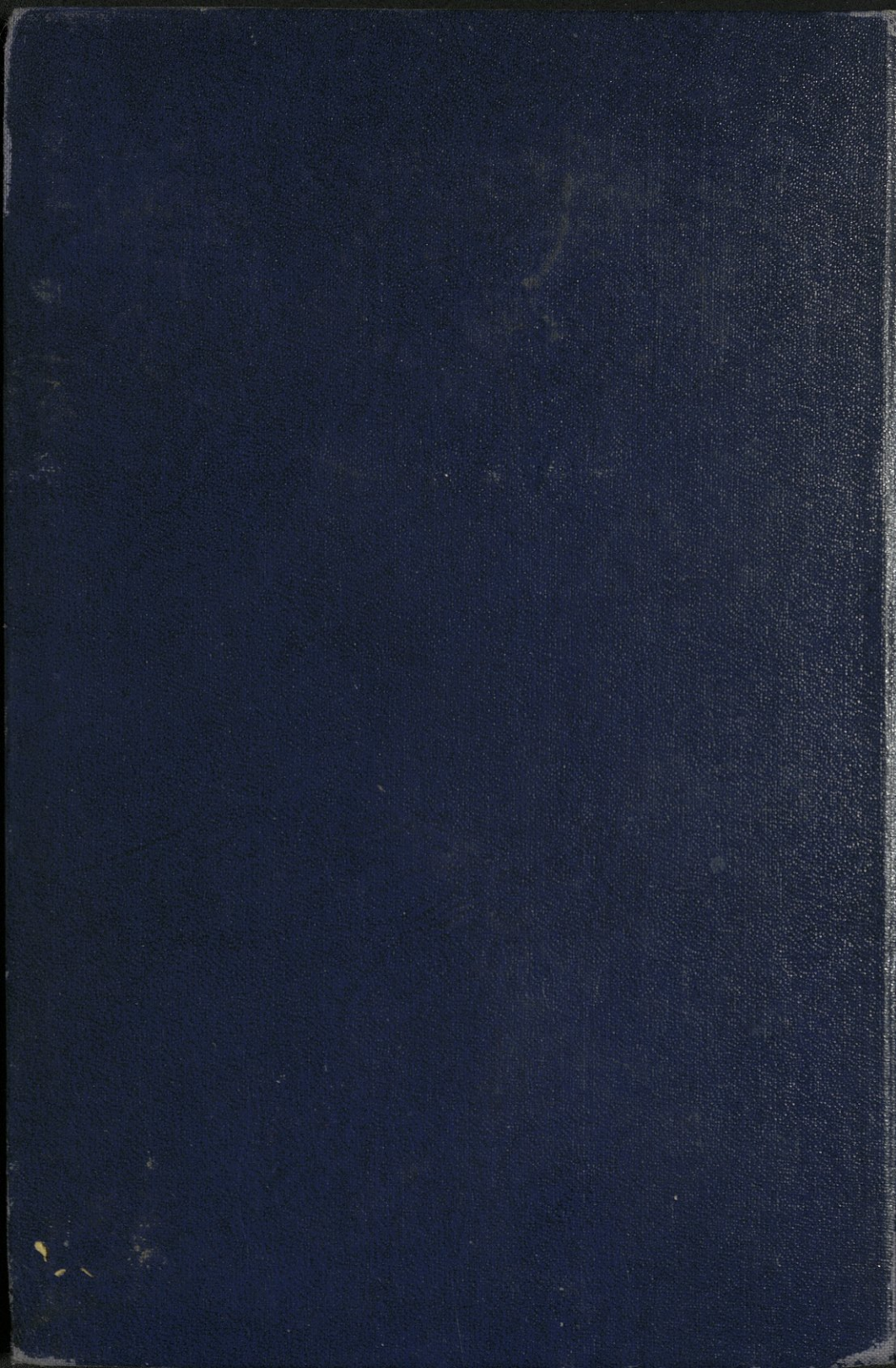




تجليد
صالح الدقر
بيروت - المزرعة

[REDACTED]

سعدان، حسن شحاته .

الخدمة الاجتماعية، ميدانها وتاريخها
وبرامجها .

[REDACTED]

~~AP 6 '56~~

~~AP 20 '56~~

~~AP 4 '56~~

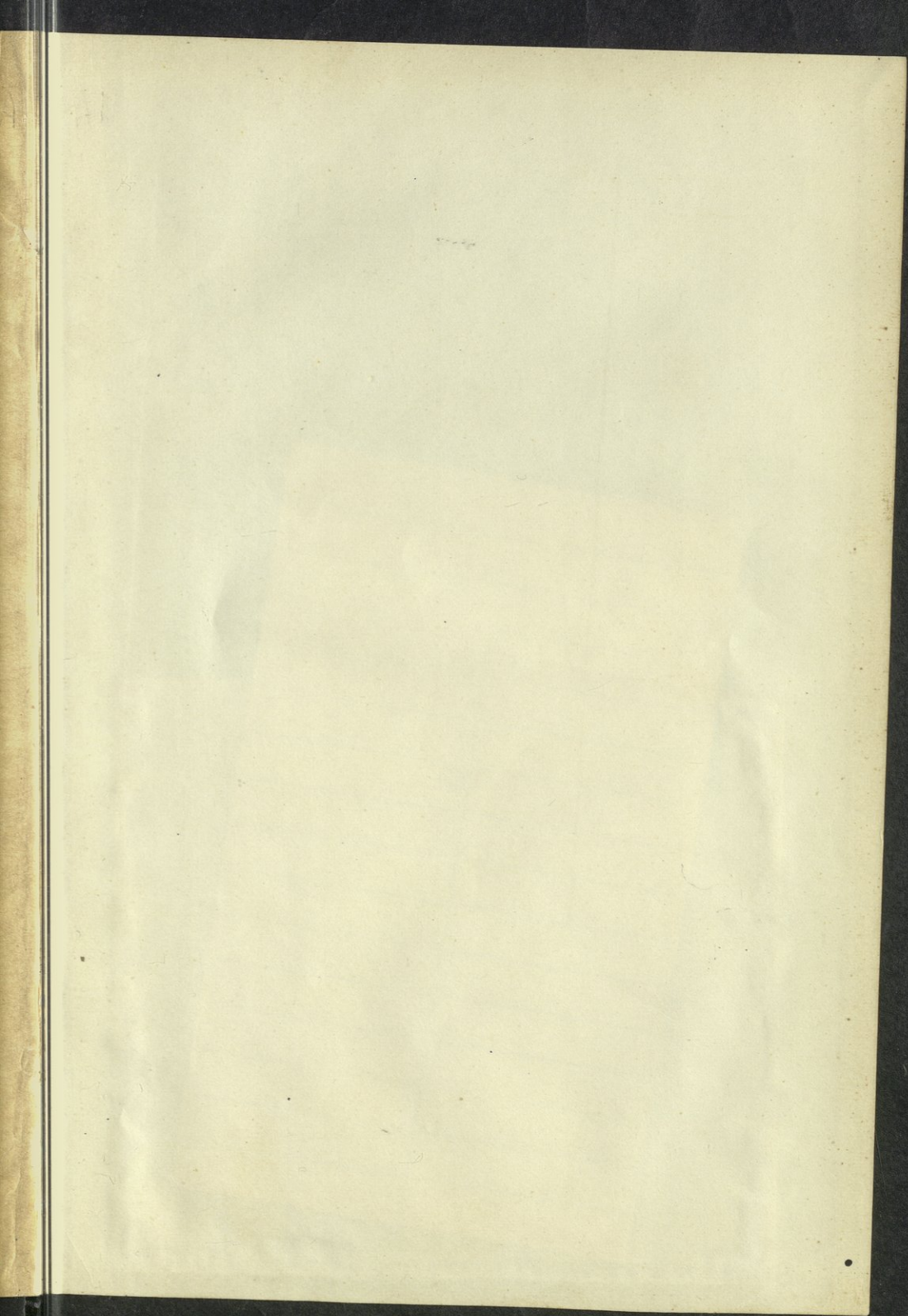
~~NOV 57~~

~~DEC 1958~~

~~1 Jun 70~~

JAFET LIB.

27 DEC 1990



الخدم من الاجتماع

ميدانها وتاريخها وبرامجها ومناهجها

تأليف

الدكتور حسن شحانة سيفان

دكتوراه في الآداب (اجتماع) ، ليسانس في القانون (جامعة باريس)
مدرس الاجتماع والخدمات الاجتماعية بجامعة القاهرة وإبراهيم

الناشر

مكتبة الأنجلو المصرية

١٦٥ شارع محمد فريد

القاهرة

مطبعة مخيمر

٢٩ شارع أبيش ت ٤٧١٩٢



مقدمة الكتاب

بسم الله الرحمن الرحيم ، أما بعد فقد كان من أثر النهضة الاجتماعية الحديثة في مصر أن ازداد اهتمام الناس عامة والمشتغلين بالنواحي الاجتماعية بوجه خاص بالدراسات الاجتماعية . وبدأ جمهور المثقفين يوجه عنايته إلى معرفة شيء عن فرع هام من فروع هذه الدراسات ، ألا وهو فرع الخدمات الاجتماعية ، وأخذ يتساءل عن المقصود بهذه الخدمات ، وبرامجها وصورها ومنهجها ومجالها . وسرعان ما سرت هذه النزعة من مصر إلى شقيقاتها العربية في الشرق والغرب . ولقد زاد من هذه النزعة ما أقبلت عليه مصر وشقيقاتها العربية منذ نيف وعشرين عاما من القيام بحركة إصلاح تشمل النواحي الاجتماعية بأسرها ، وما نشأ لديها من رغبة أكيدة في تغيير شامل في بعض نظمها ، وفي بحث مشكلاتها الاجتماعية ودراستها دراسة علمية دقيقة ، حتى تستطيع الوصول إلى حلها على أسس علمية سليمة ، مع الاستئناس في ذلك بما قامت به الدول المتطورة في ميدان الرعاية الاجتماعية وحل مشكلاتها ، وما أتى به التراث الإسلامي والتقاليد العربية من مبادئ وقواعد في هذا المضمار .

ولقد بلغ من اهتمام أولى الأمر في مصر بنواحي الإصلاح الاجتماعي أن أنشأوا أخيراً مجلساً للخدمات العامة ليشرف على شؤون الرعاية الاجتماعية وينفذ ما يراه ملائماً من ضروب الإصلاح .

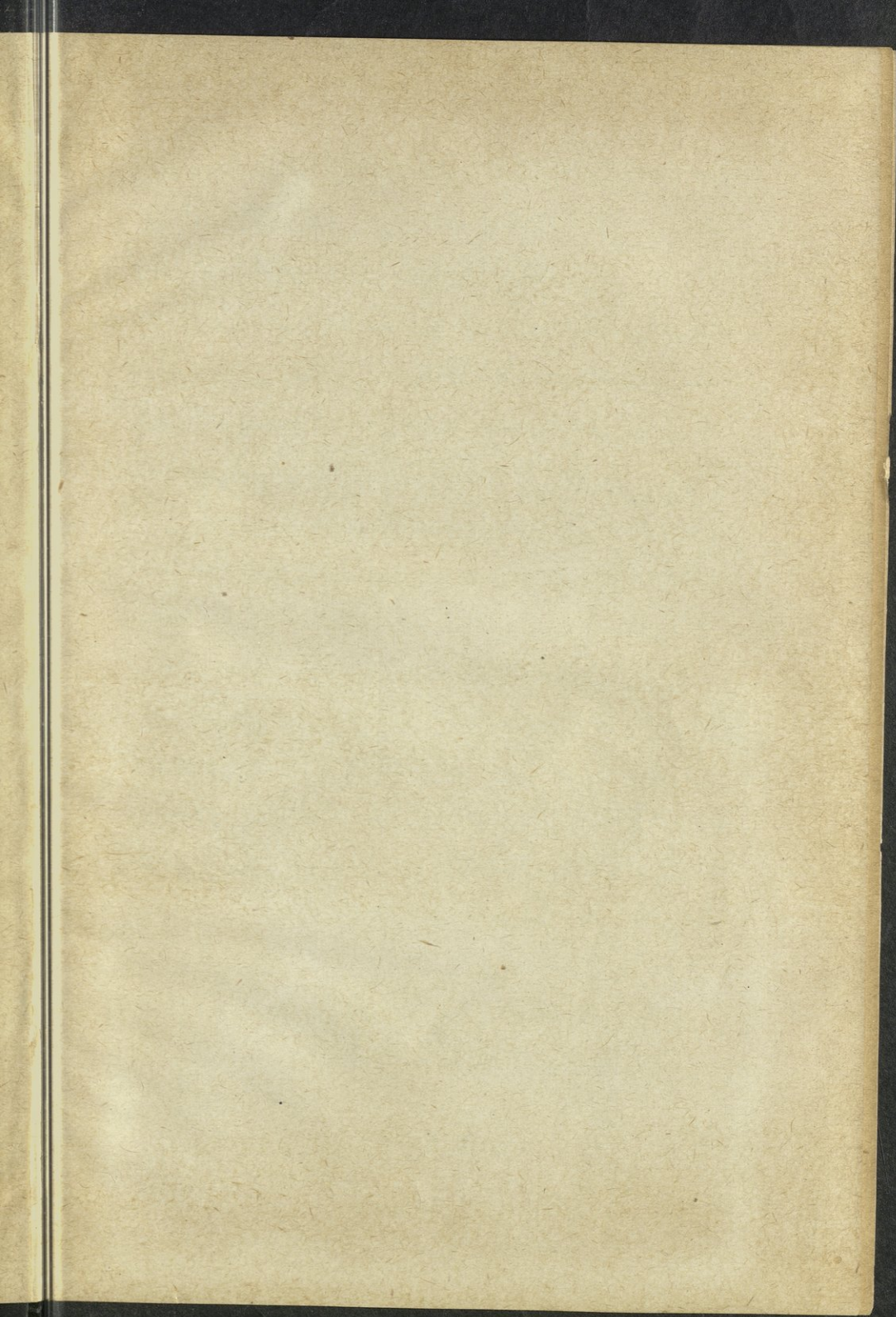
من أجل ذلك أصدرت كمتاني هذا عن الخدمات الاجتماعية ، ملاحظاً أن يشمل كل ما يمس هذا الموضوع من ناحيته التطبيقية والنظرية ، ومستنيراً في ناحيته العملية بما لمسته من تجارب طويلة قمت بها أثناء تربي في بمجلس الخدمة الاجتماعية القومي بلندن National Council of Social Service ووزارات العمل والتأمين القومي في كل من إنجلترا وفرنسا وسويسرة ، ومكتب العمل الدولي بجنيف International Labour Office الذي تمثل فيه الرعاية الاجتماعية الدولية في شتى صورها وأبوابها ، على الرغم من أن اسمه يوحى بقصر مهمته على رعاية العمل والعمال ، إذ به عدة أقسام وإدارات تختص بالطفولة والأمومة والتأمين الاجتماعي والصحي والتعاون الخ ، مضافاً إلى كل ذلك خدمتي في وزارة الشؤون الاجتماعية عدة سنوات .

أما من الناحية النظرية فلم أعتد على مدرسة دون أخرى ، بل رجعت إلى مصادر من شتى اللغات الشائعة المعروفة ، وتحدثت عن تطور الخدمات الاجتماعية منذ العصور السحيقة حتى اليوم ،

موجهة عناية خاصة إلى تطور شؤون الرعاية الاجتماعية في مصر
وفي الدولة الإسلامية ، حتى يستطيع الباحث الاطلاع على موقف
الإسلام إزاء نظم الرعاية الاجتماعية الحديثة .

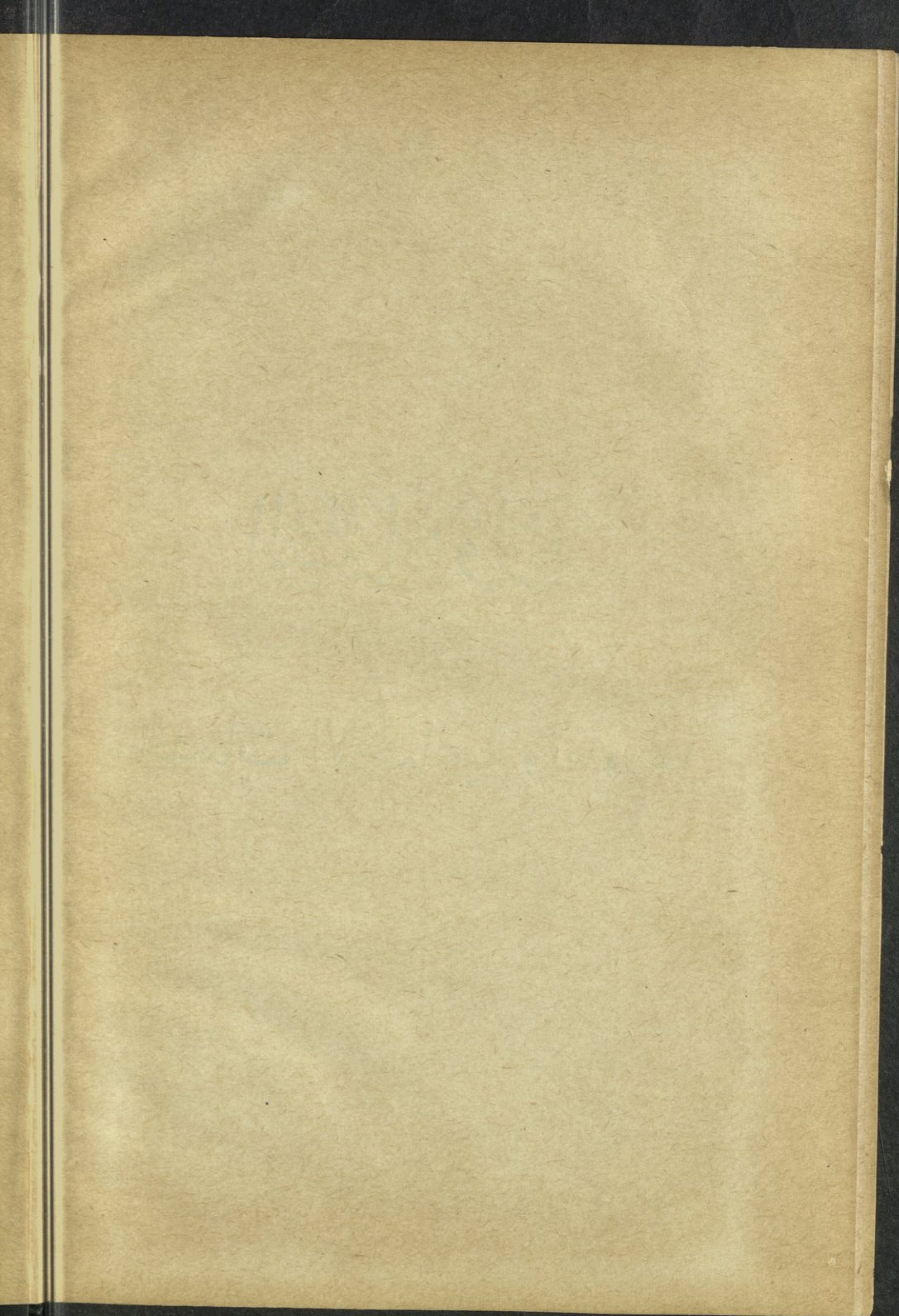
وهأنذا أقدم خلاصة لهذه الدراسات العملية والنظرية ،
راجيا أن يفيد منها طليقتنا في الجامعات والمدارس خاصة
وكل مهتم بشؤون الرعاية الاجتماعية عامة ، والله ولى التوفيق .

القاهرة في ٦ مارس سنة ١٩٥٤ حسن سحاته سعاد



الْقِسْمُ الْأَوَّلُ

الخدمات الاجتماعية وتطورها



الباب الأول

تحديد موضوع الخدمة الاجتماعية وأهميتها

الفصل الأول

المقصود بالخدمة الاجتماعية

تعريف الخدمة الاجتماعية - كمثل تعريف آخر - ليس من السهل اليسير ، ذلك لأن علماء الخدمة الاجتماعية مختلفون فيما بينهم على الموضوعات التي تعالج في هذا الفرع من الدراسات الاجتماعية ، كما أن تحديد العلماء لموضوع هذه الدراسات قد اختلف باختلاف العصور ، بحيث نجد حيناً يتسع حتى يشمل ميداناً فسيحاً وحيناً آخر يضيق فلا يشمل إلا جزءاً ضئيلاً من مجال الدراسات الاجتماعية ، ولكن بالرغم من ذلك يمكننا أن نذكر عدة تعريفات تلقى لنا بعض الضوء على موضوع هذه الدراسات :

إذ يعرفه Karl de Schweinitz في كتابه عن الخدمة

الاجتماعية ^(١) بأنه « فن انتشار الناس من الخطر » ، كما يعرفه عالم آخر بأنه عبارة عن « الإغاثة والإصلاح » ^(٢) . ويعتقد Stuart Queen أن الخدمة الاجتماعية هي « فن توفيق العلاقات الشخصية ، والإغاثة على حل المشاكل التي قد تحدث مثلاً بين مواطن وأجنبي ، أو بين العمال وأصحاب العمل ، أو بين المنزل والمدرسة » ^(٣)

والتعريف الأول عام ، شامل فهو يعتبر كل مساعدة تمنح للأفراد « خدمة اجتماعية » ، فلو قابلت شخصاً فقيراً في الشارع وطلب منك إحساناً ومنحته قرشاً ، اعتبر هذا خدمة ، وإذا طلب منك شخص أن تدله على الطريق إلى محطة السكة الحديد اعتبر ذلك خدمة اجتماعية . وما أشبه هذا التعريف في عموميته وشموله بنظرة النبي محمد (ص) إلى الخدمات الاجتماعية إذ قال « الكلمة الطيبة صدقة » أو كقوله « من رأى منكم منكراً فليغيره »

(1) Boston, 1924.

(2) E.T. Devine : Social Work, N. Y. 1922.

(3) S. Queen : Social Work in the light of History, Philadelphia, 1922, Cf. U. Cormack & K. Mc Dougall, «Case Work in Social Service» , Social Case-Work in G. Britain, London 1950 .

بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلمه ، وهذا هو
أضعف الإيمان ، فالنبي الكريم يعتبر إذن من الخدمة الاجتماعية
النصيحة التي تنصح بها صديقاً ، كما ويعتبر - حسب الحديث الثاني -
منع المنكر بالقوة ، أو بالكلام أو حتى مجرد استنكاره وعدم
الموافقة عليه خدمة اجتماعية .

ولكن الأنسة Alice S. Cheney تعرف الخدمة الاجتماعية
Social Work بأنها الجهود المقصودة التي ترمى إلى معالجة مشكلة
من المشكلات التي تنشأ في مجال العلاقات الاجتماعية ، مستخدمة
في ذلك مناهج علمية صحيحة ، وبانية بحوثها على أسس علمية
مستنيرة ^(١) . وقريب من هذا ما ذهب عالم الخدمة الاجتماعية
الفرنسي الدكتور René Sand ^(٢) ، إذ هي في نظرة « وضع
الشعور أو الميل الاجتماعي sens social ، موضع التنفيذ ، مع
الاستئارة ببحوث العلوم الاجتماعية » .

وهذان التعريفان الأخيران يشترطان في الخدمة الاجتماعية
أن تكون قائمة على بحوث علمية سابقة ، ووفق فكرة معينة ،

(1) Alice S. Cheney: The Nature and Scope
of Social Work, N. Y. 1926.

(2) Dr René Sand : Le Service Social à
travers le Monde, Paris, 1931.

فإعطاء السائل قرشا لا يعتبر - في نظرهم - من الخدمات الاجتماعية ، بقدر ما يعتبر منها محاولة دراسة مشكلة التسول والتشرد ، والانتهاه من هذه الدراسة إلى علاج كلى للمشكلة ، مع الاستفادة في ذلك بما وصلت إليه الدراسات العلمية والاجتماعية في مجالاتها من نتائج . والواقع أن تحديد مجال الخدمات الاجتماعية يتوقف على نظرة كل باحث ، والزاوية التي ينظر منها إلى هذا الفرع من فروع الدراسات الاجتماعية ، فبعض الباحثين في مجال هذا الفرع ، ولا سيما الباحثون الفرنسيون ، يفرقون بين ما يسمونه التسليح الاجتماعي *armement Social* وهى التشريعات التى تبرم والبرامج التى ترسم بقصد النهوض والانتعاش الاجتماعيين ، وبين استخدام هذا التسليح ، أو تنفيذ هذه التشريعات وتلك البرامج ، ويقصرون اسم الخدمة الاجتماعية على هذه المرحلة الأخيرة أى على مرحلة تنفيذ التشريعات والبرامج الاجتماعية ⁽¹⁾ . وقريب من هذه النظرة ما يقوم به الباحثون الألمان من التفرقة بين واجب المساعدة الاجتماعية *Wohlfahrtspflege* وبين رسم السياسة الاجتماعية *Sozialpolitik* ، والأولى هى التى يتكون منها مجال الخدمات الاجتماعية *Soziale Fürsorge* .

(1) Cf. Le Dr. P. Joannon: Conf. Intern. du Service S. Paris, P. 190.

ولعل اختلاف الباحثين على تحديد مجال الخدمات الاجتماعية ، هو الذى حفز الدول إلى الاجتماع فى مؤتمر دولى عقد بباريس سنة ١٩٢٨ ، بعد أن بدأت خطورة الخدمات الاجتماعية وأهميتها تظهر واضحة للعيان ، لىكى يحدد المؤتمرون بدقة مجال هذا الفرع من فروع الدراسات الاجتماعية . ولقد حضر هذا المؤتمر مندوبون يمثلون اثنتين وأربعين دولة ، كما يمثلون جميع الاتجاهات الاجتماعية والسياسية ، وكان من بينهم مشاهير العلماء فى الخدمات الاجتماعية من رجال ونساء ^(١) . ولقد وضع المؤتمرون فى جلسة تاريخية تعريفاً للخدمات الاجتماعية بأنها « مجموعة الجهود التى تهدف إلى :

أولاً : تخفيف الآلام التى مبعثها حالته من حالات البؤس ، وتلك هى المساعدة المؤقتة أو الإغاثة Assistance Palliative
ثانياً : نقل الأفراد والأسر المصابة إلى ظروف معيشية ملائمة وعادية ، وتلك هى المساعدة العلاجية « Assistance Curative » .

ثالثاً : اتخاذ الاحتياطات ، لمنع داء من الأدواء الاجتماعية ،

(١) جلسات هذا المؤتمر التاريخى ومناقشاته وقراراته منشورة فى ثلاثة مجلدات تبلغ ٢٥٠٠ صفحة ؛ بباريس سنة ١٩٢٨ .

وتلك هي المساعدة الوقائية Assistance Préventive .

رابعاً : تحسين الظروف الاجتماعية ، ورفع مستوى المعيشة ، واتخاذ ما من شأنه أن يؤدي إلى تحقيق الرفاهية الاجتماعية ، وتلك هي المساعدة الإنشائية أو الإيجابية Assistance Constructive

ولنضرب لذلك مثلاً يوضح هذه الأوجه الأربعة للخدمات الاجتماعية : لنفرض أن عاملاً قد أصبح مريضاً ووقع ضحية لمرض كالسل ، وترتب على ذلك طبعاً أن أصبحت الزوجة والأولاد في حالة فقر وبؤس . وأول ما يفعله الباحث هنا إرسال الوالد المصاب إلى مصحة لسكى يعالج فيها ، والكشف على الأم والأولاد للتأكد من سلامتهم وتوزيع الملابس والأغذية الضرورية للأسرة المنكوبة ، وهنا نجد الوجه الأول للخدمات الاجتماعية وهي المساعدة المؤقتة .

وفي نفس الوقت الذي يسهر فيه الباحث على راحة الأم والأولاد ، يقوم بما يؤدي إلى علاج الوالد المصاب ، وتعليمه حرفة في الهواء الطلق بعد شفائه ، وإيوائه وأولاده في مسكن صحي . تعود الصحة والقدرة على الكسب إلى الأسرة وترجع إلى حالتها الطبيعية ، وهنا نجد الوجه الثاني من أوجه الخدمات وهي المساعدة العلاجية .

وفي المرحلة الثالثة يلاحظ الباحث أن الأسرة ستستمر على اتباع القواعد الصحية ، في المأكل والمشرب والملبس ، لكيلا تقع من جديد في غوائل المرض الخبيث . كما يبحث أيضا في القرية أو الحى الذى به الأسرة ليتأكد من أن ليس ثمة حالات جديدة ، حتى يحول بين الداء وبين وقوعه ، وهنا نجد المساعدة الوقائية .

وفي القرية أو الحى الذى استقرت الأسرة فيه ، نجد مثلا جمعية تعاونية ، وجمعية للمساعدات المتبادلة أو للقرض الحسن من شأنها أن تساعد الأسر مادياً وأخلاقياً ، كما نجد مثلاً أندية للألعاب الرياضية لقضاء أوقات الفراغ فيما يعود على الناس من فوائد خلقية وجسمية ، ومركزاً اجتماعياً وثقافياً ينشر الثقافة بين الناس ويربى فيهم الأغراض الاجتماعية السامية . . . الخ . يعمل الباحث هنا جهده لكي تستفيد الأسرة من كل هذه المؤسسات ، وهنا نجد الوجه الرابع من أوجه الخدمات الاجتماعية ، وهى المساعدة الإنشائية أو الإيجابية .

ولكن إذا كان هذا هو مجال الخدمات الاجتماعية ، فكيف نفرق إذن بين مهمة العمال أو الخدام أو الباحثين الاجتماعيين Social Workers (Auxiliaires Sociaux) ، وهم المشرفون

على مجال الخدمات الاجتماعية ، ومهمة غيرهم من الأشخاص الذين يعملون في الميادين الأخرى ؟ ذلك أن صاحب العمل قد يبني لهالة مساكن بأجور مخفضة ، وينشئ لهم مصحاً وعيادة لكي يستشفوا فيها ، ومدارس لتعليم أبنائهم ، ويهيئ لهم ولاسرهم في الصيف رحلات ممتعة . . . الخ ، والمدرس قد يقوم - بجانب التدريس في الفصل - بالسهرة على رعاية تلاميذه وترقية مستواهم المادى والخلقى ، والقاضى الجنائى - بجانب قيامه بتطبيق مواد القانون - قد يعمل على إصلاح حال الأحداث والمجرمين حتى لا يعودوا إلى أفعالهم ، ورجل الدين أو الواعظ - بجانب مهمته القائمة على نشر الدين وبيان أحكامه - قد يقوم بتقويم سلوك الناس والعمل على مساعدة أغنيائهم لفقرائهم . . . الخ فما الفرق إذن بين ميدان الخدام الاجتماعيين وميدان هؤلاء الفنيين الذين يعملون في ميادين أخرى ؟ الفرق هو أن الخدام الاجتماعيين إنما يقومون بمهمتهم كعمل أساسى ، فهم مثلاً إذ يكافحون الجريمة ، وإذ يعملون على مساعدة الفقراء والبائسين ، وإذ يعملون إلى حل المشاكل الأسرية والفردية . . . الخ إنما يقومون بعمل هو بالنسبة لهم عمل أصلى رئيسى . ولكن القاضى والطبيب والمدرس وصاحب العمل ، والمرشد أو الواعظ الدينى والعمدة ، إذ يقومون أحياناً بالخدمات

الاجتماعية ، إنما يقومون بها بشكل عرضي وعلى أنها مهمة ثانوية بجانب عملهم الأصلي وهو تطبيق مواد القانون أو العلاج أو التدريس أو إدارة الأعمال أو بيان أحكام الدين أو تنفيذ الأوامر الإدارية . . . الخ . وعلى أية حال طالما كان هم القاضى محصوراً فى تطبيق اللوائح والقوانين ، والطبيب فى بحث الحالة التى أمامه من الناحية الطبية الفنية البحتة ، والمدرس فى تدريس المواد وتبسيطها وتقريبها إلى أذهان التلاميذ حتى يفهموها ويضموها ، وصاحب العمل فى بحث الوسائل التى تؤدى إلى زيادة الإنتاج إلى أقصى حد ممكن مع تقليل النفقات إلى أقل حد مستطاع ، ورجل الدين فى بحث وجهة نظر الدين وتفسير نصوصه وآراء فقهاءه . . الخ فإنهم يظلون بعيدين عن المجال الاجتماعى ، ويبدون بدون رابطة تربط بين الميادين التى يعملون فيها . ولكن إذا خرج كل منهم بعد ذلك من الميدان الفنى البحت إلى الحالة التى أمامه ونظر إليها على أنها حالة إنسان أو مخلوق بشرى تجب مساعدته ودراسة مشكلاته ، فإنهم بذلك يدخلون فى مجال الخدمات الاجتماعية ، ويبدون وكأن رابطة تربطهم جميعاً بالخدام أو المساعدين الاجتماعيين . ذلك أنهم جميعاً سيظهرون وكأنهم - على حد تعبير أحد علماء الخدمة الاجتماعية . . . البستانيون الطبيون

الذين يتعهدون التبت الإنسان ، ، (١)

فالخدمة الاجتماعية إذن وإن لها ميدان محدد مرسوم ،
إلا أنها مع ذلك تعتبر الميدان الوحيد الذى يؤلف بين جهود
العاملين فى ميادين ، قد تبدو لأول وهلة وهلة وهى أبعد ما تكون عن
بعضها بعض ؛ وهذا الميدان إنما يوحد جهود العاملين فى ميادين
فنية أخرى ، ويجندها لخدمة الشخص الإنسانى والعمل على رفاهيته
وحل مشاكله ، والقضاء على أسباب الشكوى .

(1) Dr. Snd : op . cit . p . 11 .

الفصل الثاني

هدف الخدمة الاجتماعية وأهميتها

لم يوجد بعد ، ولن يوجد ، على ظهر البسيطة مجتمع يخلو من الأخطار والمشاكل ، بحيث يعيش أناسه جميعاً في هناءة من العيش ورغده ، مرتاحي البال ، مطمئني القواد ، ليس بينهم مثلاً فقير محتاج ولا مريض يعوزه العلاج ولا جاهل ولا عاجز ولا متعطل ولا شيخ مقعد ، بل ولا غني بائس لانحراف خلقي انتاب أسرته ولا يعرف كيف يحل مشاكله . فنزد بدء الخليقة حتى اليوم والبؤس بمصادره المتعددة يهدد المجتمعات ، ويقض مضجعها ، وتحاول المجتمعات أو الطبقات المستنيرة فيها دراسة هذه المشاكل وعلاجها ولكل مجتمع سبله ووسائله .

ولكن ما هي مصادرة البؤس وأسبابه ؟ أولاً ليس البؤس كما يفهم كثير من الناس الفقر ، فالفقر قد يؤدي إلى حالة من حالات البؤس ولكنه ليس البؤس نفسه ، لأن البؤس حالة نفسية ، وهو الضيق الذي يشعر به فرد من الأفراد لظروف ألمت به أو لحادث أصابه ، فالمرضى بائس وإن كان غنياً ثرياً ، والعاجز بائس

وإن كان المال لا يعوزة ، واليتيم الذى تركه والده صغيراً قبل
يتعمده ويربيه يعتبر بائساً ، وإن كان والده قد ترك له ما يغنيه عن
الحاجة ، والأسرة التى أصيب والدها بداء السكر أو الميسر أو
انحلال الأخلاق ، أسرة بائسة ، مهما بلغ غنى الوالدين .

ولكن إذا كان الفقر ليس هو البؤس ، فإنما هو الواقع وفى
معظم الحالات يعتبر السبب الرئيسى للبؤس ، سواء فى ذلك بؤس
الأفراد أو بؤس المجتمعات . فالفرد إذا كان بائساً وفى نفس الوقت
غنياً ، استطاع أن يعالج غالباً إن كان مريضاً بمرض جسمى مثلاً ،
وكان من السهل عليه أن يجد من مساعديه وخدامه وأقربائه معوضاً
له عن عجزه إلى حد ما على الأقل إن كان عاجزاً والثرى أيضاً
لا تكون وفاته عظيمة الخطورة على أولاده بالقدر الذى
تكون فيه الوفاة فى حالة رجل فقير يسعى لاكتساب رزقه
ورزق أولاده .

أما عن الجماعات ، فالبؤس المنتشر فيها يرجع فى ٩٩ ٪ منه
إلى الفقر ، بحيث لو كانت الدولة والهيئات الخاصة غنية لاستطاعت
إنشاء المستشفيات والمصحات لعلاج المرضى ، والمشاريع لتشغيل
المتعطلين ، والملاجئ لإيواء الأيتام والشيوخ والعجزة ولأنشأت
البرامج لتأهيلهم وتدريبهم من الناحية المهنية ، وأقامت المدارس لتعليم

الشعب وتثقيفه وأقرت مشروعات المساعدات الاجتماعية والضمان
والتأمين الاجتماعى . . . الخ

ومصادر البؤس كثيرة وبعضها يرجع لأسباب طبيعية وذلك
كالزلازل والبراكين والفيضانات والعواصف والأنواء والسيول وهى
المعروفة باسم ثورة الطبيعة والتي تؤدى إلى هلاك الألوف والملايين من
الناس والوفيات التي تؤدى إلى تيتيم الأولاد وتشكيل الوالدين وترميل
الزوجات. وبعض هذه المصادر يرجع إلى أسباب اجتماعية كالجرائم
والحروب والتعطل والجهل والحوادث . . . الخ ، وبعضها الآخر
يرجع إلى تضافر عدة عوامل طبيعية واجتماعية ، كانتشار الأوبئة
والأمراض ، والمجاعات . . . الخ . وسندرس بشيء من التفصيل
هذه العوامل لكي نبين خطرها ولنعطى فكرة عن عدد الأسر التي
تذهب ضحية لهذه الكوارث . حقاً إن أثر بعض هذه الكوارث قد
خف على مر الزمن بفضل التقدم الذى أحرزته البشرية فى الميدانين
العلمى والاجتماعى ، وذلك كما هى الحال فى عوامل انتشار
الأمراض والأوبئة والمجاعات التي خف أثرها كثيراً فى العصر
الحديث بفضل ما وصل إليه العلم فى الميدان الطبى والعلمى ، ولكن
ليس معنى ذلك أن كوارث الأمراض والأوبئة والمجاعات ، قد
زالت إلى غير رجعة ، إذ - كما سنرى ذلك - لا زالت ثمة مجتمعات
تهدها هذه الكوارث إلى الآن . ويقابل هذا التناقص فى أثر

بعض الكوارث زيادة أثر كوارث أخرى في العصور الحديثة ولا سيما الحرب ، التي أضحت أكثر فتكا بالبشرية وأشد تخريباً بشكل أبشع وأشنع في العصر الحديث منه في العصور الماضية . بل إن ثمة كوارث مستحدثة لم يعرفها العالم القديم إلا نادراً وذلك كحوادث العمل والحوادث العادية التي زادت زيادة مريعة في العصور الحديثة بفضل التقدم العلمي والصناعي والمخترعات الحديثة ؛ وسنعطى الآن بعض الإحصائيات التي تعطينا فكرة عن أثر هذه الأخطار على مجتمعاتنا الإنسانية .

أما عن الزلازل والبراكين فطالما ذهبت بأرواح الألوف من سكان الصين واليابان ، وأقرب زلزال هو ذلك الذي حدث في الجزر اليونانية في أغسطس سنة ١٩٥٣ وأدى إلى تشريد عدة ألوف من السكان ، ومثله ذلك الذي حدث في تركيا في سنة ١٩٥٢ أما عن الفيضانات فأقربها ذلك الذي حدث في ربيع سنة ١٩٥٣ في بلجيكا وهولندا عند ما طغت مياه البحر على أراضي هاتين الدولتين وهدمت المساكن وشردت عدة ألوف من الأنسر وذهبت بأمعتهم و ثروتهم . ونذكر في هذا الصدد فيضان نيلنا العزيز الذي يطغى أحيانا ويغرق قرى بأكملها فيقضى على زراعة الأهالي وحيواناتهم ومحصولاتهم ويوتهم ويتركهم مشردين ولا مأوى لهم ، وأقرب مثل إلينا هما فيضانا سنة ١٩٤٦ وسنة ١٩٥٣

وثورات الطبيعة من زلازل إلى فيضانات إلى عواصف ... الخ ليست بنت اليوم بل هي قديمة قدم العالم نفسه ولها تاريخ طويل ، ولعلها كانت الكوارث الوحيدة الذي لم يستطع التقدم العلمي تخفيف أثرها إلا في حدود ضيقة ، فمثلا في حالة الزلازل والبراكين ، كل ما يمكن عمله هو التنبؤ بوقوعها وأخذ احتياطات محدودة الأثر .

والحروب ، هي الأخرى مصدر كبير من مصادر البؤس في هذا العالم ، فهي لا تكتفي بالقضاء على الرجال وإزهاق الأرواح ، بل تتعدى ذلك إلى المساكن والمصانع والمزارع فتحيلها جميعاً إلى ضرائب وأطال . وتقدر الأنفس التي ذهبت ضحية الحرب العالمية الأولى بحوالى ٢٣ مليون نفس يضاف إليها من ١٥ إلى ١٧ مليوناً في روسيا وحدها ^(١) ، هذا إلى جانب آلاف الأفدنة وآلاف المشروعات الزراعية والمصانع والمساكن ... الخ التي دمرتها الحرب ففي إنجلترا مثلاً قدر عدد المساكن التي كان يجب أن تنشأ ولم يتم بناؤها بسبب الحرب بـ ٣٢٥٠٠٠ مسكن سنة ١٩٤٥ ، والمساكن التي يجب إعادة

(1) Revue Intern. du Travail, Vol. Lix, No. 2 Fevr. 1949.

بنائها بسبب التخريب من جديد بـ ٢١٧.٠٠٠ مسكن أما تلك
 التي كان يجب أن ترمم فبلغ عددها ٣١٠.٠٠٠ مسكن (١) ،
 يضاف إليها ملايين الجنيهات التي صرفت على التدمير والتخريب ،
 ولعل الحرب تعتبر الكارثة الوحيدة التي لم يخفف التقدم البشري
 في مجال العلوم والآداب والفلسفة من شدتها وحدتها ، بل لعل
 العكس هو الصحيح ، إذ أن تقدم البشرية في ميادين العلم زاد من
 شدة تدميرها وتخريبها . وإذا قارنا الحرب العالمية الأولى بالثانية
 (ولم يظهر بعد أي إحصاء علمي دقيق للآن بشأنها) ، وإذا قارنا
 هاتين الحربين بما يصيب العالم إذا حدثت حرب أخرى (لا قدر
 الله !!) ، يظهر لنا أن الحرب يزداد فتسكها بالإنسانية شيئا فشيئا .
 فهي مصدر يزداد خطره كل يوم ، بخلاف المصادر الأخرى
 التي يخف أثرها بفضل المكتشفات العلمية الحديثة . ويكفي للتدليل
 على ذلك أن نذكر أن حرب المائة عام التي استمرت من سنة ١٣٣٨ -
 سنة ١٤٥٣ أي حوالى مائة وخمسة عشرة سنة ، لم يستشهد فيها
 أكثر من بضعة آلاف ، كلهم من العسكريين ، إذ كان المدنيون
 في الحروب السابقة في مأمن من أي خطر تقريبا ، وكذلك المساكن
 والمزارع والمتاجر ، والمصانع إلى حد كبير لأن الحرب كانت
 محصورة في ميادين خاصة .

(١) المصدر السابق .

وإذا انتقلنا إلى المجاعات التي تحتاج بعض المجتمعات من وقت لآخر وجدناها هي الأخرى مصدراً خطراً ، ووجدنا لها تاريخاً طويلاً في حياة البشرية قديماً وحديثاً ، فقد ذكر Walford ، ما يقرب من ٣٥٠ مجاعة ، منها ٢٠١ حدثت في الجزر البريطانية بين سنتي ١٠ ، ١٨٤٦ ميلادية ^(١) ، أما في الصين فقد قدر الباحثون بجامعة نانكين أن عدد المجاعات التي اجتاحتها بلغ بين سنتي ١٠٨ ، ١٩١١ ، يزيد على ١٨٢٨ مجاعة ، وأشنع مجاعة كانت بين سنتي ١٨٧٦ ، ١٨٧٩ على أثر جفاف اجتاح ٣٠٠,٠٠٠ ميلاً مربعاً وأدى إلى هلاك من ٩ - ١٣ مليوناً من الأنفس من الجوع والمرض الذي تفشى نتيجة لذلك ، وفي سنة ١٩٢٠ كان حوالى ٢٠ مليوناً يقاسون ألم الجوع بسبب نقصان المحصول ، وفي سنة ١٩٣٠ حدثت مجاعة أخرى في الصين أدت إلى هلاك ما لا يقل عن أربعة ملايين ، وما يقال عن الصين يقال كذلك عن الهند وروسيا التي قاست وتقاسى هي الأخرى المجاعات نتيجة للجفاف الذي يصيبها أحياناً ويقضى على المزروعات ، وذلك بجانب الآفات الزراعية ، ولقد قاست مصرنا العزيزة هي الأخرى من المجاعات في تاريخنا القديم والمتوسط والحديث بسبب انخفاض

C. Walford : "The Famines of The World : (١)
past and present," Jour. Roy. Stat. Soc., 41(1878)

مياه النيل ، وكان هذا من بين الدوافع التي حدثت بالمستولين المصريين في العهد الفرعوني إلى بناء القناطر ومخازن المياه ، وخزن الغلال للانتفاع بها في سنى الجذب .

ولكن الفن العلمى الحديث قد نجح ولو جزئياً فى تلافى جزء كبير من خطر المجاعات وإن كانت لازالت تهدد البشرية فى جزء كبير من أجزاء المعمورة ، كما أن جزءاً كبيراً من العالم لا زال يعيش فى ظروف غذائية سيئة ، فلقد قدر أن نصف سكان فرنسا فى عهد لويس الرابع عشر (القرن السابع عشر) كانوا يعيشون فى ظروف غذائية منخفضة ، فى حين أن فرنسا كانت أغنى دولة فى العالم فى ذلك الوقت . وفى سنة ١٩٠٠ عملت إحصائيات فى إنجلترا اتضح منها أن ثلث سكان المدن لا يجدون الغذاء الكافى الصحى ، وفى سنة ١٩١٤ بينت الإحصائيات أن هذا الرقم قد انخفض فى معظم البلاد الأوروبية إلى ١٠ ٪ ، وانخفض أخيراً فى سنة ١٩٣٠ حتى بلغ ٣ ٪ فقط ^(١) ، مما يدل على أن التقدم فى فنون الزراعة والقضاء على الآفات الزراعية ، وفى إنشاء المصارف والخزانات ، وفى طرق المواصلات ... الخ كان له أثر ملموس فى تخفيف حدة هذا

Dr. R Sand : op. Cit., p. 5.

(١)

المصدر من مصادر البؤس . وما يؤيد ذلك أن المساحة المزروعة قمحا في العالم مثلا قد زادت من ٤٨٨٦٤٠٠٠ هكتار في سنة ١٨٧٠ إلى ١٥٤٢٥٧٠٠٠ هكتار سنة ١٩٣٨ (١) .

أما عن الأمراض والأوبئة فهي الأخرى من أخطر مصادر البؤس والشفاء . وهي في أحيان كثيرة تأتي نتيجة لعدة عوامل منها مثلا انخفاض مستوى المعيشة وسوء التغذية اللذان قد ينتجان بدورهما عن انتشار المجاعات . والأمراض والأوبئة لها تاريخ طويل حافل بملايين الأنفس التي ذهبت ضحية لها . فيذكر Hecker (١) مثلا أن الموت الأسود الذي أغار على أوروبا سنة ١٣٤٨ قد ذهب ضحيته ١٠٠.٠٠٠ في لندن ، ١٠٠.٠٠٠ في البندقيه ، ٦٠.٠٠٠ في فلورنسا ، ٥٠.٠٠٠ في باريس ولا نعرف عدد سكان هذه البلاد في ذلك الوقت ، ولكن بما لا شك فيه أن أكثر من نصف سكانها قد هلك في مسافه لا تزيد على بضعة شهور (٢) . وفقد كذلك كل سكان قبرص تقريبا وفقدت إيطاليا

J.F. Hecker : "The Epidemics of the Middle (١) Ages" Trans. by W. S. Thompson : Population Problems, N. Y. 1942.

S. N. Prokopovicz : L'Industualisation des (٢) Pays agricoles, Trad. Fran., Paris, 1946.

١ سكانها وانجلترا ١ سكانها وكذلك فرنسا . وتقدر خسارة أوروبا في عدة شهور وبسبب هذا الوباء بخمسة وعشرين مليون نسمة وكان لا بد من مرور أربعة أو خمسة قرون حتى يسترجع سكان تلك القارة العدد الذي فقده . وفي روسيا ذهبت ٤ ملايين ضحية للتيفوس والكوليرا بين سنتي ١٩٢١ - ١٩٢٢ ، أما في الهند والصين وأواسط أفريقية فإن الكوليرا والتيفوس والسل وغيرها من الأمراض التي تهدد أرواح الملايين ؛ هذا إلى جانب الملاريا والانكلستوما والبلهارسيا وغيرها من الأمراض .

ونذكر بهذه المناسبة ظهور وباء الكوليرا بشكل مزعج في مصر في سنة ١٨٨٣ ، وفي سنة ١٩٤٧ ، وكيف ذهبت ضحيته آلاف من المصريين .

ونجد هنا أيضا أن التقدم العلمي ، وتقدم الوعي الصحي يؤديان إلى تقليل خطر انتشار الأوبئة والأمراض وإن كانا لا يقضيان عليه تماما ، فلقد لوحظ أن متوسط عمر الإنسان بين سنة ١٨٣٠ ، سنة ١٩٣٠ قد زاد إلى النصف فمتوسط الأعمار سنة ١٨٣٠ كان من ٤٠ - ٤٥ سنة ، على حين أنه بلغ سنة ١٩٣٠ من ٦٠ - ٦٥ سنة ^(١) . وبما يدل على هذا التقدم انخفاض نسب الوفيات في

كثير من الدول وارتفاع نسب المواليد عن ذى قبل^(١) ، فالصين مثلاً التى بلغت نسبة الوفيات فيها بين أول سبتمبر سنة ١٩٣٣ ، ٣١ من أغسطس سنة ١٩٣٤ ، ٥٢ فى الألف^(٢) ، نقصت إلى ١١,٦ فى الصين الوطنية سنة ١٩٥١ ومصر التى كانت هذه النسبة فيها ٢٧,١ فى الألف . بين سنتى ١٩٣٠ ، ١٩٣٤ قد نقصت سنة ١٩٤٩ إلى ٢٠,٦ فى الألف . هذا ويقدر بعض الاجتماعيين أن ما يقرب من ثلاثمائة كارثة طبيعية تصيب البشرية سنوياً ، من زلازل إلى فيضانات ، إلى مجاعات أو أوبئة . . . الخ

ولإذا انتقلنا إلى مصادر البؤس الاجتماعية أو السكوارث الاجتماعية ، وجدنا مرتعاً خصيباً للسكوارث التى لم يستطع العلم الحديث ووسائله إلا زيادة أسبابه وتضخمها ، ومن هذه المصادر التعطل . فالتعطل جاء نتيجة مباشرة للتقدم الصناعى وإحلال الآلة محل الإنسان ، والتاريخ الاجتماعى والاقتصادى للقرنين الثامن عشر والتاسع عشر مليء بالصفحات التى يحمل فيها العمال على الآلة التى أتت لىكى

(١) حسن سعفران : أسس علم الاجتماع ، القاهرة ١٩٥٣ .

W. Thompson & C. Chias : An (٢)

Experimentation in the Registration of Vital Statistics in China" Scripps Foundation for Research in Popul. Problems, Oxford, Ohio, 1938

تقطع أرزاقهم ورزق أولادهم ، لأن ما تقوم الآلة بعمله في ساعة أو بعض ساعة قد لا يستطيع آلاف العمال مجتمعين أن يقوموا به في أيام بل في أسابيع . والتعطّل يعتبر الخطر الأول الذي يهدد المجتمع الحديث ولا سيما المجتمع الصناعي . ولكي نعطي صورة واضحة عن خطر هذا الداء من أدواء المجتمعات الصناعية ، نذكر بعض إحصائيات ، ففي الولايات المتحدة قدر عدد المتعطّلين سنة ١٩٢٨ بأربعة ملايين واستمر هذا العدد في الزيادة حتى بلغ عشرة ملايين ، ٣٩٠,٠٠٠ في سنة ١٩٣٨ — سنة ١٩٣٩ ، ومن هذا العدد حوالى $2\frac{1}{4}$ مليون متعطّلون تعطلاً كلياً ، وفي إنجلترا كان عدد المتعطّلين تعطلاً كلياً سنة ١٩٣٨ حوالى $1\frac{1}{4}$ مليون يضاف إليهم حوالى نصف مليون عامل متعطّل تعطلاً جزئياً ، أما في فرنسا فقد بلغ عدد المتعطّلين في نفس السنة أكثر من ثلاثة أرباع المليون^(١) ، ولقد خفت هذه الحال أثناء الحرب وإن كانت بدأت تظهر من جديد ، إذ يقدر عدد المتعطّلين في إيطاليا حوالى $2\frac{1}{4}$ مليون في مايو سنة ١٩٤٨ وفي اليابان أكثر من مليون ونصف^(٢) .

Revue Intern. du Travail, Vol. LIX No. 2, (١)
Février 1949.

ibid

(٢)

وبجانب التعطل تأتي الحوادث العامة وحوادث المصانع التي ازدادت أيضاً بظهور الصناعة والتقدم العلمى الحديث ، لذا تقدر الحوادث التي تحدث فى مصانع الولايات المتحدة وحدها بعدة ملايين كل عام ، يذهب ضحيتها من ٢٠ - ٣٥ ألف نفس ، خلاف آلاف حالات العجز التي تنشأ عنها ، مما يتسبب عنه ضياع شغل حوالى ٢٥٠ مليون يوم - عمل فى السنة . وفى سنة ١٩٣٩ مثلاً بلغت نسبة عدد المصابين بعجز كلى لمدة سنة أو أكثر نتيجة لحوادث العمل فى الولايات المتحدة ٢٧ فى الألف من عدد السكان ^(١) . أما عن الحوادث العامة ونقصدها حوادث المرور فهي تقدر فى كل الدول بعشرات الملايين كل عام ، وفى بعضها تقدر بالملايين ، ويكفى لإعطاء فكرة عن ازدياد عدد الحوادث ازدياداً مريعاً ، أن نذكر إحصائية بسيطة عن عدد السيارات فى بعض الجهات ^(٢) .

الجهة	عدد السيارات سنة ١٩٢١	عدد سنة ١٩٣٧
	(بآلاف السيارات)	(بالآلاف)
أفريقيا	٤,١	١٣٠,٨
آسيا	١٥,٩	١٣٣,٥

Revue Intern. du Travail, Vol. LIV Nos. (١)
1-2, 1946.

S. N. Prokopoviez : L'Industrial. des pays (٢)
Agricoles, Paris 1946.

الجهة	عدد السيارات سنة ١٩٢١	عددتها سنة ١٩٣٧
	(بآلاف السيارات)	(بالآلاف)
انجلترا	٤٥٣, —	٢٢٤١,٧
فرنسا	٢٦٠, —	٢١٦٧, —
الولايات المتحدة	١٠٤٦٣, —	٢٨٢٢١,٣
جملة ما في العالم	١٢٢٢١,٩	٤٠١٨٣,٦

وهذا التطور في عدد السيارات يبين إلى أي حد تمكثظ الطرق في بعض المدن بالسيارات ، فصلا عن ازدحامها بعربات الترام والمارة مما يتسبب عنه الحوادث التي تذهب ضحيتها مئات الآلاف من الأنفس كل عام ، غير مئات الآلاف من الأشخاص الذين يصابون في هذه الحوادث بعاهات مستديمة أو مؤقتة ، كلية أو جزئية .

ننتقل أخيرا إلى الجرائم وهي في نفس الوقت مصدر ونتيجة للبؤس . والجريمة — كما سنبين ذلك في حينه — ترجع إلى عدة عوامل ، يجب أن نبحث عنها في :

- ١ — بيئة الفرد الطبيعية والمناخية .
- ٢ — وبيئته الاجتماعية التي يعيش فيها .
- ٣ — تأثير الفرد بالبيئتين الطبيعية والمناخية ورد الفعل الذي

يحدثه هذا الأثر ، مما يتطلب دراسة نفسية الفرد وعوامل الوراثة فيه .

ولكى نبين أثر الجريمة كمصدر من مصادر البؤس نذكر أن إحصاء سنة ١٩٤٩ يبين أن عدد المسجونين في السجون المصرية بلغ ٢٢,٥٨١ يضاف إليهم ٤٣,١٧٢ في المحافظات والمديريات ؛ فيكون المجموع ٥٥,٧٥٣^(١) أى حوالى ٥٦ ألف سجين أى بنسبة ٢,٨ فى الألف من عدد سكان القطر فى تلك السنة ؛ وإذا تذكرنا أن هذا العدد لا يشمل إلا المجرمين الذين أوقعهم حظهم العاثر فى قبضة السلطات العامة وأن هناك عشرات بل مئات ألوف آخرين لم يقبض عليهم ، اتضح لنا أن نسبة عدد المجرمين كبيرة . وقد لوحظ فى ولاية نيوجرسي أن ما أنفق على الأحداث المجرمين بلغ ٥٠٠ مليون دولار فى سنة ١٩٣٨ ، وهذا المبلغ يوازى خمسة أمثال ما أنفق على التعليم فى تلك الولاية ، كما لوحظ أن ٤٠ ٪ من المجرمين والأحداث فى تلك السنة تقل سنهم عن ١٨ سنة^(٢) ، مما يدل على أن ثمة مشاكل خطيرة تنتظر الحل فى هذا الميدان . قدمنا إذن فى الصفحات السابقة صورة لأهم روافد الأخطار والبؤس ، وهذه تبين الميادين التى يعمل فيها الباحثون الاجتماعيون والعمال الاجتماعيون .

(١) إحصاءات الجيب لسنة ١٩٤٩ - ١٩٥٠ ، القاهرة ١٩٥١ .

(٢) Bogardus, "Crime", in Sociology. N. Y. 1941.

الباب الثاني

خدمة الفرد

في سنة ١٩٢٢ أصدرت Mary Richmond كتاباً قسمت فيه مناهج الخدمات الاجتماعية إلى أربعة : خدمة الفرد Case-Work ، خدمة الجماعة Group-Work ، الإصلاح الاجتماعي S. R eform وأخيراً البحث الاجتماعي S. Research^(١) وبعد ذلك أضاف المؤلفون في الخدمات الاجتماعية فرعاً آخر ، أطلقوا عليه اسم تنظيم الجماعة أو المجتمع Community Organization أو كما سماه بعضهم ، تخطيط أو هندسة الرفاهية الاجتماعية ، (الأعمال الخيرية) Social Welfare planning . ويرى philip Klein^(٢) أن مناهج الخدمات الاجتماعية

M. Richmond : What is Social Case Work? , (١)
N. Y. 1922.

Social Work Year Book, N. Y. 1933 (٢)
H. I. Clarke : principles and practice of Social
Work, N. Y. 1944

وصورها يجب أن تقسم على النحو الآتي : خدمة الفرد ، خدمة الجماعة ، تنظيم الجماعة أو المجتمع ، وأخيراً ما سماه الخدمة الوقائية والثقافية preventive and educational Work .

وفي مؤتمر الخدمة الاجتماعية القومى المنعقد بأمريكا فى سنة ١٩٢٨ ، حصل نقاش بين المؤتمرين حول تبويب مناهج الخدمات الاجتماعية وصورها ، ونقد بعضهم اعتبار البحث الاجتماعى فرعاً من فروع مناهج الخدمات الاجتماعية ، لأنهم يرون أن البحث الاجتماعى فرع مستقل بذاته ، ولا تقتصر فائدته على الخدمات الاجتماعية ، إذ يستخدمه علم الاجتماع مثلاً والاقتصاد والطب والدراسات البشرية أو علم الإنسان Anthropology .. الخ ، فهو إذن - كما يرون - فرع لا ينتهى إلى الخدمات الاجتماعية ، وانفق المؤتمر على تقسيم مناهج الخدمات الاجتماعية إلى : خدمة الفرد ، خدمة الجماعة ، تنظيم المجتمع ، العمل أو الإصلاح الاجتماعى Social Action وأخيراً إدارة الأعمال الخيرية الأميرية . Public Welfare Administration

ولكن يؤخذ على هذا التقسيم أنه خصص فرعاً بذاته لدراسة إدارة الأعمال الخيرية الأميرية ، فلماذا إذن لا يشمل هذا الفرع إدارة الأعمال الخيرية الخاصة أى الجمعيات والهيئات الخيرية غير

الأميرية ، لاسيما - كما سنعرف ذلك فيما بعد - أن دور هذه الجمعيات الخاصة قد يفوق بكثير الدور الذي تلعبه المنشآت الحكومية . و Bogardus مثلا في كتابه عن الاجتماع يقسم ميادين الخدمات إلى ثلاثة أقسام : خدمة الفرد ، خدمة الجماعة ، إدارة الأعمال الخيرية (١) .

ولكن بالرغم من اختلاف وجهات النظر في تقسيم مناهج الخدمة ، إلا أن هناك شبه اجماع بين المؤلفين على المواد التي تتكون منها هذه المناهج ، وقد يكون من المفيد أن نذكر تقسيم بعض علماء الخدمة الفرنسيين لهذه المناهج (٢) :

خدمة الحالات الخاصة Cas Individuels وهي تقابل خدمة الفرد عند الانجلو سكون ، خدمة الحالات الكلية أو الجماعية وهي تقابل خدمة الجماعة عند الانجلو سكون : Services Sociaux Collectifs ، الخدمة في الأماكن المقفلة (كالملاجئ وإصلاحات الأحداث والمستشفيات) Services Sociaux ، ثم الخدمات الخاصة dans les établissements Fermés ،

E. Bogardus : Sociology, N. Y. 1941, p. 502 (١)

Dr. Sand op. cit., pp. 35 et 599 (٢)

بتنسيق الأعمال الخيرية والدعاية لها ، ورسم برامجها .. الخ .
بعد كل هذه الاعتبارات رأينا أن نتكلم بشيء من التفصيل
في هذا الباب والأبواب القادمة عن مناهج الخدمات الاجتماعية
التي نقسمها على النحو التالي : خدمة الفرد ، خدمة الجماعة ، تنظيم
المجتمع ، الإصلاح الاجتماعي . إدارة الأعمال الخيرية ويجب أن
نعلم أن هذا التقسيم ليس نظريا فحسب ، بل هو عملي كذلك ،
إذ قد اختلف بكل منهج اختصاصيون معينون ؛ فهناك باحثون في
خدمة الفرد ، وآخرون في خدمة الجماعة ، وآخرون في
الإصلاح ... وهكذا .

الفصل الأول

المقصود بخدمة الفرد Case-Work

تطلق خدمة الفرد على تلك الاستشارة التي يقوم بها الباحث الاجتماعي بالنسبة إلى عميل Client يريد أن يحل مشكلة من المشاكل التي انتابته . وسميت بخدمة الفرد لأن الباحث يبحث كل حالة من الحالات التي تقدم إليه على حدة ، إذ لكل حالة من هذه الحالات ظروفها وملابساتها التي تختلف اختلافا كبيرا أو صغيراً عن غيرها من الحالات الأخرى ؛ كما أن لها أيضاً حلها الخاص بها : فهذا شخص متعطل عن العمل ، ولا يجد عملاً يقتات منه هو وأولاده ؛ وذلك طفل توفي أبواه ولا يجد من يرعاه ؛ وتلك بنت من أسرة كريمة وقعت ضحية مرض عصبي ؛ ورجل رزق ولداً أراد أن يعلمه ويريه ولكن الابن ابتعد عن طريق الصواب وسار في طريق الفساد ، ويرغب الوالد في إعادة ابنه إلى جادة الطريق ، وطالب ريفي أتم دراسته الثانوية في الريف وحضر للالتحاق بالجامعة في القاهرة وفي وسط يختلف عن وسطه الريف في عاداته وتقاليده ، وبنت تزوج أبوها بعد وفاة أمها أو تطليقها بزوجة

ثانية تسومها سوء العذاب . . . الخ الخ كل هذه تمثل حالات من ملايين الحالات المشابهة التي يمكن أن تقدم للباحث في خدمة الفرد Case-Worker لكي يحاول أن يجد الحلول الملائمة لكل حالة على حدة .

وإذا نظرنا إلى كل هذه المشكلات التي قد تكون موضوعا لاهتمام الباحث في خدمة الفرد ، وجدنا أنها تتناقص في كونها مشاكل تنتاب الأفراد في « علاقاتهم الاجتماعية Social Relationships » ، أو في « علاقاتهم بالمجتمع » ، بحيث لو أصلحت هذه العلاقات ، وكيفت بشكل خاص ، أو لو لوئم بينها وبين الشخص المريض (لأن الشخص يعتبر مريضاً من الناحية الاجتماعية) لا يمكن القضاء على المشكلة وما يعانيه الشخص . ولنضرب لذلك مثلاً ، وهو الطفل الذي توفي أبواه وترك بلا عائل . هذا الطفل لو لم يمت والداه ، لم يكن ليحرم من عاطفة الأبوة والأمومة ومن واجب الأبوين في تربيته وتنشئته ، فشكلكه إذن أنت من قطع « علاقة » الأبوة والأمومة ، وهي علاقة اجتماعية عادية ، أي أن علاقة هذا الطفل بالمجتمع بعد فقدان الوالدين أصبحت علاقة غير عادية ومهمة الباحث هي في العمل على إصلاح هذه العلاقة ، وذلك بالعمل على إيجاد علاقة عادية بين المجتمع والطفل أي بالعمل على

إدخاله مثلاً ملجأً للأيتام ، أو إيوانه عند أسرة كريمة تتخذ منه
إبناً لها . . . الخ

ومثال آخر الرجل المتعطل : نعلم أن العلاقات الاجتماعية تقوم
على أساس الخدمات المتبادلة بين الناس ، فكل فرد في المجتمع ،
يؤدي عملاً ما لكي يكسب معيشته ، أى أنه يقوم بخدمات
للمجتمع ، ليتلقى هو الآخر خدمات في مقابل ذلك ، فالعلاقات
الاجتماعية تقوم على أساس الخدمات المتبادلة بين الأفراد ،
فإذا تعطل عامل ما ، أى إذا لم يجد عملاً فمعنى ذلك أنه لا يجد
صاحب عمل ليؤدي له عملاً أو خدمة حتى يقوم هو الآخر (صاحب
العمل) بمكافأته على ذلك العمل أى دفع الأجر له ، ومعنى ذلك
أن ثمة علة لتطور العلاقات الاجتماعية الخاصة بهذا العامل أى العلاقة
بينه وبين المجتمع . . . الخ

وفي كل حالة من الحالات السابقة يمكن أن نبين بنفس
الأسلوب أن السبب في وجود المشكلة التي تعترض أى شخص
يقدم للباحث في خدمة الفرد هي مشكلة « علاقة » مما أدى ببعض
علماء الخدمة الاجتماعية إلى تعريف خدمة الفرد بأنه عملية استشارة
بين الباحث وعملياته بشأن مسألة تخصه وتحتوى على مشكلة تنتاب

علاقته الاجتماعية ^(١) وتكون مهمة الباحث إنقاذ العميل عن طريق محاولة الملاءمة Adjustment بينه وبين الوسط الاجتماعي الذي يعيش فيه ^(٢) .

ولا يستقل منهج خدمة الفرد بهذه المهمة وحده ، أى مهمة إصلاح العلاقات الاجتماعية لأن هذه المهمة إنما تلخص الغرض من قيام الخدمات الاجتماعية في جميع صورها ومناهجها ، فخدمة الجماعة ، والإصلاح الاجتماعي ، وتنظيم المجتمع ... الخ كلها تهدف إلى إصلاح العلاقات الاجتماعية وإيجاد الملاءمة بين الأشخاص وبيئاتهم الاجتماعية ، ولكن منهج خدمة الفرد يتميز عن هذه المناهج بأنه يعالج الحالات التي تتقدم إليه حالة حالة ، إذ لكل فرد أو عميل ظروف خاصة ومشكلات معينة تتطلب حلولاً خاصة ، أما خدمة الجماعة مثلاً وتنظيم المجتمع فإنها عبارة عن مناهج لحالات كلية تنطبق على عدد كبير من الأفراد الذين تشابه ظروفهم وأمراضهم الاجتماعية وبالتالي طرق علاجهم . فالباحث في خدمة الفرد يشبه الطبيب الذي يذهب إلى عيادته فيجد عدداً من المرضى ، فيبحث كل مريض على حدة ويكتب له

(١) هذا التعريف هو للاكسة Bertha Capen .

(٢) Cf. M. Richmond : Op. Cit. (٢)

الدواء الخاص به ، ويعالجه وفق نظام خاص مستقل تمام الاستقلال عن نظام الآخرين ؛ وهو يشبه أيضا المحامي الذي يقابل عملاءه ، فيجد لكل منهم قضية ذات ظروف وملابسات معينة ، ويحاول أن يبين النصوص القانونية التي تنطبق على كل حالة بذاتها ، والمستندات والأسانيد الفقهية والقضائية التي تتصل بموضوعها . وهو في كل هذا ، إنما ينظر إلى كل حالة على حدة ، مستقلة عما سواها من الحالات الأخرى .

أما عن المشتغل بخدمة الجماعة group-worker فإنه يشبه إلى حد كبير المعلم الذي يدرس في فصل مكون من عدد من التلاميذ ، فيتبع في التدريس طريقة خاصة ومنهجاً معيناً لكل تلاميذ الفصل ملاحظاً ظروف هؤلاء التلاميذ وعقليتهم ومستواهم الخلقى والمادى ... الخ . هو يعالج حالة تختص بعدد من الأفراد تشابهت ظروفهم ، واتحدت مشاكلهم ، ومن ثم اتحدت وسائل علاجهم .

وكان يظن منذ مدة — بل ولا زال كثير من العلماء البعيدين عن مجال الدراسات الاجتماعية — أن خدمة الفرد ، بل والخدمات الاجتماعية كلها ، تقتصر على مساعدة الفقراء ، بل وتقتصر على مساعدة البائسين عن طريق مساعدتهم مادياً . وقد يكون لهؤلاء عذرهم لأن جزءاً كبيراً من برنامج خدمة الفرد والخدمات الاجتماعية

عامة إنما يهدف إلى مساعدة الفقراء وانتشالهم من خطر الفقر . ثم إن المشكلات التي تحاول الخدمات الاجتماعية القضاء عليها ترجع في جزء كبير منها إلى الفقر وسوء الحالة المادية . ولكن كما رأينا لا يقوم عمل الباحث في خدمة الفرد على مساعدة الفقراء فقط ، بل قد رأينا بين عملائه أثرياء أتوا إليه لكي يحل لهم مشاكل خاصة بسوء سلوك أبنائهم مثلاً ، أو قد يأتي له زوجان في حالة يسار ، ولكن ديب الشقاق قد دب بينهما فأصبحت معيشتهما جحيماً ، ويريدان علاجاً لهذه الحال ، أو أنسة أجبرها والداها على الزواج برجل تستثقل ظله وتريد الزواج بمن تحب فتقع ضحية بين واجب طاعة الأبوين وما يتبع ذلك من محافظة على العادات والتقاليد ، وبين حالة عاطفية قد تؤدي إلى أوخم العواقب والإصابة بمرض عصبي . والباحث في مثل هذه الحالة الأخيرة يستطيع مثلاً أن يدرس الموقف من جميع نواحيه ، غير واقع تحت أى تأثر ما ليرى ما إذ كان الوالدان أو الفتاة على حق ، ويستطيع بكل لباقة إقناع أى من الطرفين بوجهة نظره التي يبينها على بحث دقيق للحالة .

وبعض الناس يعتقد أن عملاء الباحث في خدمة الفرد هم دائماً من بين الجهلاء والطبقات الشعبية غير المتعلمة . ولكن ذلك اعتقاد خاطئ ، لأن مكاتب البحث الاجتماعي في أوروبا وأمريكا يتردد

عليها كثير من الشبان والأشخاص الذين وصلوا إلى أعلى مراتب الثقافة في دولهم ، لكي يأخذوا رأى الباحث الاجتماعيين في خدمة الفرد في مشاكل تفتابهم ، لأن مهمة الباحث في هذا المجال قد تقتصر - كما سنرى ذلك فيما بعد - على إسداء النصح ، ولا شيء غير النصح والإرشاد .

ولقد نشأ خدمة الفرد منذ زمن طويل ، ولن نتعرض هنا لتاريخه بالتفصيل ، لأننا سنتعرض لتاريخ الخدمات الاجتماعية عامة في باب لاحق منذ العصور القديمة حتى اليوم ، ونكتفي هنا بالإشارة إلى أن هذا المنهج من مناهج قد اتخذ اسمه عن الاسم الذي اتخذته «جمعية تنظيم الإحسان» Charity Organization Society الإنجليزية في بدء تكوينها في لندن سنة ١٨٦٩ ، حيث اتخذت اسم «الوكالة العامة للخدمة الفردية للأسرة General Family case-work agency ومن هذا الوقت بدأت تظهر أهمية بحث حالات الأفراد حالة حالة^(١) . والواقع أن أهمية خدمة الفرد بدأت تظهر عند بدء الحركة الصناعية الحديثة ، عندما تعطل عدد كبير من العمال ، بسبب إحلال الآلة محالهم ، وهى حالة أدت إلى بؤس كثير من العمال . ولقد جذبت هذه الحال أنظار المشتغلين

Una Cormack & Kay Mc Dougall (١)
"Case-Work in Social Service", Social Case-Work
in G. Britain, Ed. by Ch. Morris, London 1950.

بالدراسات الاجتماعية العامة والشئون العمالية بوجه خاص . وقد أخذ هؤلاء العلماء في دراسة أحوال العمال فعلا ، ابتداء من أواخر القرن الثامن عشر وأوائل القرن التاسع عشر ، وساعد تقدم المذهب الاشتراكي خلال القرن التاسع عشر على نمو هذه الحركة وكثرت البحوث الخاصة بالطبقة العاملة ومستوى معيشتها ، فوجد مثلا في إنجلترا (السيدة هاردى Mrs. Hardy التي كانت تزور بيوت العمال والطبقات الفقيرة وتكتب تقارير عنها ، في مانشستر وسالفورد سنة ١٨٦٢) ، الأنسة Hannah More (١٧٧٥ - ١٨٢٣) التي اشتغلت أولا بالكتابة الشعبية ردحا من الزمن ، ثم اشتغلت بعد ذلك بالبحوث الاجتماعية ، « فكانت تزور كل بيت من بيوت الفقراء لكي تجمع المعلومات اللازمة من البيت الذي يليه » وكانت تقوم بعمل مذكرة عن عدد أفراد الأسرة وأجورهم وحرفهم وأخلاقهم ^(١) . أما في فرنسا التي ظهرت فيها الحركة الاشتراكية

(١) محب ألا ننسى أنه ثمة كثيرين بجانب مسز هنا اشتغلوا بهذه الأبحاث ، مثل Octavia Hill ، وماريا لويزا تشارلس ولث .

W. Roberts : Memoirs of the Life and Correspondence of Mrs. Hannah More, London, 1835, 3rd Ed., Apud English Social Services, by Emmeline Cohen, London, 1949.

على أشدها على يدى St-Simon, Buchez, Fourier
Proudon الخ . . فقد اشتغل ببحوث خدمة الفرد جيش جرار
من الكتاب والاجتماعيين الذين انتشروا فى الأوساط العمالية
يمحشون حالة العمال من جميع النواحي المادية والأدبية ونخص
بالذكر على سبيل المثال لا الحصر Villeneuve-Bargemont
الذى ألف كتاباً عن الاقتصاد المسيحى وأسباب الفقر فى فرنسا
(سنة ١٨٣٤) L. R. Villermé الذى كتب كتاباً عن حالة
عمال القطن والصوف والحرير (باريس سنة ١٨٤٠) ،
Ad. Blanqui الذى بحث حالات فردية للعمال لا حصر لها
وأودع خلاصة بحوثه كتاباً عنوانه باسم « الطبقات العمالية سنة
١٩٤٨ ، صدر فى باريس سنة ١٨٤٩ »^(١) .

وظلت مناهج خدمة الفرد مزهرة يانعة فى فرنسا وإنجلترا
حتى قبيل قيام الحرب العالمية الأولى ، حتى إذا اشتعلت هذه
الحرب انتقل صولجان السبق فى هذا المضمار إلى الولايات
المتحدة على يد الآنسة Mary Richmond التى قدمت اقتراحاً

(١) Apud : H. Sée: Histoire Economique de
la France (Les temps modernes, 1889-1914)
Paris, 1942.

إلى جمعية تنظيم الإحسان بنيويورك بإنشاء مدرسة لدراسة الخدمة الاجتماعية ، فأخذ به في سنة ١٨٩٩ وأنشئت أول مدرسة للخدمات الاجتماعية ، وألفت كتابا في سنة ١٩١٧ بعنوان « التشخيص الاجتماعي Social Diagnosis » ، يعتبره علماء الخدمة الاجتماعية فاتحة لعهد جديد في تاريخ الخدمات الاجتماعية عامة وخدمة الفرد والبحث الاجتماعي بوجه خاص ويعتبر علماء الخدمة الاجتماعية الآنسة M. Richmond في مجال هذا النوع من الدراسات ، في نفس المرتبة التي يضع الاقتصاديون فيها آدم سميث ، فهو لاء إذ يعتبرونه منشئ ومؤسس العلوم الاقتصادية ، كذلك تعتبر رتشمند مؤسسة علم الخدمة الاجتماعية وفنها ولا سيما خدمة الفرد والبحث الاجتماعي ^(١) .

وظل هذا المنهج يتسع ويتزايد عدد المشتغلين به في أمريكا وإنجلترا وفرنسا وغيرها من الدول المتقدمة اجتماعيا ، حتى أضحت أهم فرع من فروع الخدمة الاجتماعية .

U. Cormack and K. Mc Dougall: Op. cit. (١)

الفصل الثانى

عملاء الباحث فى خدمة الفرد والخدمات التى تؤدى لهم

تتلخص مهمة الباحث فى خدمة الفرد فى أنه يلعب دور « صديق الأسرة » ، فالأسر التى تلاقى صعوبة فى أمر من الأمور سواء كان مادياً أو أدبياً ، تذهب إليه لثقتهم كصديق مستنير يمكنه أن يضىء الطريق أمامها . هو صديق ليس مستنيراً خصب ، بل هو أيضاً مجرب ، مرت بها عشرات بل وأحياناً مئات أو آلاف التجارب المشابهة التى إما أن يكون صادفها فى حياته أو قرأ عنها أو عرفها بحكم اشتغاله فى الميدان الاجتماعى . هو يدرس الموقف من جميع نواحيه ويعرف الإمكانيات التى فى حدودها يتصرف ، وعلى ضوء هذه الإمكانيات يستطيع أن يجد الحل الملائم . ويلاحظ أن شخصية الباحث وحسن إدراكه للموقف ولباقتة كل تلك الصفات قد تكون العامل الرئيسى فى نجاح مهمته . لنفرض مثلاً أن المشكلة التى أمامه تتلخص فى أن سيدة عجوزاً لها ابنة ذات آمال عريضة ، هجرت المنزل ودخلت إلى ميدان الحياة العامة ، تاركة الأم العجوز المقعدة بلا أنيس ولا رفيق ولا ولد ، مما نغص عليها معيشتها ، وأدى بها إلى الذهاب للباحث

تستشيره في أمر إرجاع الفتاة إلى المنزل وإقلاعها عن العمل خارجه نجد أن الباحث يقف متحيراً بين مبدأين لاثالث لهما الأول : لابد من العطف على الوالدين ، وبذل التضحيات - مهما عظمت - في سبيل راحتها ، لا سيما إذا بلغا سن الشيخوخة . والثاني إذا كان لشخص ما آمال شريفة ، جليلة فيجب العمل على تشجيعه على بلوغها وقد يكون الحل أن تدفع البنت لأمرها مبلغاً شهرياً يعين والدتها على الاستعانة بخادم أو بسيدة تؤانس وحنيتها وتساعدنها على القيام بمهام المنزل ، وقد يكون الحل أن تدفع البنت نفقات إسكان والدتها مع أسرة أخرى تمت لها بصلة قري . . الخ

ولكي نأخذ فكرة عن عمل الباحث الاجتماعي في خدمة الفرد وفي بيئته كميئتنا المصرية لا زالت خدمة الفرد فيها في خطواتها الأولى ، فما علينا إلا الرجوع إلى بعض مجلاتنا الأسبوعية كالمصور والإثنين وآخر ساعة . . الخ ، وهي تلك المجلات التي تفرد أبواباً للاستشارات ، إذ يتلقى محررو هذه الأبواب مئات الرسائل كل أسبوع لمشاكل تنتظر حلولاً ، وتنتظر آراءهم وما يشيرون به .

وفي البلاد الأجنبية كإنجلترا وأمريكا وفرنسا وسويسرا توجد وكالات خاصة لخدمة الأفراد ونصحهم وإرشادهم ، وهذه الوكالات مكاتب ، وهي تشبه إلى حد كبير مصلحة الخدمات في مصر أو مصلحة الضمان الاجتماعي وما لها من تفتيش ومكاتب منتشرة

في أنحاء البلاد ، كما تشبه كذلك الجمعيات الخيرية والإصلاحية التي
أنشأت مؤسسات خيرية لخدمة بعض الطبقات التي تحتاج
إلى معونة ، مثل رابطة الإصلاح الاجتماعي وما لها من
من مؤسسات . غير أن الوكالات الخاصة في البلاد الأجنبية
ونشاطها يطغيان على عدد المنشآت الحكومية وما تقوم به من
نشاط ، لأن الحكومة والهيئات الرسمية لا يمكنها أن تقوم بكل
ما يحتاج إليه هذا الميدان من نشاط .

ذلك لأن المهمة الأولى للحكومة هي المحافظة على الأمن
داخلياً وخارجياً أي توفير الطمأنينة للمواطنين على أموالهم
وأ أنفسهم ، وحمايتهم من كل اعتداء خارجي قد تفكر فيه دولة
أجنبية . ومن أجل ذلك تقوم طبعاً بتنمية الاقتصاد القومي والدفاع
عنه ضد المنافسات الأجنبية . أما في الخدمات الاجتماعية ، فإن الدول
وإن كانت ملزمة بتوفير الرفاهية الاجتماعية لكل الأفراد ، إلا
أنها في هذا المجال محتاجة إلى مساعدة الهيئات الخاصة والجمعيات
الخيرية لأن أبواب ميزانيتها لا تحتمل جميع النفقات ، مهما بلغ
ثراؤها ، ولذلك نجد في كل الدول المتحضرة حالات للخدمات
الاجتماعية وملاجئ وأندية ومدارس ومصحات ومستشفيات
يصرف عليها الخيرون بسخاء .

وغنى عن البيان — كما سنبين ذلك في تاريخ الخدمات الاجتماعية

في الإسلام — أن المسلمين قد أدركوا ذلك وعرفوا أن الدولة لا يمكن أن تقوم بسد كل حاجات المواطنين ولذلك قامت نظم الإحسان الحر بجانب الزكاة . . لكي تتفرغ الدولة إلى الأمور الأخرى . وسنتحدث الآن عن بعض أقسام خدمة الفرد .

يجب أولاً أن نعرف أن خدمة الفرد كفرع من فروع الخدمات الاجتماعية ، قد انقسم هو الآخر إلى عدة فروع ، ولكل فرع أخصائيين شأنه في ذلك شأن ميدان الخدمة الاجتماعية نفسه الذي انقسم - كما بينا - إلى عدة فروع واختص بكل فرع باحثون يكرسون جهودهم للعمل في ميادنه . . حقاً إننا إذا رجعنا إلى البحوث الاجتماعيين في أواخر القرن الماضي وأوائل هذا القرن لوجدنا أن هذا الاختصاص منعماً أو على الأقل لم يكن واضحاً ، فشخصيات مثل Octavia Hill أو Canon Branett أو Sydney Webb و Beatrice كانت في آن واحد باحثات في خدمة الفرد ، وخدمة الجماعة وتنظيم المجتمع والإصلاح الاجتماعي ، ولكن الآن — وبعد أن اتسعت دائرة البحث في الخدمات الاجتماعية ونظمت — أصبح لكل باحث اختصاصه في منهج معين من مناهج الخدمات الاجتماعية . ولم يقف تطور البحث في الخدمات الاجتماعية عند هذا الحد ، بل انشعب كل منهج بدوره إلى شعب واختص بكل منها باحث خصوصون .

وأول شعبة من شعب خدمة الفرد هى شعبة خدمة الأسرة
 Family C. W. وهى فى الواقع أهم شعبة فى هذا الفرع لأنها
 تختص بالمشاكل العائلية أو الأسرية . وإذا نحن تذكرنا أن معظم
 المشاكل التى قد نشكو منها تمت بصلة قريبة أو بعيدة للأسرة
 والوسط الأسرى ، لاتفصح لنا أهمية هذا الفرع . وفى معظم
 البلاد المتحضرة أنشئت وكالات لخدمة الأسر ، ذات فروع
 ومكاتب منبثة فى القرى والبنادر لى تقوم بخدمة الأسر المحتاجة
 إلى رعاية والتى تشكو من مشكلة من المشكلات . ويقوم الباحث
 بدراسة الموقف من جميع نواحيه لى يصف الحل النافع للمشكلة .
 ودور الباحث فى خدمة الأسر يشبه دور الطبيب العام الذى يندب
 لعلاج مريض من المرضى ، فقد يرى الطبيب أن فى استطاعته
 علاج المريض وقد يرى إحالته إلى طبيب إخصائى ؛ وقد يرى أن
 ثمة أكثر من مرض واحد يصيب المريض فيحيله على عدة إخصائين
 فالباحث فى خدمة الأسرة - بعد بحث الحالة - قد يرى أن
 فى استطاعته إيجاد حل ملائم لإنهاء المشكلة . وقد يرى أن يحيلها
 مثلاً على هيئات أخرى مختصة بالموضوع ؛ فقد ترجع المشكلة إلى
 عوامل بثوية مثل عدم صلاحية المسكن الذى تسكنه الأسرة ،
 أو عدم وجود أسرة كافية ، أو عدم كفاية الدخل للقيام بأعباء
 الأسرة الخ .

وقد ترجع المشكلة إلى عوامل شخصية مثل عدم الوفاق والاتلاف بين أعضاء الأسرة ، أو إصابة أحد أعضاء الأسرة بمرض نفسي أو جسمي ، أو انحراف خلقى . . الخ « وقد ترجع المشكلة إلى كلتا الفئتين من العوامل البئية والشخصية وفي كل هذه الأحوال يحاول الباحث حل المشكل بنفسه أو عن طريق الهيئات الخاصة .

على ان الباحث عندما يحيل الموضوع إلى باحث آخر أو هيئة أخرى مختصة ، فليس معنى هذا ان مهمته قد انتهت ، بل إن عليه أن يتبع الحالة ويوليها اهتمامه حتى تنتهى المشكلة تماما . فاذا فرض مثلا ان أسرة تقدمت بأحد أبنائها المريض إلى الباحث ، وبعد بحث الحالة انضح له ان ثمة علاجا طبييا لازما ، مما دعاه الى تحويلها الى طبيب مختص فإن مهمة الباحث أن يلاحظ حالة المريض أثناء العلاج وبعده لكي يتخذ مثلا الاحتياطات الواجبة لكيلا ينقل المرض الى أفراد الأسرة الآخرين ، وفي حالات أخرى تتقدم مثلا أسرة فقدت عائلها الى الباحث طالبة المساعدة فيحيل أحد الابناء إلى ملجأ للأيتام ، ولكن مهمته لا تنتهى عند هذا بل يلاحظه حتى عند خروجه من الملجأ حتى يبحث له عمل يكسب منه رزقه ، كما يتخذ من الاحتياطات ما يساعد الأسرة مادياً أثناء تعلم ابنها بالملجأ ومن المهام التي يقوم بها أيضاً الباحث في خدمة الأسرة هو

التنسيق بين الخدمات التي تقوم بها عدة هيئات أو وكالات لأسرة واحدة ؛ وذلك في حالة أسرة مثلاً أصيب عائلها بعاقة أقعدته عن العمل ، فلم يستطع دفع ثمن النور الكهر بائى مما تسبب عنه قطع التيار ، وفى نفس الوقت أصيبت المرأة بصدمة عصبية ؛ مما تسبب عنه نقلها إلى مستشفى الأمراض العصبية . وبعد عدة أسابيع تراكت ديون على الأسرة لدى البقال والجزار وغيرهم . . الخ تلك سلسلة من المصائب انتابت الأسرة وحل كل منها يستلزم الاتصال بهيئة خاصة مثل إدارات النور والمساعدات الاجتماعية والتأهيل المهني والمستشفيات . الخ وفى مثل هذه الحالة لا يكتفى الباحث بعمل مساعيه لدى كل هيئة من هذه الهيئات ، بل عليه أن يجمع ممثليها فى شكل مؤتمر لبحث حالة الأسرة من جميع الوجوه وتنسيق الخدمات التي تقوم بها إزاء الأسرة ، حتى تخرج الأسرة تماماً من وهبتها وتعود إلى حالتها الطبيعية .

وبجانب ذلك يعمل الباحث كعميل محلى لبعض الهيئات والوكالات الرسمية منها والخاصة ، لكي يرشدها ويقدم لها البحوث اللازمة ، عندما تريد صرف معاشات أو مساعدات أو هبات مالية أو نوعية للذين تقدموا لها بطلبات . فقاضى محكمة الأطفال قد يطلب منه تقريراً عن طفل منهم ، وقد تطالب منه

هيئة من هيئات البر رأيه في توزيع الصدقات بمناسبة العيد مثلا وقد يطلب منه طبيب الأمراض العصبية تقريرا عن حالة أسرة من الأسر ، وكذلك قد يكلف ضابط إصلاحية الاحداث Probation officer يبحث حالة أسرة حدث وتقديم تقريرا عنها .

ويقوم أيضاً البعث في خدمة الأسرة بعمل مساعيمهم الحميدة لدى أعضاء المجالس النيابية والمحلية في المديرية والأقاليم ، ويوعزون اليهم بالقيام بمشروعات خيرية يرون أنها ضرورية وأن الجماعة في حاجة إليها لأنها ستقضى على أدواء يرون أنها خطره ، كما يرشدون أحيانا المسؤولين إلى النقص الموجود في التشريعات الاجتماعية القائمة ، والفجوات التي تتمخض عنها التجارب في الميدان الذي يعملون فيه وأخيرا ، وبجانب هذه المهام الحيوية الرئيسية ، هناك مهام أخرى ثانوية يقوم بها الباحثون في خدمة الأسرة وإن كانت تخرج عن نطاق عملهم وتخصصهم . فهم يقومون في السنين الأخيرة مثلا بمراجعة قسائم الضرائب لمن يطلب مساعدتهم في ذلك ، أو يساعدون في بيع آلة موسيقية لأحد العملاء المحتاجين أو في شراء مهر ، أو ملء تظلم من حالة^(١) الخ وهذه

D. M. Deed : "Family Case-Work" in : (١)
Social Case Work in Brit., Op. cit.

المسائل وإن كان يقوم بها الباحث لمساعدة عملائه ما استطاع إلى ذلك سبيلا ، إلا أنها تدخل ضمن كثير من المسائل التي يقوم بها الباحث نيابة عن عملائه ، فالمساعدة القانونية للفقراء الذين يريدون الحصول على حق لهم بالطريق القضائي يقوم بها الباحث في أحيان كثيرة ، إذ يتصل بالمحامين المتطوعين لهذا الغرض أو الجهات القضائية المختصة لتسهيل هذه المهمة . وقد يقوم الباحث - نيابة عن عملائه مثلا - بالبحث عن مسكن ملائم وتوطين اللاجئين والمهاجرين سواء من بلاد أجنبية أو من الريف للمدن . الخ

والشعبة الثانية من شعب خدمة الفرد هي شعبة الخدمة المدرسية وهي لرعاية تلاميذ المدارس والجامعات وبحث مشاكلهم ، والشعبة الثالثة خاصة بالخدمات الطبية وخدمات المستشفيات ، وشعبة أخرى خاصة بالصحة العقلية والنفسية ، ثم شعبة تختص بعلاج مشاكل الإجرام عامة والأحداث بوجه خاص . وثمة شعب تتخذ ميدانها المشاكل الخلقية ولا سيما منع الشباب من السقوط ، والمشاكل الخاصة بالأطفال . الخ

ومن البديهي أن هذه الشعب الأخيرة تقف من خدمة الأسرة موقف الهيئات المتخصصة في خدمات معينة بالذات ، إزاء هيئة تبحث في الخدمات عامة وفي تنسيق العمل بين الهيئات المتخصصة .

الفصل الثالث

منهج خدمة الفرد من الناحية الفنية التطبيقية

يتلخص عمل الباحث الاجتماعي عامة والباحث في خدمة الفرد بوجه خاص في أربع نقاط :

أولا : دراسة الحالة وبحوثها Case Study .

ثانيا : تشخيص الداء الذي يسبب المشكلة أو الذي يشكو منه العميل .

ثالثا : اقتراح وسائل العلاج .

رابعا : الإشراف على تنفيذ العلاج .

أما عن مرحلة بحث الحالة ودراستها فيجدر بالباحث أن يتصل بالعميل اتصالا مباشرا لكي يشعره أنه مهتم بمشكلته وأنه لا شك سيبدل أقصى جهده لحلها على وجه ملائم ، كما ويجب عليه أن يطمئنه بأن كل مايقوله سيكون محل كتمان شديد ، حتى ينال ثقته التامة . ومهمة الباحث الأولى في المقابلات التي تتم بينه وبين العميل هو أن يجمل عميله يتحدث بصراحة عن ظروفه بدون أن يخفى

شيئاً وبدون أن يغير شيئاً من المسائل التي يشكو منها وأن يقول الحقيقة مهما كانت مرة ، وإلا كان كالمريض الذي يذهب إلى الطبيب فيقص عليه أنباء آلام وهمية فيفسد تشخيص الداء وبالتالي لا ينفع الدواء . ويجب على الباحث أن يخاطب العميل باللغة التي يفهمها وأن يحاول أن يتقرب إلى العميل وينزل إلى مستواه حتى يأنس إليه ، فقد يكون العميل مضطرباً من هول المشكلة التي يشكو منها وقد يكون خاجلاً وقد يكون يائساً من أن مشكلته لن تحل وقد يكون خاشياً أن تسرب أخبار مشكلته إلى الآخرين . . . الخ وكل هذه المشاكل قابلتنا عندما كنا نبحث طلبات الضمان الاجتماعي . كما يجب أن يكون الباحث صبوراً ويكرر السؤال أكثر من مرة إذا لزم الأمر . وإذا وفر الباحث للعميل كل هذه الأمور فإنه سيبري أن عميله انطلق في القول بكل صراحة وبدون مواربة .

بعد أن يشرح العميل مشكلته بصراحة ويعرضها على الباحث يبدأ هذا الأخير في دراسة الحالة وقد يستدعي ذلك مقابلة العميل عدة مرات أخرى لإيضاح بعض النقاط الغامضة . وعلى الباحث أن يجمع كل المعلومات لا عن المشكلة الموجودة أمامه كما تبدو اليوم فحسب (فقد تكون هذه المشكلة راجعة إلى أسباب أكثر

عمقاً وقد يكون لها جذور ترجع إلى الماضي البعيد (بل عن التاريخ الاجتماعى للعميل أو الأسرة وعن تاريخ هذه المشكلة ، لأن كل هذه عوامل تؤدي إلى إلقاء الضوء على المشكلة وتقربه من التشخيص الصحيح ، وذلك طبعاً يستلزم دراسة حال العميل من النواحي الاقتصادية والثقافية والأخلاقية ، وتاريخ حياته وحياة أسرته ، والمشاكل التي انتابت الأسرة ، مع دراسته للوسط الذي يعيش فيه من المنزل إلى المدرسة أو المصنع الذي يعمل فيه والأندية التي يتردد عليها والأطباء الذين عولج عندهم إن كانت المسألة تختص بمرض . . الخ . ويحصل الباحث على هذه المعلومات ، إما عن طريق زيارته للمسكن والأماكن التي يعمل العميل فيها أو يتردد عليها أو من العميل نفسه أو من أسرته أو عن طريق وثائق ومستندات مكتوبة أو من أشخاص وهيئات أخرى على شرط موافقته على ذلك ، وهذا المصدر الأخير هو مايسمونه المراجع الجانبية Collateral Sources ^(١) أى التي لا ترجع إلى العميل نفسه ولا إلى أسرته .

وفى سبيل دراسة الحالة وتفهمها على وجهها الصحيح قد يلجأ الباحث إلى المتخصصين فى الفروع الأخرى ، فقد يلجأ إلى طبيب

(١) G. Hamilton : Theory and Practice of Social Work, N. Y. 1951 .

لكي يوقع المكشف على عميل حتى يتبين مقدار ما أصابه من عجز
ومقدار ما يستطيع أن يقوم به من عمل ، وقد يلجأ إلى أخصائ
نفساني لكي يتبين حالة معتوه ويكتب عنها تقريراً مفصلاً . ولكن
يجب عليه ألا يزجج المختصين بكل عميل يأتي إليه ، بل عليه أن
يختار الحالات التي لا بد فيها من هذا الإجراء . ففي مصلحة الضمان
الاجتماعي مثلاً يحيل الباحث صاحب الطلب إلى الطبيب لتقدير
سنه إن لم تكن لديه وثائق تبين ذلك ، كما يحال إلى الطبيب أيضاً
لتقدير قيمة العجز الذي يصيبه ومداه ، ومدى قدرته على العمل .

أما عن المرحلة الثانية وهي مرحلة تشخيص الداء diagnosis
فهي تأتي بعد أن يكون الموقف قد انكشف تماماً أمام الباحث .
ولكي يكون التشخيص دقيقاً يعقد في العادة مؤتمر صغير من الباحث
وبعض رؤسائه أو رؤوسيه أو بين الباحث وعدد من ممثلي عدة
هيئات أو وكالات أخرى تهتم بالموضوع ، أو من الباحث وبعض
الأخصائيين كالطبيب النفسي وعالم نفساني وباحث في المشكلات
النفسية Psychiatric social worker وطبيب . ومؤتمرات
هذا شأنها تؤدي إلى إيجاد نوع من التشخيص الدقيق الشامل الذي
يلم بالموضوع من جميع نواحيه . ومثل هذه المؤتمرات تفيد الباحث
نفسه كما تفيد العميل ، وتفيد أيضاً كل عضو من الأعضاء المشتركين

فيها لأن كل عضو سيسمع ملاحظات الأعضاء الآخرين وبذلك يستفيد من تجارب الآخرين وملاحظاتهم .

وهذا المؤتمر سيفيد مباشرة من ناحية العلاج ، ذلك أن العميل عندما يرى مؤتمراً يعتقد لبحث حالته ويلبس الاهتمام من جانب الهيئات المختلفة بأمره ، يزداد هو الآخر رغبة في حل مشكلته ويفكر طويلاً في إيجاد حل .

أما عن المرحلة الثالثة وهي مرحلة العلاج فإن كل الخطوات السابقة عليها تمهد لها وتساعد على نجاحها وتلخص وسائل العلاج في ثلاث : (١) مساعدة فعالة للعميل (٢) تغيير الوسط (٣) العلاج المباشر ، أما عن الوسيلة الأولى فقد تكون بمحاولة مد العميل بمساعدة مالية أو البحث عن عمل يكتسب منه معيشته أو إدخاله مستشفى يعالج فيه من مرض ألم به أو عجز أصابه ، وعادة لا يعرف العميل بالضبط ماذا يريد أولاً يعرف العلاج الصحيح ، أو هو يعرفه بشكل مشوش مضطرب وعندئذ سيأخذ فكرة من المراحل السابقة على العلاج ، عن الطريقة الصحيحة والبرنامج الذي يجب أن يتبعه في العلاج . أما عن الوسيلة الثانية وهي مايسمونه Environmental Manipulation فهي تعنى أننا بعد أن درسنا شخصية العميل ونفسيته والظروف المحيطة به والأشخاص الذين يخالطهم

وعرفنا موطن الداء ، يمكن في هذه الحالة أن نبحث وسائل تقوية شخصيته وحالته المعنوية لكي يستطيع مقابلة المشاكل بصورة أكثر شجاعة ، وقد نحاول نصيح الأشخاص الذين يتعامل معهم ، وقد نحاول تغيير الوسط الأسرى الذى يعيش فيه المريض إن وجدنا أن إصلاح الوسط من المستحيلات ... الخ . أما عن الطريقة الثالثة وهى العلاج المباشر فهى تعنى علاج مشاكل العميل عن طريق عدة مقابلات inter views تهدف إلى نصيح العميل وتقوية معنوياته وإعانتته على حل مشاكله بنفسه .

وللمقابلة المقصود منها العلاج Therapeutic Interview شروط خاصة فهى تحتاج إلى مهارة الباحث وقوة شخصيته ولباقته فى فهم المشاكل ، كما تستدعى أن يكون الباحث على ثقافة واسعة بأحوال الجماعة التى يعيش فيها وإمكانياتها والتشريعات الاجتماعية السائدة ... الخ ، وأهم صورة للمقابلة العلاجية هى الاستشارة Counseling وهى تعتبر إلى حد ما عملية تعليم وتنقيف ، ويقصد من الاستشارة مساعدة شخص على التخلص من متاعبه بطريقة منطقية علمية ، وإيضاح عدة سبل أمامه لكي يجرب ما يختاره منها ، ويجب التفرقة بين الاستشارة والنصيحة advice إذ فى الأولى نفتح أمام العميل عدة طرق لكي يختار أحدها على مسئوليته ،

متحملاً كل النتائج ، ومن هنا لا نفرض رأياً معيناً عليه ،
أما النصيحة فإنها تقوم على تمييز رأى معين بالذات لكي يسلكه
العميل دون سواه ، ولسكننا هنا أيضاً لا يجب أن لا نفرض
شخصيتنا على العميل ، بل نبدي له وجهة نظر معينة في المشكلة
التي أمامه ، وهو بعد ذلك حر التصرف ، أما في حالة الاستشارة
فنبدي له عدة حلول لكي يختار منها ما يحلو له . وتختلف كل من
الاستشارة والنصيحة عن الاستعلام information وهو عبارة
عن رد على سؤال بسيط ، كمن يسأل مثلاً عن شروط اللحاق بمؤسسة
العميان ، أو عن الشكليات التي تتبع لإدخال مريض في مستشفى
من المستشفيات .

أما عن المرحلة الأخيرة من مراحل العلاج فهي مرحلة
الإشراف على العلاج ، إذ أن الصلة بين العميل والباحث لا تنقطع
بعد وصف العلاج ، بل إن هذه الصلة قد تستمر شهوراً بل سنوات
ولا سيما إذا كانت المشكلة معقدة وتحتوى على عدد من المشاكل
تحتاج كل منها إلى علاج طويل .

ويلاحظ أن الباحث في خدمة الفرد يقوم دائماً بما يسمى
تسجيل الحالات Recording فلكل حالة ملف خاص يحتوى
على البحوث التي قام بها الباحث والتقارير والوثائق الخاصة بالحالة

وسير العلاج والنتائج التي حصل عليها الباحث . وهذه الملفات تشبه إلى حد ما الملفات الخاصة بالموظفين ، والطلبة في المدارس إذ هي تبين تاريخ الحالة من نشأتها حتى الانتهاء منها .

وتتوقف مهارة الباحث على قيمة ما مر به من تجارب وما قام به من أبحاث وما صادف من صعوبات وكيفية استيلائه على هذه المصاعب ، وتتوقف كذلك على درجة اطلاعه ومع ما يكتسبه من انصالاته بزملائه الذين يعملون معه في الميدان .

الباب الثالث

خدمة الجماعة Group Work

الفصل الأول

التعريف بخدمة الجماعة

ثمة تعاريف كثيرة تحدد المفهوم من « خدمة الجماعة » ،
وسنختار منها أهمها :

فنعرفها الآنسة G. Coyle « بأنها نوع من النشاط الثقافي
(أو التربوي) تقوم به جماعة طوعية أثناء وقت الفراغ ،
بمساعدة رائد يقودها ، مستهدفة تنمية الأفراد وتحسين حالهم ،
عن طريق تجارب تقوم بها الجماعة ، مستخدمة في ذلك أعضاءها ،
لأغراض اجتماعية ، تعتبرها لازمة أو مرغوبا فيها ^(١) . ويعرفها
H. Trecker بأنها « عملية ومنهج يستطيع عن طريقهما الأفراد
المنتظمون في جماعات تنتمي لهيئات اجتماعية أن يتصلوا بالأفراد

G. Ooyle : "Social Group Work" Social (١)
Work Yearbook, 1939 .

الآخرين لكي يقوموا بتجارب خاصة بفرص النمو والتقدم وفق رغباتهم وإمكاناتهم ؛ وذلك تحت إشراف باحث . وفي خدمة الجماعة ، تستخدم الجماعة نفسها بمساعدة الباحث ، كوسيلة أولية لتنمية الشخصية والتغير والرقى . ويهتم الباحث بالوصول إلى هذه الأهداف التي تعتبر نتيجة للتفاعل الموجه بين أفراد الجماعة ، (١) . ويعرفها بوجاردس بأنها ذلك الفرع من فروع الخدمة الاجتماعية ، الذي يختص بقيادة وتوجيه الأندية والفصول التابعة لهيئات اجتماعية ، ومراكز الترفيه الاجتماعي .. الخ . وهي تتضمن قيادة رشيدة في المجموعات الصغيرة ، وملاعب خاصة بالنشاط اللهي في المجموعات الكبيرة (٢) .

ونحن إذا راجعنا هذه التعاريف ، انضح لنا ما يلي : أولا أن منهج خدمة الجماعة يركز اهتمامه في النهوض بالفرد عن طريق الجماعة . ثانيا : أن هذا المنهج ينفذ داخل ناد أو ملعب أو فصول ملحقة بمؤسسة اجتماعية قائمة لخدمة الأغراض الاجتماعية ثالثا : تهدف خدمة الجماعة إلى تنمية الجماعة والفرد في آن واحد والنهوض بهما . رابعا : وتستخدم الجماعة كوسط لإصلاح الفرد ،

H. Trecker : Social Group Work, Principle (١) and Practices, N. Y. 1949 .

Bogardus op. cit.

(٢)

أو كأداة لهذا الإصلاح . خامسا : وينفذ برنامج خدمة الفرد تحت قيادة رائد خاص ، ذى استعداد معين ، بعد أن يكون قد أخذ قسطا معيناً من الثقافة والمران يؤهله للنجاح فى مهمته .

سادسا : تتم برامج خدمة الجماعة فى أغلب الأحيان فى أوقات الفراغ إذ أن من بين أغراضها شغل وقت الفراغ بما يعود على الفرد والجماعة بالنفع .

والفرق واضح بين خدمة الجماعة وخدمة الفرد ، إذ بينما تهتم خدمة الفرد بعلاج الأفراد واحدا بعد واحد كل حسب مرضه والعلاج الخاص به ، توجه خدمة الجماعة اهتمامها لعلاج فئة من الأفراد الذين تشابه ظروفهم ومشكلاتهم ، وهى تحاول إصلاح حال الأفراد الذين تتكون منهم الجماعة عن طريق الجماعة نفسها . وهذا الفرع يتخذ الجماعة كوسط يجرى فيه التجارب لإصلاح الأفراد الذين تقوم عليهم الجماعة ، وإذا كان الباحث فى خدمة الفرد يشبه الطبيب أو المحامى فى أن كلا من الرجال الثلاثة يبحث الحالات التى تقدم إليه حالة بعد حالة ويقترح لها العلاج اللازم ، فإن باحث خدمة الجماعة يشبه المدرس الذى يلقي دروسه فى فصل من التلاميذ الذين تتساوى عقليتهم وظروفهم ، محاولا إيجاد أسهل الوسائل لتلقيهم الدروس التى تلزمهم ، وإضمان إفادتهم من هذه الدروس

في حياتهم العملية والأخلاقية . فعملية خدمة الجماعة ليست إلا عملية تثقيف وتعليم مما دعى بعض علماء الخدمة إلى الموازنة ثم المقارنة بينها وبين التعليم العام فإذا كانت خدمة الجماعة تتحصل في أنها عملية تعليم وتثقيف ، فما الفرق إذن بينها وبين التعليم العادى أو التعليم العام ؟ ، الفرق بين المدرسة التى يتلقن فيها التلاميذ دروس العلم والأخلاق ، وبين النادى الذى يتدرب فيه مثلاً بعض الشبان على إتقان فن من الفنون أو هواية من الهوايات ؟ ما الفرق بين المدرسة وبين الفصول التى تنشئها جمعية كجمعية الشبان المسلمين ، بقصد تدريب بعض الأعضاء على لعبة من اللعب أو لتبث فيهم روح الحماس الوطنية مثلاً ؟

الفرق هو أن الغرض الرئيسى من التعليم العام هو اكتساب المعارف وتوسيع الممتلكات العقلية أو الفكرية للأفراد ، أما في خدمة الجماعة ، فإن اكتساب المعارف وتوسيع الممتلكات العقلية ليست إلا غرضاً واحداً من بين أغراض كثيرة لا حصر لها قد تهدف إلى تحقيقها ، فقد تهدف مثلاً — كما سنرى ذلك — إلى تقوية أجسام العملاء ، أو إلى علاجهم من مرض نفسى ألم ببعضهم . . الخ ثم إن الرابطة أو الصلة التى تربط بين بعض التلاميذ وبعض من جهة ، وبينهم وبين المعلم من جهة أخرى أقل قوة

وتماسكا من تلك الرابطة التي تربط بين عملاء خدمة الجماعة ،
وبين هؤلاء العملاء وبين رائدهم . فالصلة بين أفراد فريق كرة
القدم لنادى من الأندية أقوى بكثير من تلك التي توجد بين
تلاميذ فصل مدرسى واحد ، كما أن الصلة الموجودة بين أعضاء
الفريق ومدرّبهم (أو رائدهم) أقوى منها بين تلاميذ الفصل
المدرسى ، فالصلة في حالة خدمة الجماعة صلة قوية ، حقيقية ،
يفنماهى فى الوسط المدرسى ضعيفة ، وأحيانا ظاهرية لا تمثل
صلة حقيقية .

ولقد انعقد رأى علماء الخدمة الاجتماعية على أن التعبير
« خدمة الجماعة » يدل على أنواع النشاط التي تقوم بها المراكز
الرسمية وروابط الشباب والشابات وجميعيات الكشفة والأندية . الخ

الفصل الثانى

الغرض من خدمة الجماعة

والنشاط الذى يقوم به الباحث فى ميدانها

الغرض الأول لخدمة الجماعة هو تنظيم قضاء أوقات الفراغ
بما يعود بالنفع على الفرد والجماعة ، ذلك أن هذا الوقت لو ترك
للأفراد يقضونه حسب أمزجتهم ورغباتهم ، بلا رائد ولا ناصح لقضاء

الأفراد أو على الأقل الغالبية العظمى منهم في مشاغل ضارة بهم وبالجماعة ؛ فالطالب قد يخرج من مدرسته ليتسكع في الشوارع يعاكس الفتيات، وقد يتردد على المقاهى ويكتسب بحكم هذا التردد عادات وأخلاقاً تكون لها أوخم العواقب ، والموظف قد يقضى أوقات فراغه في لعب الميسر وتعاطى الخمر والمكيفات التى تذهب بصحته وقد تؤدى إلى القضاء عليه وعلى أسرته ، والفلاح إذ يأوى إلى منزله آخر النهار قد يلجأ مع زملاء له إلى إتيان أعمال هى الإجرام بعينه .. الخ . ونحن إذا بحثنا فى الأمراض الاجتماعية لوجدنا أن سوء استغلال وقت الفراغ وشغله يعتبر رافداً من روافد الأمراض والمشاكل الاجتماعية ولا سيما الجريمة وتفكك الروابط الأسرية بين الرجل وزوجته وأولاده . وإذا كان تنظيم استغلال أوقات الفراغ لازماً فى الأمم الراقية التى انتشرت فيها أسباب الثقافة ، فإنه ألزم بالنسبة للأمم التى تنتشر الأمية بين نسبة كبيرة من أفرادها ، لأن الأفراد المثقفين قد يستطيعون من تلقاء أنفسهم تنظيم أوقات فراغهم ، أما الجملة والأميون فإنهم يستسلمون لأسباب الجريمة إذ لا يعرفون كيف ينظمون هذا الوقت ، ومن ثم يقضونه شر قضاء

ولكن ما المقصود بوقت الفراغ ؟ وقت الفراغ هو الوقت

الذى يتبقى من اليوم بعد ساعات العمل مطروحاً منه ساعات النوم والأكل والمبس . ويفرق الاقتصاديون بين وقت العمل ووقت الفراغ ووقت اللعب ، فوقت العمل هو الوقت الذى يقضيه الإنسان فى نشاط يقصد منه الكسب المادى ، أما اللعب فهو النشاط الذى يقصد منه الفراغ recreation ، فالمحترف فى كرة القدم يشتغل إذ يلعب ، ونشاطه هذا يعتبر عملاً لا لعباً ، والبستاني كذلك يعمل من الناحية الاقتصادية ، إذ يشتغل فى حديقته ولكن إذا كان عندك حديقة وقضيت فيها كل يوم عدة ساعات بعد انقضاء عملك ، فإن نشاطك هذا لا يعتبر عملاً من الناحية الاقتصادية ، بل هو لعب ، بمعنى أن القصد منه ترفيهى ، أما إذا كان القصد منه الحصول على فائدة مادية من الحديقة فيعتبر عملاً . ويجب ألا نأخذ كلمة « لعب » فى المعنى العامى الشائع أى معنى لهُ فإن اللعب ليس مضيعة للوقت على حين أن اللهو هو إضاعة الوقت فيما لا فائدة فيه سواء كانت هذه الفائدة مادية أو معنوية . واللعب هو أحد أنواع النشاط التى يمارسها الإنسان فى وقت فراغه . ويمكن تصور قضاء وقت الفراغ على أربع صور (١)

أولاً : ضياع الوقت Wastè time ، وهو ألا يقوم

Bogardus : op Cit. (١)

الإنسان بأى نشاط مفيد خلال وقت فراغه ، وهو ما نسميه قتل الوقت ، وذلك مثل الجلوس على المقهى الساعات الطوال بدون عمل ، أو انتظار شخص من الأشخاص ، أو السير فى الشوارع بدون هدف أو غرض معين ، لا شئ إلا المشاكسة المارة مثلاً... الخ

ثانياً : قضاء الوقت Pastime وهو أن يقوم الإنسان ببعض النشاط فى وقت الفراغ ولكنه نشاط لا فائدة منه ، بل قد يكون ضاراً ولا برنامج له ، وذلك مثلاً كمن يقضى الوقت فى قراءة رواية خيالية لا قيمة لها ، أو كمن يقضى الوقت فى لعب الكانكان... الخ والغرض الأول هنا هو تقضية الوقت .

ثالثاً : الهوايات Hobbies وهى أنواع من النشاط «يهواها» الفرد ويقوم بها فى فترات غير منتظمة أثناء سنين طويلة ، والقصد هنا إشباع رغبة شخصية ، وذلك مثل القيام بعمل أو تنسيق مجموعات كمجموعات اللوحات الفنية الجميلة ، أو مجموعات من الكتب الخاصة ، أو مثله قضاء الوقت فى تنسيق الحدائق ، أو فى جمع طوابع البريد... الخ . وللهواية غرضان : الأول أنها وسيلة ممتعة لقضاء وقت الفراغ ، ثم إنها تشبع رغبة شخصية قد لا يشبعها العمل الذى يشغل فيه الإنسان فى حياته اليومية والهوايات

إذا أحسن اختيارها فإنها ستؤدي إلى عوامل تكامل الشخصية ونموها وتحقق أغراضاً قد لا يحققها العمل العادي ، وفي بعض الأحيان تؤدي هذه الهوايات إلى جمل وقت الفراغ أكثر قيمة من وقت العمل نفسه ، والهوايات تؤدي إلى مرور الوقت بسرعة ، بحيث قد لا يشعر المرء بسأم أو ملل كما يشعر بالعمل .

راحاً : وقد يقضى الشخص أوقات فراغه في نشاط مستمر وبانتظام أى بالضبط كما لو كان عملاً عادياً مكلفاً به ويسمى Avocation ، عمل غير مهني^(١) ، وذلك لتحقيق غرض ترفيهي أو صحي ، وذلك مثل الشخص الذي يلعب الجولف ويقضى في ذلك عدة ساعات كل أسبوع بشكل منتظم ، أو كالذي يقضى عدة ساعات أسبوعياً وبشكل منتظم في التمرينات السويدية لنفس الغرض ، ولكنه لو اقتصر على اللعب أربع أو خمس مرات في العام ، أو بشكل غير منتظم فإن هذا يعتبر هواية ، ومثل هذا يقال في رجل الأعمال الذي يقضى عدة ساعات كل يوم جمعة في قراءة كتب دينية بقصد التعمق في الدين وفهم قواعده وأصوله ، أو كمدرس اللغة اللاتينية ، والرياضي الذي يقضى ساعات أسبوعية

(١) أى عمل خارج عن المهنة الأصلية أو العمل الرئيسي الذي يمتنه الشخص ويكسب منه معيشته .

في اللعب على البيانو ، أو كالمطالبي الذي يقضى عدة ساعات كل أسبوع في التمرين على إتقان فن التمثيل... إلخ.

ويجب ألا نستهن بقيمة الفراغ الذي يقضى في إتقان الهوايات أو في العمل غير المهني فهناك كثير من الأشخاص الذين يصلون في هواياتهم أو في الأعمال غير المهنية إلى درجة تجعلهم يغيرون عملهم ويجري حياتهم فتصير الهواية عملهم الأصلي ، يكتسبون منها رزقهم ، ولقد حصل أن سافر كثير من المصريين قبل الحربين العالميتين الأولى والثانية لدراسة الطب أو العلوم والهندسة والفلسفة إلخ ، ثم قامت الحرب وهم ما زالوا يدرسون ، وانقطعت مواردكم المالية ، فاضطر كثير منهم ممن كانوا يتخذون الموسيقى أو التمثيل كهواية أو كعمل غير مهني ، إلى الالتجاء إلى هذه الأنواع من النشاط لكي يكتسبوا منها معيشتهم فتحولت من هواية أو من عمل غير مهني إلى مهنة عادية .

ومثل هذا يقال عن الفتيات الجامعيات مثلاً ، فهؤلاء إذ يقضين أوقات فراغهن في إتقان هواية أو في عمل غير مهني كالحياكة والتطريز والطهي... إلخ إنما يكتسبن مراناً في ميادين قد يحتاجن إليها في حياتهن المستقبلية أي عندما يشاركن الرجل في تكوين أسرة .

وثمة كثير من الفنانين والممثلين والموسيقين والأدباء المشهورين بدأوا حياتهم في هذه الأنواع من النشاط كهواية أو كعمل غير مهني ، ثم بمرور الزمن أمكن أن يستغنوا بهذه الأعمال عن أعمالهم المهنية . ومهمة اختيار العمل غير المهني الذي يستخدم في أوقات الفراغ مهمة شاقة صعبة لا تقل في صعوبتها وأهميتها عن مهمة اختيار المهنة العادية . ولقد بدأت الجهود تبذل لتوجيه الشباب إلى حسن اختيار الأعمال غير المهنية وهي شبيهة بتلك الجهود التي تبذل للإختيار المهني نفسه ، وهناك توجيه للأعمال غير المهنية avocational guidance على غرار التوجيه للأعمال المهنية Vocational guid . ويجب أن تحتوى برامج الدراسة في المدارس على توجيهات بشأن الأعمال غير المهنية ، تماماً كما تحتوى على توجيهات بالنسبة للأعمال المهنية .

ولكى نبين أهمية هذا الاختيار نفرض أن مدرسا للعلوم الاجتماعية اختار هوايته أو عمله غير المهني قراءة الكتب الفلسفية ، والتاريخ ، فإن هذه الهواية أو الأعمال غير المهنية ستزيد من أنقى تفكيره بلا شك ، وستؤدي إلى تزايد في كامل شخصيته ، ولكن هذا التكامل سيكون في ناحية واحدة بسبب تقارب ميدان هوايته من ميدان عمله الأصلي ، على حين أنه لو اختار هوايته الموسيقى

أو النقش ، أو قيادة السيارات مثلاً فإن هذا سيؤدي إلى تكامل شخصيته بشكل أوسع منه في الحالة الأولى ويؤدي إلى ما يسمى إيجاد التوازن balance بين عمله المهني وهوايته أو عمله غير المهني ومن ثم ينصح بعض العلماء بالاختيار الآتي ، لإيجاد هذا التوازن . فإذا كان العمل المهني داخلياً أو مكتبياً in door فيجب أن يكون العمل غير المهني خارجياً أي out door والعكس بالعكس . والأعمال العقلية تتوازن مع الأعمال الفيزيائية العقلية والعكس بالعكس .

والأعمال التي تؤدي والشخص واقف تتوازن مع تلك التي يأنها وهو جالس والعكس بالعكس .

وتلك التي تؤدي فردياً (أي في عزلة) تتوازن مع تلك التي تؤدي جميعاً والعكس بالعكس .

وتلك التي تؤدي في وسط مدني تتوازن مع الأعمال التي تؤدي في وسط قروي .

والأعمال التي تؤدي في وسط مضطرب ضوضائي تتوازن مع الأفعال التي تؤدي في هدوء (١) .

(١) هذا الكشف مأخوذ عن M. Flad بعد استقرائه لأربعائة حالة ،

انظر Bogardus op cit.

وإذا انتقلنا بعد ذلك إلى تصنيف بعض أنواع النشاط المختلفة ،
التي يقوم بها الأفراد في باب خدمة الجماعة ، وجدنا أنه يمكن إجمالها
فيما يأتي :

أولاً : نشاط جسماني ، تدريبي ، وهو ما يقوم به الشبان
في بعض الأندية كنشاط السكشافه و فرق الألعاب السويدية
والألعاب القوى وكرة القدم... الخ ، ولهذا النشاط فائدة أخرى
وهو أنه يحول بين الشبان والشابات الذين هم في سن المراهقة
وبين ما قد يفكرون فيه من أفعال أخلاقية ضارة بهم وبمستقبلهم .

ثانياً : نشاط ثقافي تربوي ، ويهدف إلى دراسة لغة من
اللغات أو أدب من الآداب ، أو فن من الفنون ، أو المسائل
الاقتصادية والاجتماعية .

ثالثاً : نشاط يهدف إلى هضم الثقافة وتمثيلها ، وذلك كالنشاط
الذي يقصد منه إلى مساعدة القادمين من الريف للسكن بالمدن
على الملاءمة بين أنماط معيشتهم القديمة والجديدة ، وكذلك النشاط
الذي يكون الغرض منه حفظ التحف الفنية والآثار التاريخية
من صور ونقوش ونقود... الخ .

رابعاً : نشاط يهدف إلى تقوية حياة المجتمع والنهوض به ،
كالمجهودات التي تبذل لمحو الأمية عند الطبقات الفقيرة ، وتشقيف هذه

الطبقات ، وتقوية الروابط التي تربطها بالمجتمع ، وفي هذا النوع من النشاط ، نجد أن الباحث يستعين - في سبيل إيضاح وجهة نظره - بشرح الآراء الاقتصادية والاجتماعية والدينية ، ومن أمثلة ذلك ما يقوم به بعض الباحثين من القيام بتفهم الأفراد الأغراض السامية التي من أجلها تجمع الضرائب ، أو السبب في ارتفاع أسعار بعض السلع ، وانخفاض أسعار سلع أخرى وتؤدي تلك الدراسات إلى إيجاد تضامن اجتماعي ثابت الأركان فالفلاح مثلاً إذا فهم الغرض الذي من أجله تدفع الضرائب دفعها عن طيب خاطر ، وكثير من التجار إذا فهموا السر في تحديد أثمان بعض المواد ، والحكمة في فرض سعر معين ، باعوا بدون أن يتجاوزوا حدود التسعيرة ؛ وخائن الوطن في حرب من الحروب إذا عرف جيداً نتيجة هذه الخيانة حتى على أهله ونفسه ، فضلاً عن أفراد بني وطنه ، وإذا درس ذلك جيداً ، والعواقب الوخيمة التي قد تؤدي إليها مثل هذه الخيانة ، ففكر مرتين وثلاثاً قبل أن يقدم على فعلته . . . وهكذا .

خامساً : النشاط العلاجي وهو بيت القصيد في باب خدمة الجماعة ، وهذا النشاط يهدف إلى علاج الأمراض الاجتماعية والنفسية التي يصاب بها الأفراد ، وهو يختلف عن كل ما سبق

من أنواع النشاط ، إذ هو حديث نسبياً . فقد أنشئت مثلاً فصول خاصة بالطلبة الذين لا يستجيبون استجابات طبيعية في مواقف معينة ، وذلك كالأفراد الذين لا يجدون في أنفسهم الحرارة والخماس وحب السيطرة ، إذا دخلوا مسابقة من المسابقات أو امتحاناً من الامتحانات ، ولقد أنشئت أماكن Settlements بالفعل ، شبيهة بالعيادات ، لعلاج مثل هذه الأمراض علاجاً جماعياً . ويقوم مثل هذا العلاج على فكرة خاصة ، هي أن مثل هؤلاء الأفراد المصابين بمرض اجتماعي أو نفسي ، إذا جمعوا مع بعض ، تحت إشراف رائد يشعر بما يشعرون ، فإنهم قد يصلون عن طريق المناقشات والتمرين أو طريقة « الأخذ والرد » ، إلى فهم مشكلاتهم وبالتالي إلى التوصل إلى سبل العلاج ، وسنذكر بعض الأمثلة للأفراد الذين يمكن أن يعالجوا في هذا المجال (١) .

١ - الأفراد الذين تزيد عندهم غريزة السيطرة على الحد المألوف ، بشكل لا يمكن معه إشباع رغباتهم ، فهم يريدون دائماً أن يكون الأفراد الآخرون الذين يتصلون بهم في العمل أو في المنزل أو حتى في ناد من النوادي تحت إمرتهم

R. Trecker : op. Cit. (١)

وسيطرتهم !! وهؤلاء يهذبهم العلاج ويعيدهم إلى الحالة السوية فيعرفون ما لهم وما عليهم .

٢ - الأفراد الذين يزداد خجلهم عن الحد المألوف والذين يتخذون عادة مواقف سلبية وينسحبون من المجتمعات بل يتلافون غشيانها . وهؤلاء يعلمون كيف يشبثون وجودهم ، ويفرضون شخصيتهم .

٣ - الأشخاص المترددين ، الذين إذا أقدموا على أمر من الأمور ، تلبلت أفكارهم ولم يستطيعوا أن يقدموا على أمر ما ، ويعتمدون على غيرهم في حل مشاكلهم ، وقد تكون هذه المشاكل جلد شخصية .

٤ - الأفراد الذين لا يقبلون تحمل المسؤوليات ، حتى الصغيرة منها ، يحاولون دائماً التخلص من مسؤولياتهم الاجتماعية والعائلية ، وهؤلاء يجب تدريبهم على كيفية تحمل التبعات ، وتنفيذ ما كلفوا به في حدود مسؤولياتهم . وعلى الباحث أن يبصر مثل هؤلاء بمسؤولياتهم ، وواجباتهم ، بعد أن يدرس الأسباب التي جعلتهم يتخلصون من مسؤولياتهم .

٥ - تنمية نزعة القيادة عند الأشخاص الذين يلمس عندهم الباحث استعداداً لذلك .

٦- تهذيب الأشخاص الذين عندهم ميول هجومية aggressive ،
أو يتخذون مواقف عنيفة ضد الآخرين ... الخ .

وما ذكرناه هنا ليس إلا أمثلة لعدد لا حصر له من أمثلة
الشواذ الاجتماعيين والنفسيين الذين يمكن أن يساعدوا
مساعدة فعالة .

ونحن إذا تفهمنا كل ما سبق لا تضح لنا صحة قول أحد علماء
الخدمة الاجتماعية بأن عظمة الشعوب ومقدار حضارتها تقاسان
بالكيفية التي يقضى بها أفرادها أوقات فراغهم ^(١) . وما أجدرنا
في مصر بالقيام بإنشاء المؤسسات وعمل البرامج في المدن والريف ،
لكي نعمل على الاستفادة من أوقات الفراغ التي لا يقتصر شباننا
وشاباننا على إضاعتها سدى ، وبلا قواعد ترفهية أو صحية تعود
عليهم بالخير ، بل قد يقضونها فيما يعود عليهم وعلى أسرهم بأوخم
العواقب . لنفكر في هؤلاء الشبان الذين يتركون المدرسة آخر
النهار ، بل في منتصفه ، فيجوبون الشوارع ريجة وجيئة ،
ويتسكعون في الحارات ، فيتعلمون البذاء من القول والفساد
من الأخلاق ، وقد يرتادون بعض المحلات ، وهنا تكون

G. C. Howe : The Modern City and Its (١)
Prblems, N. Y. 1915.

الطامة الكبرى والانحراف الخلقى الذى يصابون به والذى يكون وبالاً عليهم وعلى المجتمع . لنفكر فى هؤلاء الموظفين والعمال الذين يتركون مكاتبهم أو عملهم فى منتصف اليوم أو فى آخره ويقضون أوقاتهم على المقاهى فى لهو برى وغير برى ، ثم لنفكر أخيراً فى الفلاحين الذين يتمتعون — خلافاً لما يظن بعض الناس — بوقت فراغ كبير ولا سيما فى أشهر الشتاء ، والذين يقضون أوقاتهم فى تدخين النرجيلة وشرب الشاي الأسود وتعاطى المخدرات ، وتدير المؤامرات بين بعضهم وبعض . ولم يؤد عدم تنظيم قضاء وقت الفراغ فى مصر إلى كثير من الجرائم فحسب ، بل هو أساس كثير من الأمراض أيضاً ، فالأمراض العصبية التى تصيب كثير من شبابتنا وشبابنا مرجعها الأكبر إلى عدم وجود وسائل ترفيهية منظمة تمكن الشباب ولا سيما فى الريف من أن يستفيد من وقت فراغه ، ويبعده عن التفكير فى أمر الغريزة الجنسية وفى المصائب الحادثة به ، فيسقط معظمهم ولا سيما الفتيات فى أمراض نفسية^(١) ويلجأون إلى الزار وغيره .

يجب إذن تنظيم أوقات الفراغ لكل هؤلاء ، يجب رسم البرامج لى يعود وقت الفراغ على شبابنا وشبابتنا فى الريف والمدن

(١) حسن سقمان : مشكلات المجتمع المصرى ، القاهرة سنة ١٩٥١

بما يفيدهم جسمياً وصحياً وخلقياً ، بل واقتصادياً واجتماعياً ،
ويمكن الاستعانة في الريف بالمراكز الريفية وبمكاتب وتفتيش
الضمان الاجتماعى والخدمات الاجتماعية والجمعيات التعاونية ،
ومكاتب العمل ؛ إلى جانب الهيئات الأخرى من طبيب الصحة
والقابات والمشرقات الصحيات والزائرات الاجتماعيات ، ومن
مهندس الزراعة إلى مهندس الري ، إلى الطبيب البيطرى ، مع
الاستعانة برجال الإدارة . ثم هناك فئة أخرى من الرجال يجب
الاستعانة بهم فى الأوساط الريفية وهم رجال التعليم الابتدائى
والإعدادى ، ورجال الدين من أئمة المساجد . أما فى المدن
فيجب العمل على تشجيع النوادى ذات الأغراض الاجتماعية ،
وتشجيع الهيئات الخاصة لى تقوم بمهمتها فى هذا المضمار كرابطة
الإصلاح الاجتماعى وجمعيات الشبان المسلمين والشبان المسيحيين
وانقاذ الطفولة مثلاً . . . الخ ، وتنظيم أوقات التلاميذ بافتتاح
المدارس بعد وقت العمل وتحويلها إلى أندية للنهوض بمستوى
الشباب الصحى والعقلى والأخلاقي (وقد اتخذت وزارة المعارف
أخيراً خطوات لا بأس بها فى هذا المضمار) وتشجيع الهيئات
والجمعيات الخاصة التى تعمل على نشر الفنون وتقديمها . . . الخ
ويمكن الاستعانة بتشريع العمل والنص فيه صراحة على تكوين

جمعيات للإفادة من وقت الفراغ وتنظيمه في الشركات والمصانع .
وقد اتخذ كثير من الشركات فعلا خطوات موفقة في هذا السبيل .

إننا إن فعلنا ذلك ، فستقابلنا كثير من الصعاب بلا شك ،
ولا سيما في الريف حيث يحول بيننا وبين ما نريده من إصلاحات
بعض العادات والتقاليد ، ولكنها على كل حال صعب ليست
مستحيلة الحل . ولنذكر مثلاً واحداً ، وهو كيفية تنظيم أوقات
الفراغ بالنسبة للريفيين : إذ يمكن تحويل المدرسة الابتدائية ليلاً
إلى ناد للفلاحين يقوم فيه أئمة المساجد بالإرشاد والنصح والمهندس
الزراعي بتفهم الفلاح أصول زراعة المحاصيل في كل موسم من
المواسم ، والطبيب يشرح قواعد الصحة وكذا المهندس والطبيب
البيطري . . . الخ ثم نقوم من وقت لآخر بعمل حفلات ترفيهية
يقوم بها بعض الفلاحين بلعب العصا مثلاً ، وهي لعبة يحبها كثير
من القرويين ، ويأتى « الشاعر » فينشد بعض الأغاني التي يمكن أن
تكون أغاني ثقافية ، تعليمية ، مع القيام ببعض تمثيليات يقوم بها
بعض القرويين . ويجب عقد منتديات دورية لتناقش فيها المسائل
الريفية ويشارك فيها أكبر عدد من الناس . . . الخ وقد تبدو هذه
مسائل نظرية لا يمكن تطبيقها ولكنها لا تبدو لنا مستحيلة التنفيذ ،
وهي ليست إلا خطوة تلوها خطوات أخرى ، مثل تسكين بعض

الهيئات التي تبحث في المشاكل الناشئة بين الأسر ، والعمل على
فضها وديا وبذلك نقضى على رفق كبير من روافد الجريمة عندنا ؛
كما وتعمل مثل هذه الهيئات على فض المشاكل التي قد تنشأ بين
أفراد الأسرة قبل أن تستفحل وتصل للقاضي . ويجب أن نلاحظ
أن هذه الوساطة موجودة في الريف المصري ، فمثلا قد يتطوع
بعض الأهالي من أقارب الأسرة وغيرهم ويحاولون التدخل لفض
المشاكل ، وهذا هو ما يسمى في الريف بالمجلس العرفي
وخلاصة القول إننا يمكننا أن نعمل كثيرا في المدن والريف لتنظيم
أوقات الفراغ والعمل على الإفادة منها إلى أكبر قسط مستطاع .

الفصل الثالث

تاريخ خدمة الجماعة والأساس الذي تقوم عليه

ونحن إذا حاولنا دراسة تاريخ الجماعة فإن هذا يعني أن نرجع
إلى الوراء لنبحث في تاريخ البشرية عن أوقات الفراغ وكيف كان
يقضيها الإنسان في المجتمعات في العصور القديمة والمتوسطة والحديثة
وكيف كانت تنظم هذه الأوقات .

ويدعى كثير من المؤلفين أن تنظيم وقت الفراغ ليست إلا من

تفكير العصور الحديثة ، ولكننا لا نذهب هذا المذهب ، لأن هذه فكرة قديمة كما سنرى ، وإن كان التفكير في وقت الفراغ وحسن تنظيمه لم يبلغ في العصور القديمة والمتوسطة ما بلغه الآن . فعند الأمم البدائية ، وإن كانت هذه الأمم لا تفرق بين وقت اللعب ووقت الفراغ ، نجد أن أفراد الجماعة يجتمعون بعد الجهد المضنى ، والعمل الشاق ، في شبه حلقات يتسامرون ويرقصون ، ويقضون بعض الوقت في طوبى ، فينسيهم الجهد الذى بذلوه ويعدهم لاستقبال اليوم التالى وما عليهم أن يبذلوا فيه من مجهود .

وعند المصريين القدامى كان الشبان ولا سيما الأرستقراطيين يقضون أوقات فراغهم فى التمرينات السويدية والبهلوانية التى كانت شائعة بينهم ، كما كانوا يتمرنون على إصابة الهدف بالسكين وعلى التدحرج وشد السلاسل التى تشبه لعبة شد الحبال فى العصور الحديثة ، وكانوا يلعبون الكرة ، ولكن بشكل يختلف عن لعبتها المعروفة لنا الآن ، إذ كان يقتصر فيها على قذف الكرة وتلقفها . كما كانت هناك فرق للملاكمة ، وكانوا يلعبون لعبة تشبه لعبة الشيش أو تشبه لعبة العصا المنتشرة الآن فى القرى المصرى . ويهمننا أن نشير هنا بوجه خاص إلى موقف المرأة المصرية من هذه الألعاب ، فلقد كانت المرأة الفرعونية تشترك فى كل الألعاب

تقريبا ، ولا سيما لعبة الكرة . ولقد كان مقصودا من هذه الألعاب تقوية أجسام الشباب وتهيتهم للإخراط في الجيش ^(١) .

ومثل هذه الألعاب كان منتشرا عند الآشوريين والفرس الذين عرفوا كيف ينظمون أوقاب فراغهم . وأتى بعد ذلك اليونان وعرفوا كيف يستغلون الألعاب في العلاج الاجتماعي ، حتى أن الأسبرطيين قد رسموا برنامجا كاملا لتقوية الشباب جسميا أثناء فراغهم ، توطئة لإلحاقهم بخدمة الجيش . ولقد كان اللعب عند اليونان يعتبر جزءا لا يتجزأ من برنامج الثقافة الشعبية ، وشرطا هاما من شروط تكوين المواطن الصالح . فأشأوا لذلك حلقات اللعب أو ما نسميها اليوم « الجننازيوم » . ولقد عرف اليونان كيف يستفيدون من جميع أنواع اللعب التي نعرفها اليوم تقريبا . ولا يفوتنا أن نذكر الدورات الأولمبية المشهورة التي كانت تجرى كل أربع سنوات . وكذلك كانت الحال أيام الرومان ، الذين دأبوا على تدريب شبابهم في وقت الفراغ على الألعاب واستخدام الأسلحة لتهيئتهم للقتال والحرب . فلقد كان يفرض على الشبان أن يجتمعوا كل يوم في أوقات فراغهم ليدربوا على تمرينات جافة ، قاسية ، كحمل الأثقال مثلا ورفعها . ويعزى

G.V. Young: How Men lived, Stratford, 1931 (١)

إلى الرومان أنهم أول شعب اعتنى بالجمامات لتسكون أماكن
يتردد عليها الجمهور؛ كما أنشأوا المكتبات الشعبية. ويجب ألا نظن
أن قضاء وقت الفراغ في الأمم البدائية والقديمة كان مقصوراً
على الألعاب الرياضية وتقوية الأجسام، بل كان للفن نصيب
كبير ولا سيما الموسيقى والغناء وفن العمارة.

وبجانب ذلك يلاحظ أن في هذه العصور كان العمل قاصراً
على الطبقات الشعبية دون طبقة النبلاء والأمراء ورجال الدين،
وهي الطبقات التي كانت تتمتع بوقت فراغ كبير ولذلك يطلق
عليها اسم Leisure Class وهذه الطبقات في معظم الأحيان
سواء في مصر الفرعونية أو في اليونان القديمة أو عند الرومان
(فيما عدا الفترة الأخيرة من عهد الإمبراطورية الثانية)، كانت
في الغالب تحسن استخدام وقت فراغها الكبير في الفنون والرياضة.
حتى ليقال إن معظم الأعمال الفنية والهندسية التي تمت في مصر
الفرعونية كانت نتيجة لوقت الفراغ الذي أراد الفراغة أن
يحسنوا استغلاله (١).

أما عن الإسلام فقد عني بحسن قضاء أوقات الفراغ وأمر
بقضائها إما في عمل منتج أو في بعض أنواع العبادة التي هي نفسها

H. E. Barnes : Social Institutions, N.Y. 1942 (١)

تعتبر رياضة جسمية ونفسية . وكره الإسلام أن يجلس المرء
متعطلاً بلا شاغل ولا عمل ؛ ومن ذلك ما قاله الرسول عليه السلام
« إن هذا الدين متين فأوغل فيه برفق ، فإن المنبت لا أرضا قطع
ولا ظهراً أبقى . » ومن الأمور التي كان يقضى المسلمون فيها
أوقات فراغهم ، القيام بالصلح بين الناس ، تنفيذاً للآية الكريمة
« إنما المسلمون إخوة فأصلحوا بين أخويكم » ، والقيام بعمل الخير
وتنظيم الإحسان والخدمة في المساجد . « ولتكن منكم أمة يدعون
إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم
المفلحون . » وما يدل على أن الإسلام ينهى عن قضاء وقت
الفراغ فيما لا طائل تحته ، بل أوجب قضاءه في كل ما يعود على الجماعة
بالخير والنفع قول النبي لأصحابه « إياكم والجلوس في الطرقات ،
فقالوا « ما لنا بد ، إن هي إلا مجالسنا نتحدث فيها ، قال « فإن أبيتم
إلا الجلوس فأعطوا الطريق حقها ، قالوا « وما حق الطريق ،
فقال ﷺ « غض البصر ، ومنع الأذى ، وأمر بالمعروف ونهى
عن المنكر . » فالإسلام ينهى عن الجلوس في الشوارع — على
طريقة شبابنا اليوم في المقاهي والبارات ١١ — إلا إذا راعى
الإنسان آداب الجلوس ، وصرف وقته في دفع الأذى عن الناس
وفي نصحتهم وإرشادهم .

كما أن أوقات الفراغ كانت تقضى فى أحيان كثيرة فى العبادات ولا سيما الصلاة كما ذكرنا وهى نفسها رياضة جسمية من الطراز الأول ، إذ قد أوجب الدين أن يقوم المرم بحركات الصلاة بنشاط تام حتى لا تفوته الناحية الرياضية ^(١) ، فقال عليه الصلاة والسلام « أسوأ الناس سرقة الذى يسرق من صلاته » وهذه السرقة أن يتكاسل المرم عن تأدية حركات الصلاة بنشاط كما ينبغى ، وقال أيضاً : « لا ينظر الله يوم القيامة إلى عبد لا يقيم صلبه بين ركوعه وسجوده » . وقد ذم الله تعالى من لا يراعى هذا فى قوله « ولا يأتون الصلاة إلا وهم كسالى » . وشجع الاسلام السباق وركوب الخيل والسباحة والرمية ، إذ قال عليه السلام ما معناه « علموا أبناءكم الرماية ومروهم فليثبوا على الخيل وثباً » . هذا إلى جانب ما دعى إليه من مزاولة الأعمال الحربية والتمرن الدائم عليها مما يجمعه قوله تعالى « وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة » . نضيف إلى جانب ذلك ما دأب عليه المسلمون الأول من قضاء بعض وقت فراغهم فى الأذكار والتعبد ، أو التجمع فى المساجد للتفقه فى الدين والعلوم ، أو لسماع الأشعار .

(١) مقال الدكتور الحاج محمد وصفي « الإسلام وصحة الأبدان » مجلة الشؤون الاجتماعية ، عدد خاص بمؤتمر رابطة الإصلاح الاجتماعى ، أبريل سنة ١٩٤١ .

والديانة المسيحية وإن كانت قد اتخذت موقفاً عدائياً من
اللعب والألعاب الرياضية باعتبار أن هذا العالم ليس إلا تحضيراً
للعالم الآخر ، إلا أنها حرمت أن يقضى الإنسان وقته في المفاسد
وما يؤدي إلى سوء الخلق .

ويجب أن نلاحظ أن وقت الفراغ في الأمم البدائية والقديمة
لم يكن قضاؤه قاصراً على الألعاب الرياضية .

بل كذلك كان للفنون والعلوم نصيب كبير .

ويلاحظ إلى جانب ذلك وجود الطوائف corporations
ولا سيما في بعض الدول القديمة كالدولة الرومانية ، وفي العصور
الوسطى عند الدول العربية والأوربية ، وهذه الطوائف ،
إلى جانب كثير من الهيئات الأخرى الخيرية كانت تقوم
بمجهودات صادقة لتحسين حال الجماعة في أوقات فراغها .

ونشير إلى جانب ذلك إلى النوادي التي وجدت منذ الأزمنة
السحيقة ، تحت أسماء مختلفة ، ففي الأمم البدائية نجد مثلاً الجمعيات
السرية ، وهى بمثابة النوادي عندنا ، كما وجدت عند المصريين
القدامى والرومان واليونان والعرب وفي العصور المتوسطة ،
وكانت تقوم بدور هام في تنظيم أوقات الفراغ .

تلك كانت الكيفية التي كانت تقضى بها بعض أوقات الفراغ ،

ولكن هذه الكيفية لم تكن عامة ، فقد كان هناك آلاف الشبان
والأمراء والملوك الذين كانوا يقضون أوقاتهم فيما لا طائل تحته ،
بل وفيما يعود عليهم بالضرر ، من فسق وفساد . ثم يجب أن
نلاحظ أن قضاء أوقات الفراغ هذا لم يكن خاصاً إلا بالأحرار
وكبار الرجال منهم ، أما الأرقاء وهم يمثلون الطبقة العاملة وأفراد
الشعب فلم يكونوا يستفيدوا من ذلك .

أتى العصر الحديث وانتشرت النهضة الصناعية ، وزادت
تكاليف الحياة وأعباؤها ، واتسعت المدن على حساب الريف ،
وأنشئت المصانع الكبيرة بضوضائها وجلبتها ، وأصبح العمل —
وإن سهل عن ذي قبل من ناحية المجهود الجسمي — مرهقاً من
من الناحية العقلية والعصبية ، وكان لابد من تنظيم وقت للعب
والترويح عن النفس ، ففكر بعض الاقتصاديين^(١) أولاً في الاستفادة
من هذا الوقت بإنشاء ملاه يختلف إليها العمال بعد عملهم ، بدفع
أجر زهيد ، وبدأ الناس يتقاضون أجوراً منتظمة عن
أمكنة اللهو واللعب في أواخر القرن الماضي وأوائل هذا
القرن — وأطلقوا على ذلك اسم « تتجير وقت الفراغ »
Commercialisation of Leisure أى الاستفادة من وقت

S.N. Patten : The New Basis of Civilization, (١)
N. Y. 1912 .

الفراغ في الأعمال التجارية من ملاء ومسارح ، ولكن سرعان ما تبين أن هذه الأمكنة ، وإن كانت قد أدت من الفوائد ما لا يحصى إلا أنها أدت مع ذلك في أحيان كثيرة إلى مساوئ ، حيث تعود بعض الناس على قضاء وقت الفراغ في مراقص وملاء رخيصة ، ومن هنا كان لابد — بجانب تنجير وقت الفراغ — من تنظيمه وتوجيهه لأغراض اقتصادية ، بل لأغراض تعود بالنفع على الفرد والجماعة ، وتلك مهمة خدمة الجماعة .

وتحتاج خدمة الجماعة إلى وكالات أو جمعيات Agencies لكي تقوم بتنفيذ البرنامج الذي على الرائد Leader الذي يقود الجماعة اتباعه ، والوكالات أو الجمعيات الاجتماعية هي أدوات للناس ، إذ هي تمثل الجهود المنسقة للأفراد والجماعات ، وهي الجهود التي تقابل الحاجات التي تنشأ عن الحياة الاجتماعية ، والوكالة أو الجمعية الخيرية هي جمعية لا تبغى كسباً مادياً ، بل هي تعتمد في تمويلها على الشعب أو الأفراد القادرين منه ، وتنشأ الجمعية الخيرية لكي تقوم بمساعدات في ناحية خاصة من النواحي يشهر القائمون عليها أنها تحتاج إلى رعاية معينة ، ومن أمثلة تلك الجمعيات رابطة الإصلاح الاجتماعي ، وأندية الشباب ، وأندية الشابات ،

وجمعية الشبان المسلمين ، وجمعية الشبان المسيحيين ، وجمعيات الطلبة وجمعيات الكشف ، والفرق المختلفة للألعاب السويدية وغيرها ^(١) وليست كل جمعية خيرية أهلاً لأن تقوم بخدمة الجماعة ، إذ لا بد من توافر عناصر أربعة لكي تستطيع الجمعية أن تقوم بهذا العمل بنجاح :

أولاً : لا بد أن يكون هدف الجماعة إصلاح حال الفرد بواسطة الجماعة وأن تهيم الأفراد لحياة ديمقراطية ، وقد تهدف الجماعة إلى تقوية التنشئة والتعاون الاجتماعي ، أو الروح الدينية التي تسود المجتمع الذي تعمل فيه ، وبعضها تستهدف تحسين حال الأفراد جسمياً وعقلياً . . . الخ . الهدف إذن تقوية حال الفرد كعنصر من عناصر تقوية المجتمع .

ثانياً : هذه الجمعيات تعمل مع الأفراد الذين يأتون إليها برغبتهم ليستتركوا في أعمالها ، وهناك درجات متفاوتة لهذا الاشتراك ، فثمة أفراد يشتركون اشتراكاً مؤقتاً وأفراد يصبحون أعضاء دائمين ، وتقدم الجمعية خدماتها بلا ضغط أو إكراه .

(١) هناك إلى جانب ذلك هيئات عالمية أو ذات صبغة دولية مثل جمعيات الهلال الأحمر الدولي والصليب الأحمر ، وYWCA رابطة الشابات المسيحيات ، YMCA رابطة الشبان المسيحيين ، USO (هيئة خدمة الشبان) .

ثالثاً : هذه الجمعيات تعمل مع أفراد منتظمين في جماعات أو مجموع ، فهي لا تعامل الأفراد أو تعالجهم فرادى ، والجماعات التي ينظم فيها الأفراد ليست إلا وسائل أولية لنمو وتقوية الشخصية .

رابعاً : هذه الجمعيات تعمل في جو خال تماماً من الشكليات والرسميات .

خامساً : هذه الجمعيات تقوم بخدماتها للجماعة في وقت الفراغ لا وقت العمل ، أى أن العمل في هذه الجمعيات يبدأ في الوقت الذي يكون فيه الأفراد أحراراً وقد انتهوا من أعمالهم ، وهذه الأعمال إذن يقصد بها أن تكون أعمالاً ترفيهية .

سادساً : ومن المعتاد دائماً أن يكون في هذه الجمعيات نوعان من المشتغلين : نوع من الموظفين الفنيين الذين يتقاضون أجراً ، ونوع يقوم بجهود تطوعية .

وتحتاج خدمة الجماعة أيضاً إلى رواد أو قادة اجتماعيين Leaders ، أو باحثين اجتماعيين يطلق عليهم اسم group Workers ، وعلى هذا الباحث يتوقف نجاح الجمعية أو فشلها لأن عليه تقع تقريباً كل المهام التي من شأنها أن تؤدي بالجمعية إلى الوصول لغرضها ، فهو الذي يعرف احتياج الجماعة والبرامج التي يجب أن

تنفذ ، وعليه أن يوثق صلة أفراد الجماعة بعضهم ببعض ، كما عليه
يتوقف تنفيذ البرامج المرسومة ونجاحها ، ثم عليه أيضاً أن يبين
ويسجل التقدم الذي أحرزته الجماعة أو التأخر الذي لازمها ،
ويغير في هذه الحالة الأخيرة وسائله ، ويبدلها بغيرها ، وهو الذي
تلجأ إليه الجمعية لكي يستطيع أن يستخدم كل مواردها إلى الحد
الأعلى ، وهو في كل هذا يعتمد على شخصيته وثقافته وتجاريه التي
يستخدمها من الميدان نفسه أو من إطلاعاته (١) .

T. Burdman : The Role of the Group (١)
Worker . . . California, 1946

الباب الرابع

تنظيم المجتمع Community Organization (١)

الفرع الأول

تنظيم المجتمع والتخطيط الاجتماعي

ترجع هذه التسمية إلى أكثر من عشرين سنة ، وبعض علماء الخدمة الاجتماعية انتقد استخدام هذا الاسم وأراد أن يستبدل به اسماً آخر وهو Social Welfare Planning أى « تصميم أو تخطيط الرفاهية الاجتماعية » .

ولقد بدأ الناس في أوروبا وأمريكا وفي مصر وغيرها من الدول الأخرى منذ عشرات السنين ما يسمونه « التخطيط » سواء في المدينة أو القرية . وكان يقتصر في هذا التخطيط على رسم الخطط ، لتنظيم شؤون المدينة أو القرية من النواحي الفيزيائية ، وذلك

(١) سمينا هذا النوع باسم تنظيم المجتمع ، تمشياً مع رأى علماء الخدمة الاجتماعية المصريين ، ولكننا نقترح ترجمتها باسم « تنظيم الناحية » .

كرسم خطة لرسم الشوارع وامتداد المدينة ، وردم البرك
والمستنقعات ، وإنشاء الميادين والحدائق ، والعمل على إزالة
القاذورات من الشوارع . بالاختصار كان الغرض من هذا
التخطيط لا يتعدى الجانب المادى من المدينة ، وهو ما تقوم به
فى مصر المجالس البلدية والقروية والمحلية . أما الآن فقد انسعت
دائرة التخطيط ولم يصبح قاصراً على الشؤون الهندسية المادية من
المدينة أو القرية ، بل هو يشمل جميع مرافق الحياة المادية والخلقية،
من تعليم وصحة وترفيه وتقوية للروح الدينية ونهوض بشؤون
الأسرة ، وبناء المساكن الشعبية وتسهيل المواصلات وتحسين الحالة
الاقتصادية . ويمكن أن نفكر مثلاً فيما تقوم به بلديات بعض
المدن الرئيسية كالأسكندرية وبور سعيد والقاهرة ، وما تقوم به
بعض الهيئات كالمجالس المحلية والقروية ومجالس المديريات ... الخ
حتى نأخذ فكرة عن ماهية "تخطيط الناحية ، Community
Planning" ، إذ قد أصبحت عملية التخطيط عملية شاملة واسعة
تشمل كل مرفق من مرافق الحياة تقريباً ، فهى تتدخل فى كل
أنظمة الحياة الاجتماعية تقريباً ، وتحكم فى القوى الاجتماعية
والنفسية والاقتصادية والثقافية التى تسيطر على المجتمع .

أما تنظيم المجتمع أو الناحية فإنه يختلف عن تخطيط الناحية

في أنه أضيق نطاقاً منه وأكثر تحديداً لدائرة نشاطه فهو يركز اهتمامه مثلاً للجمعيات الخيرية والهيات الخاصة التي تقوم بخدمات ينبغي من ورائها إلى حل المشاكل التي تنتج عن سوء التكيف الاجتماعي (ويقصد بذلك مشاكل الفقر والعوز ، والانحلال الأسرى ، والمشاكل الصحية) ، ويستهدف الوصول بالافراد إلى معيشة أكثر سهولة ، وإلى تقوية الروابط بين الافراد ، وذلك يعني إنشاء برامج لتقوية شخصية الفرد ولتوجيهه مهنياً والاستفادة من وقت الفراغ بما يعود على الأسرة بالفائدة ، ولتحسين الحالة الصحية في الناحية .

وبرامج الترفيه الاجتماعي لا تقتصر فائدتها على الأشخاص الذين تنتابهم المشاكل من جهل ومرض وفقر ، ولكن فائدتها تتعدى هؤلاء الأشخاص إلى أولئك الذين يعيشون في حالة جيدة بصرف النظر عن حالتهم الاجتماعية . فتنظيم المجتمع لا يقتصر على المناطق التي يسودها الفقر والمرض والجهل ، بل يشمل كل المناطق بصرف النظر عن حالها ^(١)

على أن تنظيم المجتمع أو تنظيم الترفيه الاجتماعي في الناحية ،

R. Johns and De Marche: Community (١)
Organization ... N. Y. 1951.

ليس إلا مظهراً من مظاهر التخطيط الاجتماعى العام social Planning أو الهندسة الاجتماعية . ويجب أن نشير إلى التفرقة بين مفهوم تنظيم المجتمع عند علماء الاجتماع وعلماء الخدمة الاجتماعية ؛ إذ يقصد علماء الاجتماع من هذا اللفظ وصف وتحليل الكيفية التى بها تنظم المجتمعات أنماطها الاجتماعية من سياسية واقتصادية وتربوية وأخلاقية ودينية . . . الخ .

ونحن إذا رحنا نبحث عن الأساس التاريخى للتخطيط والتنظيم الاجتماعيين لوجدناهما قديمين قدم المجتمعات نفسها ، فى المجتمعات المختلفة من بدائية إلى متطورة ، قديمة أو حديثة نجد دائماً محاولات لتنظيم شؤون الجماعة عامة ولتنظيم الاجتماعى بوجه خاص ، فنجد الأزمنة السحيقة فكرت المجتمعات فى إنشاء نظم البوليس لتوفير الطمأنينة لأفراد الجماعة ، كما قامت الجماعات بوضع البرامج الاقتصادية ، وبرامج تنظيم حال الأسرة والحياة الأسرية ، كما نظمت وسائل الرعاية الاجتماعية ، فى مصر الفرعونية مثلاً ، حيث كان يسود نظام اشتراكية الدولة وضعت برامج دقيقة للنظام الاقتصادى ، فكان الفلاحون يزرعون الأرض ويؤدون جزءاً من المحصول للحكومة التى كانت تخزن هذه الكميات للاحتياج إليها فى سنى القحط ، وقسمت البلاد إلى مناطق كان بكل منها مكتب خاص يقوم بتوزيع الغلال وقت الحاجة . وكذلك كانت

الحال في الصناعة ، فكانت مصانع عصر الكتان والسمسم ومصانع
الأنسجة تؤدي كمية للحكومة تخزينها في مخازن للاستعانة بها وقت
الحاجة . وفي العصر الإسلامي نجد من بين وسائل تنظيم الترفيه
الاجتماعي الزكاة والنفقة والوقف والإحسان الحر كنظم
للتكافل الاجتماعي .

أما في العصور الحديثة والمعاصرة ، فقد ازدادت أهمية
التخطيط الاجتماعي بوجه عام وتنظيم المجتمع بوجه خاص ،
وذلك راجع الى عوامل كثيرة :

١ - ذلك أن المجتمعات أصبحت أكثر تعقيداً عن ذي
قبل . ففي بلد كمصر مثلاً نجد أن عدد السكان قد زاد من سنة ١٩٠٠
إلى ١٩٥٠ إلى أكثر من الضعف ، كما ازداد عدد سكان كثير
من النواحي مثل القاهرة والاسكندرية وبور سعيد وجميع
المدن المصرية تقريباً ، كما أن القرى والعزب قد زادت هي
الأخرى . ولم يقابل هذه الزيادات ، زيادات مماثلة في موارد
المعيشة . كما أن العلاقات الاجتماعية بين الأفراد قد تغيرت ، فنظام
الأسرة التقليدي الذي كان يعيش في ظله الجد والأبناء والأحفاد في
منزل واحد وفي معيشة واحدة قد تغير بحكم تغير العادات
والتقاليد ، وأصبح الأبناء والأحفاد يفضلون المعيشة المستقلة ، مما

يزيد في تعقيد المشكلة، كما أن حاجات الإنسان الضرورية في المعيشة قد زادت إلى أضعاف أضعافها، مما زاد في أعباء الحياة وتكاليفها، كل تلك الظروف إلى جانب ظروف أخرى ناشئة عن الحضارة الحديثة، كتصنيع البلاد وتهجيرها وما أدى إليه ذلك من هجرة الريفيين إلى المدن . . . قد أدت إلى مشاكل اجتماعية على جانب كبير من الخطورة، تستلزم النظر في التنظيم الاجتماعي ورسم برامج للترفيه .

٢ - يضاف إلى هذا أن الحاجة إلى تنظيم الترفيه الاجتماعي أصبحت الآن أكثر إلحاحاً عن ذي قبل . ذلك أن الناس أصبحوا أكثر تعاوناً مع بعض أكثر من ذي قبل، فهم يعتمدون على بعضهم بفضل التخصص الذي أتت به العصور الحديثة، وأصبح الإنسان الآن لا يستطيع المعيشة معتمداً على أسرته في مأكله ومشربه وملبسه . . . الخ . لأن التخصص قد قضى على ذلك . كما أن القيم التقليدية قد كسرت كما سبق أن ذكرنا، فلا يستطيع الإنسان أن يعتمد على أسرته وجيرانه في علاج مشاكله . ومن هنا كان لابد من هيئات حكومية أو خاصة تقوم مقام الهيئات التقليدية كالأسرة والأقارب والجيران، لكي تؤدي الخدمات بشكل منظم منسق .

يضاف إلى ذلك ما أتت به العصور الحديثة من مشاكل كثيرة كمشكلة التعمّل التي تشغل بال الملايين من الناس ، والانحلال الأسرى الذي يؤدي بدوره إلى مشاكل كثيرة كالجرّمة والنشرد ، والمشاكل الخاصة بالأمراض المهنية وحوادث العمل والحوادث الخاصة ، والحروب التي زاد فتكها . . . الخ كل تلك الظروف أدت إلى تدخل الهيئات الرسمية والخاصة لدراسة هذه المشاكل ومحاولة إيجاد حل لها .

٣ - ولقد زادت الهيئات المشتغلة بالخدمات الاجتماعية في السنين الأخيرة زيادة كبيرة ، من روابط ، إلى جمعيات خيرية ، إلى جمعيات تعاونية ، إلى نقابات ، إلى أحزاب سياسية لا تقتصر في مهمتها على الجانب السياسي ، كما أنشئت في كل الدول تقريباً وزارات ومصالح وإدارات خاصة بالترفيه الاجتماعي ، وكان لابد من تنسيق العمل بين ما تقوم به كل من هذه الهيئات حتى تتقى التكرار وما ينبجم عنه من إفادة منطقة من المناطق دون أخرى .

٤ - ترقية الشعور الاجتماعي والمسؤولية الكلية : إذ قد أصبح الناس والهيئات الرسمية والخاصة أكثر فهما لمعنى الترابط الاجتماعي ومعنى المسؤولية الاجتماعية ، فالحكومات كانت تنظر إلى مهمتها على أنها مقصورة على توفير الطمأنينة للمواطنين ضد الاعتداءات

الداخلية والخارجية فحسب ، أما الآن فمهمتها لا تقتصر على ذلك ،
فهى مسئولة — بجانب ذلك — عن توفير المعيشة الراغبة لكل
مواطن ، ثم إن الأفراد فى الماضى كانوا لا يهتمون إلا بأسرهم
وأقاربهم ، أما الآن فقد ترقى الذوق والمسئولية الاجتماعيان ،
واتسع أفق التفكير بحيث ينظر للمواطنين جميعاً على أنهم أفراد
أسرة واحدة ، فصاحب العمل ينظر الآن إلى عماله على أنهم معاونوه
بدل أن كان ينظر إليهم فى الماضى على أنهم خدمه . . . ومن هنا
نشأت الجمعيات الخيرية والجمعيات الطوعية التى تقدم خدماتها
للمواطنين جميعاً بلا مقابل ، ويصرف على تمويلها الخيرون بسخاء
لأشياء آخر سوى شعورهم بالمسئولية الجمعية والذوق الاجتماعى .

الفصل الثانى

المقصود بتنظيم المجتمع وأوجه نشاطه

لقد بذلت جهود كبيرة فى السنوات الأخيرة لتعريف تنظيم
المجتمع ، وتحديد أهدافه . ويقول Johson و Sanderson إن
الغرض منه هو تنمية العلاقات بين الجماعات والأفراد ، تنمية من
شأنها أن تساعد على العمل سوياً على إنشاء وبقائه
الجمعيات التى عن طريقها يصلون إلى الحد الأقصى فى الترفيه

الاجتماعى لكل أفراد الجماعة،^(١). وثمة تعريف آخر أكثر تحديداً ودقة ينص على أن تنظيم المجتمع « عملية تنمية العلاقات بين الأفراد والجماعات تنمية من شأنها مساعدتهم على التخطيط والعمل سوياً للوصول إلى تنقيح الجماعة وتنظيمها في مظهر من مظاهرها الاجتماعية،^(٢) ويؤكد Memillen هذا المعنى في تعريفه إذ يقول: « إن تنظيم المجتمع هو المجهود المقصود والموجه نحو مساعدة الجماعات على الوصول إلى الاتحاد في الغاية والعمل... بقصد تحقيق أغراض عامة أو نوعية^(٣) .

على أن أغراض تنظيم المجتمع قد بحثت سنة ١٩٣٩ بواسطة لجنة خاصة انتهت إلى أن هذا التنظيم هو « نوع من الخدمات الاجتماعية يتعلق بالجهود التي من شأنها توجيه الإمكانيات

D Sanderson and R. polson : Rural (١)
Community Organization, N. Y 1939

(٢) هذا التعريف ذكره Johns في كتابه السابق نقلاً عن مذكرات غير منشورة لأحد المؤلفين .

W. Memillen : "C. O. in Social Work,, (٣)
S. W. Yearbook, 1947

R. Lane and Others : "The Field of
Community Org."

الاقتصادية والاجتماعية نحو تحقيق أغراض ترفيهية نوعية أو عامة في منطقة جغرافية معينة (١).

أما عن أوجه النشاط في هذا النوع من فروع الخدمة الاجتماعية فإن المطلع على هذه التعريفات وغيرها يستطيع أن يستشف منها الأدوار الآتية التي يقوم بها المنظم الاجتماعي S. Organizer .

أولاً : دراسة المنطقة أو المجتمع المراد تنظيمه : وهذا يعني :

١ - دراسة المنطقة المراد تنظيمها من جميع نواحيها الجغرافية والبيئية والسكانية ، مع دراسة تاريخ المنطقة الاجتماعي ، وذلك باستخدام طرق البحث والإحصاء الاجتماعيين ، هذا مع دراسة شاملة لكل ما يسود الجماعة من نظم اجتماعية ، اقتصادية كانت أو أسرية أو تربوية ، والعادات والتقاليد . . . بالاختصار يجب جمع كل ما أمكن جمعه من معلومات عن المنطقة التي ندرسها . ومثل هذه الدراسة ستكون ذات غرضين : الأول أنها تستخدم كأساس للتخطيط . والثاني أنها تساعد على فهم الخدمات الاجتماعية القائمة في المنطقة وقيمة ما تؤديه ، والإمكانيات التي يمكن أن نفيد منها وما عسى أن نقوم به من تنظيم .

(١) محاضر المؤتمر القوي للخدمة الاجتماعية سنة ١٩٣٩ . قارن ، حسن

سبعفان : أسس علم الاجتماع ، القاهرة ١٩٥٣

٢ - بعد هذه الدراسة الأولية ، يتعين على المنظم أن يشخص المشكلات الاجتماعية في المنطقة ، والحاجات التي تنقص الجماعة ، محدداً مدى كل مشكلة والأسباب الداعية إليها ، مع تبويب الحاجات الضرورية للجماعة . إذ أن هذه الحاجات لا تكون بدرجة واحدة من الأهمية ولا تكون من نوع واحد ، وعلى المنظم إذن أن يبوبها : ١ - تبعاً لأهميتها وعدم احتمالها أي تسويق أو تأجيل ؛ فهناك حاجات ملحة وأخرى يمكن تأجيلها . ب - تبعاً لإمكان تحقيق هذه الحاجات ، عن طريق الإمكانيات الموجودة أو المحتمل وجودها بالمنطقة ، أو تلك التي تحتاج إلى مساعدات من الخارج . ح - تبعاً لإمكان تحقيق هذه الحاجات بإجراء تغييرات في المنطقة يمكن أن تقبلها الجماعة أو لا تقبلها .

ثم تبوب هذه الحاجات وفقاً لأسبقيتها ، فهناك حاجات يمكن النظر فيها فوراً والعمل على إشباعها ، وحاجات تحتاج إلى تنفيذ برنامج طويل ، وحاجات تحتاج إلى دراسة أعمق وإلى وقت طويل للتفكير ، ولا يمكن البت فيها حالياً .

بعد أن درسنا المنطقة وعرفنا إمكانياتها وحاجاتها ، يمكننا إذن أن نقترح البرامج اللازمة للتنفيذ بقصد القضاء على المشاكل الموجودة وإشباع حاجات الجماعة .

ثانياً : تدبير المال اللازم للتنظيم :

كل هذه المراحل السابقة تتلخص في كلمة واحدة وهي : « دراسة الموقف ، ولكن كل هذه الدراسة ستصبح بلا فائدة إن لم تتخذ صبغة التنفيذ العملي ، وهذا التنفيذ يقتضى إقناع الجمهور بضرورة قبوله ، ومن هنا كان لا بد من الدعاية والإعلان لكي يفهم الناس مشاكلهم ، والوسائل التي تؤدي إلى حلها وضرورة الإسهام في ذلك ، مع اتخاذ الإجراءات العمالية لتنفيذ البرامج المقترحة . وهذا ولا شك يتطلب رسم الخطط للحصول على الأموال اللازمة لتنفيذ المشروعات المقترحة ، وهذه الأموال يحصل عليها إما من الخزينة العامة أو خزينة الإقليم ، وهذه الخزان لا تحتمل كثيراً من الأعباء نظراً لكثرة المهام الملقاة عليها . ولكن في بعض الأحيان تفرض ضرائب مباشرة وغير مباشرة لتنفيذ المشروعات الاجتماعية ، وذلك مثل الضرائب التي تفرض على بيع الخمر ومحلات اللهو والطرب وتذاكر الدرجة الأولى أو الثانية في القطارات وعلى أثمان بعض الأشياء الكالية . . . الخ . على أن كل هذه الأموال أحياناً لا تكون كافية ، ومن هنا يعتمد المنظم على التبرعات والإعانات التي يدفعها الخيريون لتنفيذ البرامج الاجتماعية ، وكذلك على الأوقاف التي توقف على هذه الأعمال ،

هذا مع الاستعانة بمساعدة المجالس المحلية ، كالمجالس البلدية والقروية ومجالس المديرية ، لتنفيذ البرامج . وكذلك قد يلجأ المنظم إلى الجمعيات الخيرية في المنطقة والهيئات التي تعمل في الميدان الاجتماعي ، كالجمعيات التعاونية والمراكز الريفية ومكاتب الضمان والخدمة الاجتماعية ، لكي تقوم على الأقل بالدعايات اللازمة للحصول على المال اللازم لتنفيذ المشروعات .

ثالثاً : إيجاد التناسق والتعاون بين الجمعيات والهيئات التي تقوم بالخدمات الاجتماعية في المدينة أو الناحية ، سواء في ذلك الهيئات الرسمية أو الخاصة والعمل على منع الازدواج الضار duplication وذلك عن طريق إنشاء ما يسمى صندوق الناحية C. chest ، فبدلاً من أن تجمع كل جمعية في الإقليم تبرعات سنوية لحسابها ينشأ صندوق تجمع فيه كل التبرعات لحساب كل الجمعيات ، ثم توزع المبالغ المجموعة على الجمعيات بنسبة خاصة ، وهذا من شأنه أن يوفر الجهود التي تبذلها كل جمعية على حدة في سبيل جمع المال والتبرعات . كما يوفر تكاليف الدعاية التي تقوم بها كل جمعية على حدة . وإلى جانب ذلك يقوم المنظمون الاجتماعيون بإنشاء مجالس تسمى مجالس التخطيط أو التنظيم أو الترفيه الاجتماعي Community councils... الخ فإذا أنشئ مجلس في الناحية ،

انتظمت فيه معظم الجمعيات الخاصة ، والهيئات الرسمية التي تقوم بالخدمات الاجتماعية . ويشترك في عضوية هذا المجلس ممثلون للجمعيات الخاصة والحكومية ، ويمثلون لسكان الإقليم ، وبعض الشخصيات البارزة في ميادين الخدمات الاجتماعية ^(١) . وهذا المجلس يعتبر كأداة اتصال بين جميع الهيئات والجمعيات التي تعمل في الميادين الاجتماعية ، وهو يقوم بتنسيق الخدمات بينها وتوزيع الإعانات المالية عليها ، لأن الصلة تكون وثيقة بينه وبين الصندوق ، وفي بعض الأحيان يكون الصندوق بمثابة إدارة تابعة له . وهذا المجلس يقوم بدراسة الإقليم وإمكانياته وحاجاته ، ويقوم بعقد الندوات والمؤتمرات التي من شأنها أن تؤدي إلى فهم أوسع وإدراك أعلى للمشاكل الإقليمية والحاجات الفردية . كما أنه أيضاً يعمل على منع تكرار الخدمات ، وتعدى بعض الجمعيات على اختصاص الجمعيات الأخرى بفضل ما يوجدده بينها من تناسق . وبالاختصار هذا المجلس يقوم بكل ما سبق أن قدمنا عن مهمة تنظيم الناحية والمجتمع . وينقسم المجلس إلى أقسام ولجان فنية ،

(١) يمكن مقارنة اختصاصات هذه المجالس باختصاصات مجالس المديريات والمجالس البلدية والقروية والمحلية في مصر مع الفارق طبعاً . كما يمكن مقارنتها بالمجالس الاستشارية التعاونية التي تتكون في كل مديرية (والمجالس الاستشارية الأعلى) وتختص ببحث الخطط العامة للحركة التعاونية .

تختص كل منها بنوع خاص من النشاط ، ويوجد عادة ثلاثة أقسام تختص بالصحة ، ورعاية الطفل والأسرة ، والترفيه أو الفسحة الاجتماعية recreation . وفي كل قسم يمثلون للجمعيات والأفراد التي تقوم بنفس النوع من النشاط .

الفصل الثالث

تنظيم المجتمع والإصلاح والعمل الاجتماعي

Social Action (Reform)

إذا كان تنظيم المجتمع يستهدف الاستفادة إلى أقصى حد مستطاع من الامكانيات الاقتصادية بوجه خاص والاجتماعية بوجه عام ، في بيئة من البيئات ، في تحقيق أغراض ترفيهية اجتماعية - فإن الإصلاح الاجتماعي يهدف إلى تغيير بعض الأوضاع والقيم في المدينة أو القرية أو في الأمة كلها . يختص الإصلاح الاجتماعي بالسياسة العامة . ولكي يصل إلى هدفه يستعين على ذلك في الغالب بالتشريعات التي يعمل على إصدارها (١) . ويلجأ الإصلاح الاجتماعي إلى الرأي العام والصحافة والهيئات

(١) حسن شعفان : أسس علم الاجتماع ، القاهرة ١٩٥٣

العامة والخاصة لكي يكسب تأييدها . ولقد قسمت لجان مؤتمر الخدمة الاجتماعية القومي بأمريكا سنة ١٩٣٤ إلى أربع لجان اختصت واحدة منها بدراسة الإصلاح الاجتماعي وتحديد أهدافه ، وانتهت اللجنة إلى التعريف بالإصلاح الاجتماعي بأنه عبارة « عن أنواع من النشاط المنظم والمشروع ، تستهدف تجنيد الرأي العام والتشريع والهيئات العامة ، للعمل على تحقيق أغراض يعتقد أنه مرغوب في تحقيقها اجتماعياً ، ^(١)

والإصلاح الاجتماعي يستهدف العمل بسرعة وعدم التسلك والإبطاء ، وهو يعمل على جذب الرأي العام نحوه . فالمصلح الاجتماعي عندما يلمس المشاكل الاجتماعية يلجأ عادة إلى رسم برامج عامة واسعة ، تكون ارتجالية في أحيان كثيرة ، وغير قائمة على دراسة مستفيضة كما هي الحال في التنظيم والتخطيط الاجتماعيين . وإذا رسم البرامج قام لها بالدعاية اللازمة وعمل على التنفيذ السريع . ولعل سبب ذلك أنه يعتمد على الرأي العام في تأييده ، وهذا الرأي متقلب متغير ولا يستقر على حال . فالمصلح إذ ينفذ إصلاحه بسرعة ، إنما ينتهز فرصة تأييد الرأي العام له . كما أن المصلح غير

J.Fitch "Social Action,, Social Work year (١)
Book,1939

صبور عادة ، فهو يريد أن يتم كل شيء ، غير عاجز أحياناً بما يتطلبه الإصلاح الصحيح من الصبر ومراعاة قوانين التطور الاجتماعى وعملياته البطيئة . ولعل هذا كان السبب فى فشل كثير من المصلحين الاجتماعيين . فالمصلح الاجتماعى الذى لا يلاحظ الظروف الاجتماعية فى المجتمع الذى يعيش فيه ولا يأخذ من وسائل الإصلاح بما يتفق وهذه الظروف مقضى على اصلاحه بالفشل . (١)

ويشترط فى المصلح أن يكون فى ثقافة واسعة ، وفكر ثاقب ، حتى يستطيع لمس المسائل التى تحتاج إلى تغيير أو رعاية ، إذ المعروف أن الذى يستحق اسم مصلح اجتماعى أنه يرى أشياء قد لا يراها غيره . وإذا كانت هذه هى مهمة الإصلاح الاجتماعى ، فإنه يبدو لأول وهلة أن هذه المهمة ليست قاصرة على ميدان الخدمات الاجتماعية والهيئات التى تعمل فيه . ذلك أن تمة هيئات أخرى تقوم بنفس هذا العمل أو على الأقل بما يشابهه ، وذلك مثل الأحزاب السياسية مثلاً ، إذ من المعروف أن حزباً سياسياً يتميز عن حزب آخر ببرنامجه الإصلاح الاقتصادى والاجتماعى الذى ينشد تحقيقه . فالحزب هو هيئة سياسية ذات فلسفة اجتماعية خاصة يريد تطبيقها ، وهذا هو تعريف الحزب على الأقل من الناحية

(١) سغفان : مشكلات المجتمع المصرى ، القاهرة سنة ١٩٥١

النظرية ، إذ قد لوحظ في السنين الأخيرة أن مسألة برامج الأحزاب -
في جميع الدول لا في مصر وحدها - ليست إلا ممداداً على ورق
في أحيان كثيرة ، وقد ينفذ الحزب بعضها وقد لا ينفذه .^(١)

كما أن الإصلاح الاجتماعي بوجه خاص وجميع أوجه نشاط
الخدمات الاجتماعية بوجه عام ، قد تقوم بها - بجانب الأحزاب
السياسية ، نقابات العمال وجماعات السلام ، وروابط أولياء أمور
الطلبة ، ونقابات أو هيئات المدرسين والمهندسين والأطباء... الخ
بما دعى بعض المفكرين إلى عدم اعتبار الإصلاح الاجتماعي
كفروع من فروع الخدمات الاجتماعية ، لأن البحث فيه -
كما يرون - ليس قاصراً على الخدمات الاجتماعية . ولكن هذا
غير صحيح . لأن نقابات العمال والروابط والهيئات والأحزاب
السياسية لا يكون غرضها الإصلاح الاجتماعي وحده ،
بل إن الإصلاح ليس إلا غرضاً بين عدة أغراض أخرى تريد
تحقيقها ، فنقابات العمال مثلاً لا تهدف فقط إلى الإصلاح
الاجتماعي وإنما هدفها الأول هو العمل على كل ما من شأنه تحسين
حالة العمال والمهنة التي تعمل فيها من جميع النواحي المادية
والأدبية ، والأحزاب السياسية لا تقصد الإصلاح الاجتماعي

H. E. Barnes: Social Institutions, N. Y. 1942 (١)

في ذاته في أحيان كثيرة ، إنما قد تقصد في معظم الأحيان مجرد
الدعاية ، لكي تزيد من نفوذها السياسي وتفوقها ، وحتى لو قصدت
الإصلاح الاجتماعي وقامت به فعلا ، فإن ذلك لا يكون هدفها
الوحيد أو الرئيسي إنما هو وسيلة لتقوية مركزها (١) .

وبهذه المناسبة نذكر أن بعض هيئات الإصلاح الاجتماعي
تتدخل في السياسة . ولكن تدخلها في السياسة يشبه تدخل
الأحزاب السياسية في الإصلاح الاجتماعي . ذلك أنها لا تعمل
في السياسة للاشتغال بالسياسة في ذاتها ولكن بقصد تسهيل مهمتها
والعمل على إصدار التشريعات الإصلاحية التي تريد تطبيقها ،
وعلى الانصال برجال الدولة لكي تطلب معوتهم في هذا المضمار .
فالأحزاب السياسية تتخذ من الإصلاح وسيلة ومن السياسة مهنة
وحرقة ، على حين أن رجال الإصلاح الاجتماعي يتخذون
بالعكس السياسة كوسيلة والإصلاح كغاية وحرقة .

(١) المصدر السابق ذكره .

الباب الخامس

الجمعيات والمؤسسات الاجتماعية

الفصل الأول

التعريف بالجمعيات الخيرية - الدولة

Social Agencies

الجمعيات الخيرية هي هيئات أو جماعات عن طريقها تنظم الجهود للقيام بالخدمات الاجتماعية في ناحية خاصة من النواحي ، أو في عدة نواح . ذلك أن الفرد وحده قد لا يستطيع القيام بهذه الخدمات إلا في صورة ضيقة ، فإذا اتحدت جهود عدة افراد ، وتضافرت قواهم أمكنهم أن ينظموا هذه الجهود ويوجهوها الوجهة الصحيحة ، مما يجعل الفائدة أعظم . ففي مجال الخدمات الاجتماعية كما في جميع المجالات الأخرى ولا سيما المجال الاقتصادي ، مجهود الفرد وحده مستقلا عن مجهودات الأفراد ، قد يكون ضئيلا إذا ظل منفردا ، بعيدا عن مجهودات الأفراد الآخرين ، ولكن أثره يكون عظيما إذا اتحد وتضافر معهم .

لنعتبر ذلك في الميدان الاقتصادي ، ولننظر إلى المشاريع العظيمة التي تقوم بها الشركات المساهمة والبنوك ، وهي تلك المشاريع التي لم تكن لتقوم دون تكوين هذه الشركات ، فالفرد وحده مهما أوتي من ثروة لم يكن ليستطيع القيام بمشروعات ضخمة كخزان أسوان ، أو بمد خط حديدي ، أو مصانع السكر مثلاً والسماد . . الخ . وكذلك الحال في الخدمة الاجتماعية - مع فارق سنينيه فيما بعد - إذ أن ما يقوم به رجال الخدمات في جميع بلاد العالم ، ليس إلا ثمرة لتنظيم الجهود عن طريق الجمعيات الخيرية ، أهلية كانت أم حكومية .

يضاف إلى ذلك ، أن ميدان الخدمات الاجتماعية ميدان شاسع جداً ، والخدمات فيه متنوعة ، وصورها مختلفة - كما رأينا - وهذا يستلزم انتظام الأفراد العاملين في الميدان الاجتماعي في جماعات تختص كل جماعة أو جمعية في ناحية من النواحي الاجتماعية .

فالجمعيات الخيرية ليست إلا « أدوات للشعب » تمثل الجهود المنظمة ، المنسقة للأفراد والجماعات ، وهي تلك الجهود التي تبذل لمواجهة حاجة من الحاجات الإنسانية ، والعمل على علاج داء من الأدواء الاجتماعية في وسط معين .

ومن الواضح أن الجمعيات الخيرية ليست جمعيات تجارية إذ هي لا تبغى السكسب المادى كالشركات والهيئات الاقتصادية ، ولكنها تقوم على الإعانات والتبرعات والأوقاف التى تأتىها من الأفراد والهيئات الرسمية أو الأهلية . وهذه الجمعيات متنوعة ، وتختلف وفق الصورة أو المجال الذى تتخذه الجمعية ميداناً لنشاطها : فهناك جمعيات تقوم أساساً على التخصص فى خدمة الفرد ، وتقدم الخدمات للأفراد واحداً بعد الآخر ، وتصف العلاج لكل فرد بحسب ما يشكو منه ، وثمة جمعيات من نوع آخر تقوم على أساس خدمة الجماعة أو خدمة الفرد فى جماعة ، ونوع ثالث يركز اهتمامه لتنظيم المجتمع ، ومسائل التخطيط الاجتماعى . وقد تقوم جمعية من الجمعيات بجميع هذه الأنواع من النشاط الاجتماعى فى آن واحد ، بمعنى أن يكون فيها أقسام لخدمة الفرد ، وأخرى لخدمة الجماعة ونوع ثالث من مهمته التنظيم الاجتماعى .

ويمكن تبويب الجمعيات وفق نوع النشاط الذى تقوم به أو الحاجة الاجتماعية التى قامت الجمعية لمواجهتها . وهنا نجد أن هذه الأنواع تنحصر فى جمعيات العناية بالأطفال ، وجمعيات الأسرة ، وجمعيات الرعاية الصحية ، وجمعيات تنظيم أوقات الفراغ والتشويق العام وتوجيه الشباب (١) ،

R. Johns and D. De Marche : op. cit. (١)

أما عن تمويل مثل هذه الجمعيات ، فهو يقوم أولا على التبرعات والإعانات التي يدفعها المواطنون أنفسهم سواء في ذلك الأفراد والجماعات . ويقوم التمويل كذلك على الأوقاف التي يوقفها الخيرون على أعمال البر ، وكذلك على الإعانات التي تدفعها الدولة أو المجالس المحلية والقروية . . . الخ ، كما يقوم التمويل كذلك على بعض الأموال التي تجمعها الجمعية عن جزء من نشاطها كالقيام ببيع أوراق اليانصيب لجمع مبلغ خاص لكي يصرف في ناحية معينة ، أو كعمل أقسام مختلفة في مستشفى الجمعية ، يخصص منها قسم للقادرين على الدفع ، أو كبيع المصنوعات التي يقوم بصنعها نزلاء مؤسسة للشبان أو الشابات ، أو كجمع بعض المال عن طريق الحفلات الخيرية التي تقيمها الجمعية . . . الخ . وقد يكون للجمعية مؤسسة أو أكثر تقوم كلها لخدمة الأغراض التي من أجلها أنشئت الجمعية . والمؤسسة ليست إلا المكان الذي تقوم فيه الجمعية بتأدية غرض من الأغراض التي نشأت لتحقيقها ، وذلك مثل المستشفى أو المدرسة أو الملجأ أو الملعب أو مكاتب الإحسان أو الترفيه التي تنشئها الجمعية ، أو العيادات الطبية . . . الخ . والمؤسسات والجمعيات الخيرية تنقسم إلى نوعين : نوع حكومي وآخر أهلي أو خاص والنوع الحكومي يتمثل في ملاجئ الأيتام مثلا ، المنتشرة في عواصم المديرية في مصر ومجالس المديرية

التي تتبعها ، ومكاتب الضمان الاجتماعي والخدمة الاجتماعية
ومكاتب العمل (وهي تابعة لمصالح الضمان والخدمة والعمل التابعة
بدورها لوزارة الشؤون الاجتماعية) ومعظم المستشفيات في مصر
هي مؤسسات حكومية . ومن أمثلة النوع الخاص أو الأهلي
رابطة الإصلاح الاجتماعي ومؤسساتها ، وجمعية المبرات ، والجمعية
الخيرية الإسلامية . ومؤسسات كل منها . . . الخ .

ونحن إذا بحثنا في الجمعيات الخيرية من الناحية التاريخية ،
وجدنا أن الجمعيات الخيرية الأهلية بمؤسساتها كانت أسبق في
وجودها في جميع المجتمعات تقريباً من الجمعيات والمؤسسات الرسمية .
ذلك أن الوظائف الأولى والأساسية للحكومات في المجتمعات
البداية والقديمة كان مقصورة في المبدأ على مهمتين : الأولى : حماية
الجماعة ضد أي اعتداء خارجي تقوم به جماعة أخرى ، والثانية
تأمين أفراد الجماعة على أرواحهم وأموالهم . وبدأت بعد ذلك
الدولة تهتم عن طريق الحكومة بالشؤون الاقتصادية ، وغيرها
من الشؤون الأخرى . ولكن الشؤون الاجتماعية كالمساعدات
والتأمين والخدمات الاجتماعية عامة فإن الدولة لم تهتم بها إلا حديثاً
مع استثناء الدولة الإسلامية ، وفي القرنين التاسع عشر والعشرين
على التحديد . وكانت هذه المسائل متروكة قبل ذلك للأفراد
والجمعيات الخاصة والأهلية ولا سيما الهيئات الدينية . ومع ذلك

كانت الخدمات الاجتماعية والثقافية من اختصاص الجمعيات الأهلية مثل جمعيات الأخوة في فرنسا وإيطاليا confréries وفي إنجلترا guilds وساد هذا النوع من الجمعيات يلاذ اليونان والرومان ومصر الفرعونية وذلك بجانب ما كانت تؤديه الطوائف corporations وجمعيات الصداقة friendly societies وغيرها من الهيئات الأخرى .

وفي العصر الحديث وبفضل انتشار المبادئ الاشتراكية بدأت الدولة تهتم بكل شيء وتوسع نطاق نشاطها واختصاصها على حساب نشاط الأفراد واختصاصهم^(١) ، وبدأت الحكومات تنشئ هيئات ومصالح تختص بالرعاية الاجتماعية ، وكثرت هذه الهيئات الرسمية إلى حد أصبح يهدد وجود الجمعيات الأهلية بالخطر ، حتى أن بعض الاجتماعيين الأمريكيين يرون أنه لن تمضي سنوات كثيرة حتى يقضى على الجمعيات الأهلية الأمريكية ذات التاريخ العتيق^(٢) . وذلك يقودنا إلى الخوض في مسألة على جانب عظيم من الأهمية ، وهى إلى أى حد يجب أن تشرف الدولة على الخدمات الاجتماعية ، وإلى أى حد يصح أن تترك هذه الخدمات

Cf. Duguit : Le Droit Social, Le Droit Individuel et La Transformation de l'Etat, Paris, 1908

Johns and De Marche : op. cit .

(٢)

للهيئات والجمعيات الخاصة ؟ وهذا السؤال ليس قاصراً على الخدمات الاجتماعية ، كما أنه ليس سؤالاً حديثاً ؛ بل هو سؤال يختص بجميع مظاهر الحياة الاجتماعية ، كما أنه سؤال تقليدى ، فنجد أوائل القرن التاسع عشر ، وعلى أثر ظهور المذاهب الاشتراكية المختلفة التى ينادى معظمها بضرورة تدخل الدولة فى المشروعات الاقتصادية وتقييد حرية الأفراد فيما يختص بالملكيات الفردية والخاصة ، والناس يفاضلون بين إشراف الدولة على المشروعات وتركها حرة بلا قيد فى أيدي الأفراد . فهم يتناقشون مثلاً حول المفاضلة بين نظام التأمين الاقتصادى ونظام الملكيات الفردية والخاصة . ونجد أن هذه المسألة تعرض أيضاً على بساط البحث فى مجال التعليم فيتسامل التربويون عن المفاضلة بين التعليم الموجه الذى تشرف عليه الدولة وبين نشأة المدارس والجامعات الأهلية الحرة التى لا تخضع لأى إشراف رسمى . فهذه المسألة إذن ليست قاصرة على الخدمات الاجتماعية وحدها ، بل هى مسألة فلسفية تتعلق بالنظم الاجتماعية كلها . ^(١) ونجد أن رأى ينشعب — إزاء الخدمات الاجتماعية إلى قسمين :

(١) هناك مؤلفات لا حصر لها تعالج هذه النقطة وتعرض لتحديد دور الدولة ووظائفها ، ونخص بالذكر من بينها

R. M. Mac Iver : The Modern State, Oxford 1926

H. J. Loski : Studies in Law and politics ,
London 1932

قسم يرى أن الدولة لها مهام كثيرة أخرى كالمحافظة على سلامة المواطنين وأمنهم على أرواحهم وأموالهم ضد أى اعتداء داخلي أو خارجي ، ويرى أن الدولة ليس لديها من الوقت ما يسمح لها بإدارة الأعمال الخيرية على الوجه الملائم . وذلك فضلا عن أن الروتين الحكومي والنظم الرسمية الطويلة الإجراءات تقف عثرة في سبيل النهوض بالخدمات الاجتماعية . وزيادة على ذلك ، يدعى أصحاب هذا القسم أن الخدمات الاجتماعية تحتاج — لكي تؤدي إلى الغرض المنشود منها — إلى صلات خاصة بين من يقومون بالرعاية الاجتماعية وبين الأشخاص الذين يحتاجون إلى هذه الرعاية ؛ فهي صلات تقوم على العطف وعلى المودة والإخاء . فيجب إذن أن تكون هذه الصلات أبعد ما تكون عن الرسميات والتقاليد الشكلية . ثم إن كثيرا من الأفراد والهيئات الذين يقومون بالرعاية الاجتماعية — إذا لمسوا تدخل الدولة — فإن ذلك ينقص من شعورهم بضرورة القيام بالمساعي الخيرية التي يقومون بها ، ويعتقدون أن عملهم أصبح غير ضروري وغير ذي موضوع

— F. Perroux : Le pouvoir Politique et ses Fonctions, Paris, 1946

G. Jellinek : Das Recht des Modernen Staates
Berlin, 1900

وهذا من شأنه أن يؤدي إلى ضعف النزعة الخيرية الاجتماعية بين الأفراد ، كما يؤدي إلى خيوط روح المساعدات الاجتماعية . هذا بجانب أن الدولة قد أثبتت في أحيان كثيرة سوء إدارة المشروعات التي تتولاها واستغلالها .

أما أصحاب الرأي الثاني فهم يقولون بأن الدولة بما لها من سلطة وحول وقوة تستطيع أن تقوم — عن طريق التشريعات الإلزامية الملزمة — بما لا تستطيع الجمعيات والهيئات الخاصة القيام به . فهي تستطيع أن تفرض ضرائب معينة وتوجهها إلى نواحي البر التي تعينها ، وتستطيع أن تلزم أصحاب العمل بتأدية الخدمات التي تحددها للطبقة العاملة وتفرض على أصحاب الإقطاعيات والمشروعات الزراعية ما تراه من شروط مناسبة بالنسبة لطبقة المزارعين والعمال الزراعيين . ويمكنها أن تقوم — عن طريق وزاراتها ومصالحها والمجالس القروية والبلدية والمحلية ، ومجالس المديريات . . الخ — بكثير من أنواع الرعاية الاجتماعية ، التي لا يتيسر للجمعيات والهيئات الخاصة القيام بها . . . الخ ، وبضيفون إلى ذلك أن إشراف الدولة على الرفاهية والرعاية الاجتماعيتين يتضمن معنى السمو بالكرامة الإنسانية والشخصية . فالفقير أو العاجز أو المريض . . . يعتقد صوابا أو خطأ أن الأكرم له ولشخصيته أن يطلب معونة الدولة من أن يطلب الرعاية من أفراد أو جمعيات أو هيئات خاصة .

ذلك أن المحتاجين إلى الرعاية الاجتماعية ينظرون إلى مساعدة الدولة لهم على أنها شيء طبيعي وكحق لهم على الدولة بحكم انتمائهم إليها وبحكم المشاركة والتبادل الاجتماعيين . فكم أن الأفراد ينظرون إلى مجانية التعليم على أنها حق لهم على الدولة ، ولا يجدون ضيراً ولا غصاضة في طلب المجانية ، كذلك ينظرون إلى الرعاية الاجتماعية من هذه الزاوية وكثير من الأفراد يعتبرون أن المساعدات التي تأتي من الجمعيات الخاصة أو الأفراد امتناناً لكرامتهم ، وهذا فضلاً عن أن بعض الجمعيات الخيرية والهيئات تسمى استغلال مركزها وتوجه نشاطها توجيهاً سياسياً فتحاول التأثير مثلاً على الناخبين وتوجيههم وجهة معينة ، مما يؤدي أحياناً إلى فساد النواحي السياسية .

ولقد بدأ كثير من المختصين يلمسون ضرورة التوسط بين كلا الرأيين ويرون أن في الإمكان إشراف الدولة — بما لها من وزارات ومصالح وهيئات رسمية — بجانب الجمعيات والهيئات الخاصة . وهؤلاء قد بدأوا بالفعل يرسمون خطط المستقبل بالنسبة للجمعيات الخاصة وبالنسبة للدولة ، بحيث لا يطفئ الدور الذي يلعبه أى منهما على دور الأخرى ، كما بدأوا يغيرون من برامج الجمعيات والهيئات الخاصة إزاء النشاط المتزايد من جانب الدولة في مجال الرعاية الاجتماعية ، ولقد ألفت المطولات من السكتب ، وعقدت

مؤتمرات لا حصر لها في أمريكا بقصد تقسيم الأعمال ورسم الحدود بين واجبات الدولة وواجبات الجمعيات الخاصة في ميدان الرفاهية الاجتماعية ^(١).

الفصل الثاني

الجمعيات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية الأهلية

في مصر

تخضع الجمعيات والمؤسسات الخيرية في مصر للقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٤٥ ، ولكن ليس معنى هذا أن هذه الجمعيات والمؤسسات لم تكن موجودة قبل هذا القانون ، إذ أن بعضها يرجع إلى تاريخ قديم كالجمعية الخيرية الإسلامية مثلا وجمعية المواساة ورابطة الإصلاح . ولكن مثل هذه الجمعيات كانت تخضع — قبل صدور هذا القانون ، للقانون العام الذي يفرق بين الشركة (أو الجمعية التجارية) Société وهي الجمعيات التي تتألف لغرض تجارى مادي

Cf. Roy Sorenson : Recreation for Everybody, ^(١) Los Angeles, 1946; H. R. Jeter and M. W. Bechelman, "Future of the private field", Social Work Today, 1939...etc.

وبين الجماعات أو الروابط associations وهي التي تتألف لغرض غير مادي أو تجارى كالقيام بالأغراض الخيرية أو الثقافية .

والجمعية الخيرية في نظر المشرع المصرى — هى كل جماعة من الأفراد تستهدف تحقيق غرض من أغراض البر ، سواء أكان ذلك عن طريق المعاونة المادية أم الأدبية المعنوية . والمؤسسة الاجتماعية fondation هى المؤسسة التي تنشأ بأموال تجمع كلها أو بعضها من الجمهور سواء أكانت هذه المؤسسة تقوم بأداء خدمة إنسانية أو دينية أو علمية أو فنية أو صناعية أو زراعية أو رياضية أو بأى غرض آخر من أغراض البر أو النفع العام . ويشترط في الجمعية الخيرية أو المؤسسة الاجتماعية ألا يكون غرضها تحقيق ربح مادي للأعضاء وألا تكون أغراضها ووسائل تحقيق هذه الأغراض مخالفة للنظام أو الأمن العامين أو الآداب . وإذا تكونت الجمعية أو المؤسسة فيجب على القائمين بها أن يتقدموا بطلب تسجيل إلى وزارة الشؤون الاجتماعية (مصلحة الخدمات الاجتماعية) .

ولكل جمعية أو مؤسسة « نظام داخلى » ، statute وهو بمثابة دستور الجمعية ، فهو يبين اسم الجمعية ومحلها ، وأسماء أعضائها وألقابهم وجنسياتهم ، والأغراض التي أنشئت الجمعية لتحقيقها . كما

يحدد هذا النظام شروط العضوية في الجمعية واشتراكات الأعضاء ومقدارها وأنواع الأعضاء دائمين مثلاً أم مؤقتين ، مؤسسين أو غير مؤسسين ، وطريقة انتخاب أو تعيين مجلس الإدارة أو الهيئة التنفيذية executive التي تمثل الجمعية أو المؤسسة ، واختصاصات هذا المجلس ، ونظام الجمعية العمومية general assembly والمراقبة المالية وحل الجمعية أو المؤسسة . وسنبين المقصود من كل ذلك .

الجمعية العمومية هي تلك الجمعية التي تتكون من جميع الأعضاء المساهمين فيها متى توافرت فيهم شروط خاصة ، كدفع اشتراكات الجمعية مثلاً ، وتختص الجمعية العمومية بانتخاب مجلس الإدارة ومراقبين للحسابات ، وبحث الأعمال التي قامت بها الجمعية في الفترة الماضية والمشروعات التي ستحققها في المستقبل . ويدخل في ذلك بحث ميزانية الجمعية إن عن الفترة الماضية وإن عن الفترة المستقبلية وتفرض عادة شروط خاصة لصحة انعقاد هذه الجمعية والقرارات التي تتخذها ، فقد يشترط مثلاً لصحة انعقادها حضور ثلثي الأعضاء كما قد يشترط لصحة اتخاذ القرارات موافقة أكثر من نصف الأعضاء المصوتين أو ثلثيهم ، على حسب أهمية الموضوعات التي يتناولها القرار . وانعقاد الجمعية العمومية يخضع لشروط ، فقد

يكون دوريا مرة أو مرتين في السنة ، وقد يكون بناء على طلب
نسبة معينة من الأعضاء أو مجلس الإدارة مثلا . وللجمعية العمومية
رئيس قد يعين بالانتخاب أو بحكم وظيفته ، كأن يعتبر رئيس
مجلس الإدارة أو من ينوب عنه رئيساً . كما تنظر الجمعية عادة في
عزل مجلس الإدارة أو امتداد مدته أو إعادة انتخابه .

ومجلس الإدارة هو الهيئة التي تدير الجمعية وتشرف على شئونها
إشرافا مباشرا ، وموقف مجلس الإدارة من الجمعية العمومية
كموقف الحكومة (أو السلطة التنفيذية ،) من البرلمان (السلطة
التشريعية) . ومجلس الإدارة يقوم بالإشراف على أعمال الجمعية
من الناحيتين الإدارية والفنية ، وهو الذي يقوم باقتراح المشروعات
الجديدة ، وتنفيذ المشروعات الجديدة ، وتنفيذ المشروعات المتفق
عليها ، وتعيين الموظفين والخبراء الذين يساعده على أداء مهمته
وهو مسئول عن كل تصرفاته أمام الأعضاء أو الجمعية العمومية
كما يقوم المجلس بإعداد الميزانية وعرضها على الجمعية العمومية ،
وبتمثيل الجمعية أمام الهيئات المختلفة من رسمية وأهلية . ويعين
أعضاء مجلس الإدارة عادة عن طريقته الانتخاب من الجمعية العمومية
ولمدة سنة ، ويقوم المجلس بانتخاب رئيس له ووكيل وسكرتير
وأمين للصندوق . . . الخ . ورئيس مجلس الإدارة ينوب عن

الجمعية ويمثلها وفق شروط خاصة ، وقد يفوضه مجلس الإدارة في القيام بأعماله ، وهو يتكلم باسم الجمعية ويوقع باسمها . . . الخ وليس ثمة حدود نهائية في مثل هذه الأوضاع ، فهي ترجع إلى النظام الأساسي الذي تضمه الجمعية .

أما عن مالية الجمعية ، فمصادرها كما سبق أن بينا ذلك تعتمد على الاشتراكات والتبرعات والهبات والأوقاف المرصودة على أغراض الجمعية الخ . وتوضع هذه الأموال عادة في أحد المصارف أو في صندوق توفير البريد ويشرف عليها مجلس الإدارة تحت ملاحظة الجمعية العمومية التي تنتخب كل عام مراقبين للحسابات ومهمة هؤلاء المراقبين على جانب كبير من الأهمية ، إذ هم يلاحظون أن ما صرف من أموال الجمعية قد صرف على الأغراض المخصصة لها ويكتبون كل عام عادة تقريراً عن موارد ومصادر أموال الجمعية ، ولا تبرأ ذمة أعضاء مجلس الإدارة إلا إذا قرر المراقبون أن كل باب من المصروفات كان صحيحاً ووفق قانون الجمعية الأساسي . وفي أحيان كثيرة ينص على ألا تقبل الجمعية الهبات والتبرعات إلا وفق شروط خاصة ، فلا تقبل الهبات مثلاً من دول أجنبية ذات أغراض معينة بما قد يكون ضاراً بالصالح العام والمصالح القومية العليا .

ويفرد باب خاص في اللائحة الأساسية للجمعية عن ظروف حل الجمعية وشروطه ، فإذا أصبحت الجمعية غير قادرة على أداء مهمتها أو أدت فعلا الغرض الذى وجدت من أجله مثلاً ، ينص على أن تجتمع الجمعية اجتماعاً عادياً أو غير عادى وفق الأحوال لكي تقرر حل الجمعية وطريقة التصرف فى أموالها .

هذا ويشترط ألا يرد أى نص فى اللائحة الأساسية للجمعية يخالف صراحة أو ضمناً أى نص من نصوص القانون العام أو القوانين الخاصة بالجمعيات الخيرية . والمطلع على نظم الجمعيات ولوائحها الأساسية يرى بسهولة أنها شكلت على نسق اللوائح الأساسية للجمعيات أو الشركات التجارية أو الرأسمالية ، مع فارق أساسى وهو أن الجمعيات الخيرية لا تبغى أى كسب مادى . إذ قد استعار علماء الخدمة الاجتماعية النظم الخاصة بإدارة الجمعيات من لوائح القانون التجارى ونظمه .

وفى ما يلى بيان عن عدد الجمعيات الخيرية فى مصر ، وهى فى ازدياد مستمر ، لا سيما منذ أن أنشئت وزارة الشؤون الاجتماعية سنة ١٩٣٩ . وهذا الإحصاء يبين عدد هذه الجمعيات ومالياتها حتى سنة ١٩٥٢ (١)

(١) جامعة الدول العربية: وسائل تنظيم التكافل الاجتماعى القاهرة ١٩٥٢

الجهة	العدد	الجهة	العدد
القاهرة	٩٩٤	الوجه البحرى	٥٩٧
الإسكندرية	٤٢٧	الوجه القبلى	٤٢٤
القنال والسويس	١٢٠	المجموع	٢٥٢٢

وتدفع وزارة الشؤون الاجتماعية إعانات لبعض هذه الجمعيات وقد بلغ عدد الجمعيات المعانة في عام ١٩٥٠ - ١٩٥١ ، ٢٩٥ جمعية خصص لها في ميزانية وزارة الشؤون الاجتماعية سنة ١٩٥٢ حوالى ٢٢١,٠٠٠ جنيه .

أما عن إيرادات الجمعيات الخيرية والهيئات الاجتماعية في مصر ومصرفاتها فهي كالآتي :

الإيرادات	المصروفات
١,٨٩٢,٩٣٥ - إيرادات	١,٨٧٢,٤٤٤ - مصروفات
٢١٤٦ جمعية وفقاً للبيانات التي	٢١٤٦ جمعية وفقاً للبيانات التي
لدى الوزارة	لدى الوزارة
١٨,٨٠٠ - إيرادات تقديرية	١٨,٨٠٠ - مصروفات تقديرية
١,٩١١,٧٣٥ - جملة الإيرادات	١,٨٩١,٢٤٤ - جملة المصروفات
ولا تشمل هذه البيانات الجمعيات والهيئات غير المسجلة في وزارة الشؤون الاجتماعية ، فهناك كثير من جمعيات الصداقة	

والروابط والاتحادات التي لا تتوفر فيها شروط التسجيل والتي تقوم - مع ذلك - بكثير من الخدمات الاجتماعية ، ولا تقل شأناً في هذا المضمار عن الجمعيات المسجلة ، وإن كان المشرع لا يعترف أو لا يهتم بنشاطها .

وتتناخص الخدمات التي تقوم بها هذه الجمعيات والهيئات في مصر في تقديم ثلاثة أنواع من المساعدات الاجتماعية ^(١) .

أولاً : الإعانات المادية ، ويقصدها تقديم المعونة المالية شهرياً أو سنوياً ، وتعطى للمحتاج العاجز عن الكسب بعد بحث حالته اجتماعياً . وقد تكون هذه المساعدات عينية ، وهذه تشكل حسب البيئة وحالة المحتاج ، فهناك جمعيات تقوم بتوزيع اللبن على الأطفال المحتاجين ، وجمعيات أخرى تهتم بالرعاية الصحية للأطفال فتنشئ لهم المستوصفات والمستشفيات للعلاج أو للولادة بالمجان أو بأجور زهيدة ، مع صرف الأدوية اللازمة . وتقوم بعض الهيئات بإنشاء مطاعم لتوزيع الوجبات على الفقراء ، كما تقوم بصرف الكساء في الأعياد والمناسبات القومية .

وهناك مؤسسات خاصة لإيواء اليتامى والشيوخ والعجزة ، وتعليمهم ثقافياً ومهنيّاً .

(١) المصدر السابق ذكره .

ثانياً : المساعدات المعنوية كإيجاد عمل للمتعل أو القيام
بمحو الأمية .

ثالثاً : المساعدات الرياضية ، وهي تتلخص في أن بعض
الهيئات ، تستهدف نشر الرياضة بين الأوساط الشعبية ، عن طريق
إنشاء الأندية الرياضية والساحات الشعبية ، والتشجيع على الاشتراك
فيها لتحسين الصحة وحسن قضاء أوقات الفراغ .

الفصل الثالث

إدارة المؤسسات والجمعيات الخيرية Administration

لعل ما سبق أن عرضناه خاصاً بالجمعيات الخيرية في مصر يلقي
بعض الضوء على المقصود بالإدارة ، ذلك أن إدارة الجمعيات
الخيرية ككل عمل آخر ، تحتاج إلى مهارة ولباقة ودراية فنية
خاصة لكي تؤدي هذه الجمعيات مهمتها على الوجه الأكمل ،
وتحقق الغرض المنشود منها . وهذا الفرع من فروع الخدمات
الاجتماعية حديث نسبياً ، إذ لم يبدأ علماء الخدمة الاجتماعية
في دراسته والتأليف فيه بشكل جدى إلا منذ حوالى خمسة
وعشرين عاماً . ويعرف L. Mayo المقصود من الإدارة بأنها
« عبارة عن تحديد وتوضيح الوظيفة ، وصياغة السياسة التي تسير

وفقها الجمعيات ووسائل تحقيق هذه السياسة ؛ وتعين من توكل
إليهم المسؤوليات ؛ وطرق اختيار الموظفين ومراقبتهم وتمريضهم ؛
وتجنبند وتنسيق الثروات الموجودة في الميدان بحيث يستطيع
بوساطتها تنفيذ الغرض الذي تستهدفه الجمعية على أتم وجه (١) .

ويعرفها المختصون في جمعية الشابات المسيحيات في أمريكا
بأنها « العملية أو الوسيلة التي بها تحدد أغراض جمعية من الجمعيات ،
والمشروعات التي ترسم لتحقيق هذه الأغراض . وتقوم المهارة
الإدارية على طريقة تنفيذ هذه العملية في مجملها وتفصيلاتها بما يقع
في اختصاص كل فرد من الأفراد القائمين بهذا التنفيذ (٢) . »

ونجد - حسب هذين التعريفين - أن هناك تشابكاً بين
بعض الموضوعات التي تدخل في فرع تنظيم المجتمع ، وفرع
الإدارة ، مما يسبب اضطراباً ولبلة في الأفكار وفي اختصاص
علماء الخدمات الاجتماعية . ويرجع هذا إلى أن المتخصصين
في كل فرع من فروع الخدمات يريدون أن يوسعوا مجال
اختصاصهم على حساب الآخرين . ولقد أشار إلى هذا

L. Mayo : "Administration of Social Agencies" (١)
in Social Work Yearbook, 1945. N. Y.

H. D. Beavers : Administration in the YWCA' (٢)
N. Y. 1944

A. Dunham إذ لاحظ أن كلمة « إدارة » تستخدم في مدلولات مختلفة ومتنوعة . فهي تستخدم في معنى « العملية أو الوسيلة » ، ومعناها هنا واسع . ولكن ثمة معنى آخر ضيقاً لهذه الكلمة وهو « الإشراف Management أو الرقابة » . ويقترح بعضهم أن تقصر « الإدارة » على « العملية أو الوسيلة التي يمكن بها أن نحقق أو ننفذ مشروعاً اجتماعياً أو برنامجاً مرسوماً ونخرجه إلى حيز الوجود ^(١) ...

من هنا نفهم أن الغرض الأول للإدارة هو رسم الوسائل التي تنفذ بها المشروعات أو التخطيطات الاجتماعية ، على حين أن مهمة تنظيم المجتمع الأصلية هي رسم هذه المشروعات أو البرامج الاجتماعية . ولقد رسم أحد علماء الإدارة الشكل الآتي ملخصاً مهمة الإدارة بين فروع الخدمات الاجتماعية الأخرى (بتصرف طفيف) ^(٢) .

A. Dunham

(١)

R. B. Trecker : Group Process in S.

(٢)

Administ; N. Y. 1950.

مهمة فرع الإدارة

٥ - وذلك لغرض القيام بأحسن الخدمات على أتم وجه	٤ - في القيام بمسؤولياتها كأفراد أو جماعات، وبقاؤوظائف كل منها ومهارتها ومقدرتها	٣ - الاستفادة المثلى من المشغلين بفن إدارة الجمعيات الخيرية	٢ - عن طريقها تستطيع هيئات موظفي الجمعية وجمعياتها العامة ولجانها - بشكل فردي أو جماعي، وفي ميدان النهوض بالجمعية -	١ - إدارة الجمعية الخيرية هي عملية
٥ - الأهداف العليا : كالبرامج التي تحقق أغراض الجماعة	٤ - وذلك مثل : الأهداف السياسة المتبعة البرامج الميزانية العمليات الإنشائية اختيار العملاء الخ	٣ - وذلك عن طريق : التوجيه التخطيط إثارة الوعي الاجتماعي التنظيم والتنسيق البحث والدراسة الخ	٢ - ويتركز اهتمامها في : العلاقات مع وبين الناس ، وتحديد بنساء الجمعية ووظيفتها في الجماعة	١ - وتتكون من : الخبرة فهم الموقف البداية

فالإدارة إذن تبين لنا كيف ننفذ المشروعات الاجتماعية
تنفيذاً صحيحاً ، بحيث نحقق الغرض المنشود من هذه المشروعات
ومن هنا تبدو لنا الأهمية الكبيرة لهذا الفرع . ذلك أنه لوحظ
أن كثيراً من المشروعات تبوء بالفشل بسبب فساد الإدارة
المشرفة على تنفيذها ، وبسبب عدم مراعاة القواعد السليمة في
التنفيذ . وإذا كان من السهل السير على المشروعين والمصلحين أن
يخططوا ويرسموا برامج ومشروعات اجتماعية ، فإن من العسير
أحياناً تنفيذ هذه المشروعات وإخراجها إلى حيز الوجود ، إذا لم
يقترن هذا التنفيذ بإدارة حازمة ناجحة . وإذا كان فن الإدارة
مهما في جميع بلاد العالم ، فإنه جدير بنا في مصر أن نضاعف هذه
الأهمية ، إذ أننا هنا في مصر نشكو فساد الإدارة في مرافقنا العامة ،
فضلاً عن إدارة الأعمال الخيرية . وكما من مشروعات عامة
 واجتماعية باءت بالفشل مع مواتية كل الظروف لنجاحها ، لا سبب
إلا سوء الإدارة أولاً وآخرها . حتى أن بعض الاجتماعيين
المصريين ، إن لم يكن معظمهم ، يعتبرون أن سوء الإدارة في مصر
يعتبر مشكلة خطيرة من مشكلات المجتمع المصري ، لا تقل شأنها
ولا خطراً عن مشاكل الفقر وانخفاض مستوى المعيشة والجهل
والمرض . والواقع أننا نشاطرهم هذا الرأي ، إذ أن كل مشروع

أو برنامج يرسم في أية ناحية من نواحي الحياة الاجتماعية مفروض فيه أن نجاحه يتوقف بشكل صريح أو ضمنى على حسن التنفيذ ومثانة الإدارة ونزاهتها وكفائتها .

وفرع الإدارة يبحث كل هذه المشكلات فهو يبين لنا مثلا الشروط التي يجب أن تتوافر في موظف الجمعية الخيرية لكي يقوم بأعباء وظيفته خير قيام ، من ناحية أخلاقه وكفائته وشخصيته : كيف نختار مدير الجمعية مثلا ومساعديه من الموظفين وما هي الشروط التي يجب أن يحققها المدير لكي يضطلع بأعماله على وجه مرض . ؟ لا بد مثلا من أن يكون رجلا ذا مؤهلات خاصة ، وتجارب طويلة أكسبته خبرة في الميدان الذي يعمل فيه ، وأن يكون ذا أخلاق وسمعته طيبتين ، حتى يستطيع التعامل مع مرؤسيه ومع الجمهور وأن تكون له شخصية قوية وكياسة ولباقة ... الخ كيف نكون اللجان الفنية Committees في الجمعية بحيث تؤدي مهمتها ، ما الوسيلة التي بها نحقق التعاون بين الجمعية وغيرها من الجمعيات الأخرى ، وننسق بين ما تقوم به هذه الجمعية وغيرها من الجمعيات التي تعمل في الميدان ، كيف يتكون مجلس الإدارة وما الاختصاصات التي نوكلها إليه ، ما هي اختصاصات الجمعية العامة

Constituency و يمكن تتسكون، كيف نككون المجالس الاستشارية
 Advisory Panels وكيف نحدد اختصاصاتها، ماهي الشخصيات
 أو الهيئات التي يجب أن تتعاون معها الجمعية وما هي الصلات التي
 يجب أن تقوم بين الجمعية وبين هذه الهيئات ، كيف نحدد الفئات
 المنتفعة بخدمات الجمعية أو ما يسمون عملاء الجمعية Clients ، كيف
 تتسكون مجالس العملاء Clientele أو هيئتهم وكيف تتعاون معهم
 الجمعية بما يحقق الفائدة المرجوة لهم ، كيف نعد ميزانية الجمعية
 Budget مصروفاتها وإيراداتها ، وما هي أحسن الوسائل لتمويل
 الجمعية وكيف نشرف على تدبير المال اللازم ، وإتفاق هذا المال
 في أحسن الوجوه التي تقوم بها الجمعية ، كيف نشير اهتمام الجمهور
 وإيقاظ الوعي الخيري والإنساني فيه لكي يسهل على الجمعية القيام
 بخدمته ، كيف ندرّب الموظفين ونؤهلهم نظريا وعمليا لكي يقوموا
 بواجباتهم في الجمعية أو المؤسسة حتى نحقق القاعدة المشهورة الرجل
 الملائم في المكان الملائم The right man in the right
 place . . . الخ .

كل تلك الموضوعات تبين النقاط التي يبحثها فرع الإدارة ،
 ومنها تتضح أهمية هذا الفرع بين فروع الخدمات الاجتماعية ،
 فهو يتلخص في إنه عبارة عن تكوين الأداة الصالحة

تنفيذ المشروعات الاجتماعية (١)

(١) لبحث هذه الموضوعات بالتفصيل تراجع المصادر الآتية :

C. Glaser : Administrative Procedure, Washington, 1941

H. Simon: Administrative Behavior N. Y. 1947;

O. Tead : Democratic Admin., N. Y. 1945;

Ibid : The Admin. of Volunteer Services, Washington, 1948 ;

H. Metcalf and L. Urwick : Dynamic Administ. N. Y. 1942. etc.

الباب السادس

تاريخ الخدمات الاجتماعية وتطورها

الفصل الأول

تاريخ الخدمات الاجتماعية عامة

في المجتمعات البدائية السحيقة نجد أن الأسرة والمعشر والعشيرة تقوم بالخدمات الاجتماعية لأفرادها بشكل تلقائي ، بل لم يكن في هذه المجتمعات الصغيرة غنى ولا فقير ، فالملكية تعتبر ملكية الجميع ويشرف عليها رئيس الأسرة الذي كان يوزع العمل على أفرادها ويقوم برعايتهم ، وله عليهم حق الحياة والموت . ولم يكن رئيس الأسرة يقوم بالإشراف على الناحية الاقتصادية فحسب ، بل على جميع النواحي ، فكان الرئيس الديني للأسرة إذ هو يرأس جميع الطقوس الدينية ويرعى القواعد الدينية للأسرة ، والرئيس القضائي حيث يقوم بتسوية أى نزاع ينشأ بين أفراد أسرته ، ثم هو يقوم أخيراً برعاية أفراد الأسرة من أطفال إلى شيوخ إلى

عجزة . . . الخ . ولا يمكن أن نتحدث في مثل هذه الجماعات عن غنى وفقير أو ثرى ومحتاج لأن الأفراد لم يكونوا يمتلكون شيئاً ، بل كانت الملكية جماعية كلية مشاعة بين أفراد الأسرة جميعاً . ولم يكن الأفراد يعتبرون وحدات المجتمع — كما هى الحال فى المجتمعات المتطورة ، بل كانت الأسر أو العشائر أو المعاشر أو القبائل هى الوحدات التى يقوم عليها الاجتماع ، وكل أسرة ترعى أفرادها . ولذلك يعتقد مؤرخو الدراسات والخدمات الاجتماعية أن مثل هذه المجتمعات كانت تجهل مانسميه نحن بالإحسان ، إذ لم يكن للإحسان مكان ولا معنى عندها (٢) .

ولسكنها كانت فى مقابل ذلك — تحدد واجبات أفراد الأسرة وحقوقهم إزاء بعضهم بعض ، وهى هذه الحقوق والواجبات التى كان يشرف عليها رئيس الأسرة أو paterfamilias كما كانوا يسمونه فى العالم الرومانى القديم ، وإذا مات رئيس القبيلة أو الأسرة حل محله فى الغالب أكبر أبنائه وقام مقامه . يضاف إلى ذلك ما كان تقوم به القبائل من تقديم موائد عامة يدعى إليها أفراد الأسرة جميعاً . وكانت هذه الموائد محتمة كجزء من الطقوس الدينية .

ونجد ما يشبه هذا النظام فى المجتمعات المتطورة ، بل وفى

Fustel de Coulanges : La Cité Antique, (٢)
Paris, 1927.

العصور الحديثة . ففي اليابان حتى نهاية القرن التاسع عشر ، كان على الأسرة أن تساعد أى فرد معوز من أفرادها ، فإذا لم تستطع الأسرة مساعدته ، كان على الجيران أن يقوموا بهذه المهمة . أما عن المسافرين وأبناء السبيل فكان على أصحاب القرية أن يمدوا لهم يد المساعدة إذا كانوا فى حاجة إلى ذلك . وفى حالة المجاعة كان على الأمبراطور والأثرياء أو السادة أن يفتحوا مخازن توزع الأرز على الفقراء والمحتاجين ، كما كان يلزم هؤلاء بإنشاء المستشفيات والملاجئ للمنكوبين ^(١) . كما نجد شبه هذا النظام فى المجتمعات العربية فى الجاهلية والإسلام كما سنوضح ذلك فيما بعد .

وهذا النظام يسميه علماء الخدمة الاجتماعية باسم المساعدات الخاصة Assistance privée ، أى مساعدة الأفراد عن طريق أسرهم وقبائلهم ، وهو يقابل ما يسمى باسم المساعدات العامة Assistance publique ، وهو نظام مساعدة المحتاجين إلى الرعاية الاجتماعية عن طريق الدولة أو الهيئات العامة ، كما هى الحال فى المجتمعات المتطورة . ولما كانت المساعدات الخاصة فى المجتمعات السحيقة — شأنها فى ذلك شأن جميع النظم الاجتماعية الأخرى التى كانت تسود مثل هذه المجتمعات — متعلقة أشد التعلق بالآراء

Dr. R. Sand : op. Cit.

(١)

الدينية التي كان يقوم عليها نظام الاجتماع نفسه في مثل هذه المجتمعات ، فقد كانت مقدسة لا يستطيع أى فرد أن يخرج عليها وعلى ذلك فقد كانت تدخل ضمن المبادئ التي تقوم عليها «التقوى الدينية» في هذه المجتمعات . ولقد كان الرومان في عصورهم القبلية والأسرية (أى التي كانوا يعيشون فيها على نظام القبائل والأسر) يسمونها باسم «التقوى إزاء الأبناء *pietas erga liberos* ، أو باسم «التقوى إزاء الأقارب *pietas erga parentes* » .^(١) فالمساعدات الاجتماعية في هذه المجتمعات كانت تعتبر جزءاً لا يتجزأ من العقائد الدينية التي يقوم عليها المجتمع .

ولقد قضت ظاهرة التمدن *Urbanization* ، أى تكوين المدن ، على أهمية المساعدات الخاصة . ذلك أن المدن نشأت على أساس انضمام عدة قبائل أو أسر بعضها إلى بعض لتكوين وحدة سياسية واجتماعية أوسع نطاقاً ، مما أدى إلى انفكاك الروابط الأسرية والقبائلية وإلى انتقال السلطات التي كانت في يد الأسرة أو القبيلة إلى سلطة أعلى وهى سلطة المدينة . ثم حدثت عدة ثورات في المدن التي تكونت على أنقاض الأسر والقبائل ، وذلك مثل سلسلة الثورات الكثيرة التي حدثت في المدن اليونانية والرومانية القديمة كما أننا وأسبرطة

F. de Coulanges : op. cit.

وروما التي كان من نتيجتها القضاء على سلطة الطبقة الأرستقراطية (وهي الطبقة التي تكونت من رؤساء القبائل والأسر والمعاشر التي قامت على أساسها المدينة) ، وعلى المساواة بين الطبقات المختلفة التي تتألف منها المدينة . ومن هذه الفترة بدأ ظهور الفقر وبدأ الناس يفرقون بين غنى وفقير . فالفقر لم يكن له وجود في نظام الأسر والعشائر كما رأينا ، ولكن بعد أن تحول الناس عن هذا النظام وبدأت الملكيات الخاصة تظهر في الوجود ، واستقل كل فرد بشئونه ، وأصبح يعتمد في طعامه وملبسه ولوازم معيشته على عمله وكده ، لا على رئيس القبيلة أو العشيرة أو الأسرة التابع لها ، بدأ الاختلاف بين الناس يظهر . فالديمقراطية في الواقع — أو المساواة والحرية — لا تؤدي كما يظن البعض إلى القضاء على ظاهري الفقر والبؤس ، بل بالعكس تؤدي إلى ظهورها بوضوح وجلاء . وفي هذا العصر بالذات بدأت جرائم الاعتداء على الأموال والسرقات . ويدل على ذلك سلسلة المشاهدات الكثيرة بين الأغنياء والفقراء في المدن اليونانية والرومانية القديمة ، والتي كانت تنتهي بسيادة طبقة على أخرى (١) .

(١) لقد عالج كثير من المؤرخين والفلاسفة القدامى هذه المسائل وأطنبوا القول فيها مثل بلوتارخس وأرسطو وطوقيديس . . . الخ .

كان لظهور المدن والتمدن إذن الشأن الأكبر في نشأة الخدمات الاجتماعية وضرورة تطبيقها ، ولا سيما المساعدات العامة أو المساعدات التي تقوم بها الدولة : ففي مدينتي أثينا وبابل نشأت نظم المعاشات التي كانت تمنح للأرامل ومشوهى الحرب والأيتام . وكان المرضى المحتاجون يعالجون على نفقة الدولة ^(١) . ولقد أدى ضغط الطبقات الفقيرة على الأغنياء في المدن اليونانية والرومانية القديمة إلى تكليف الأغنياء بالقيام بكثير من المشروعات الاجتماعية ، فلقد فرضت ضرائب كثيرة على الأغنياء لمصلحة الفقراء ، كما كان يجبر الأغنياء على بناء كثير من مؤسسات الرعاية الاجتماعية ، يضاف إلى ذلك ما كان يقوم به الأغنياء من إقامة الاحتفالات العامة التي كانوا يمدون فيها الموائد للفقراء ويسرفون في تكريم الطبقات الشعبية ^(٢) . وذلك إلى جانب الوجبات العامة التي سادت تحت نظام المدن كما سادت في عهد الأسر ، وهذه الوجبات العامة كانت ذات صبغة دينية ، وتقوم بها المدينة تكريماً للآلهة ، ولقد وصف لنا الشاعر اليوناني القديم هوميروس في الأوديسا إحدى هذه الوجبات : لقد امتدت تسع موائد

Dr. Sand : op. cit.

(١)

Cf. Aristophane : Ecclesiastiques; Aristote (٢) Politique, II, 3, 9.

طويلة أمام شعب ييلوس ، وجلس إلى كل مائدة خمسمائة مواطن ، وقامت كل مجموعة بذبح تسعة ثيران تكريماً للآلهة ^(١) وكانت تخصص أبنية خاصة لمثل هذه الموائد والوجبات الشعبية التي كان يشترك فيها شعب المدينة بأكملها . وهي أشبه شيء بما نجده في قرانا المصرية من « دواوير » يجتمع فيها الناس في مناسبات الميائم والأفراح والأعياد ويأكلون فيها سوياً .

يضاف إلى ذلك أن الفقراء كانوا يبيعون حق التصويت في الانتخابات بمبالغ باهظة ، كما كانت المدينة تدفع لهم مكافآت حضور جلسات المجالس النيابية ، كما كان الفقراء يتقاضون أثمان جلوسهم في منصات القضاء للحكم . وكان يقصد من كل ذلك التخفيف على الفقراء والمعوزين . ولقد كانت « تجارة حق التصويت » رائجة في روما وتجري علناً على رؤوس الأشهاد ، على حين كانت تجرى في مدينة أثينا بشكل سري . وفي روما حيث ، كان لا يسمح للفقراء بالجلوس في منصات القضاء كأثينا ، كان الفقراء يبيعون شهادتهم الحققة لا الزور للمتقاضين . وكان يستفيد من أجور التمثيل حوالى عشرين ألفاً من الأفراد .

وبجانب كل هذه الموارد التي كان يقصد منها التخفيف عن

الطبقات الفقيرة ، كان المشرع يلجأ من آن إلى آخر إلى إلغاء الديون التي على الطبقات الفقيرة أو تخفيفها ، بل كانت الأموال المصادرة والغرامات التي كان يفرضها القضاء تستخدم في القيام بكثير من مشروعات الرعاية الاجتماعية . وذلك كله كان نتيجة لضغط الطبقات الفقيرة . بل كانت تحدث ثورات من آن لآخر في المدن اليونانية ويكون من نتيجتها مصادرة أراضي وأموال بعض الأفراد الذين يزيد ثراؤهم عن حدمعين ، لكي توزع على الفقراء والمعوزين . فيقص علينا كل من بلوتارخس وأرسطو وبوليوس كيف وزعت الأراضي بهذه الطريقة في مغاريوس وسيراكيوز وساموس^(١) .

ويجب أن نعرف أن كل هذه المشروعات كان يستفيد منها الأحرار فقط ، أما العبيد الأرقاء — وكان عددهم يزيد بكثير عن الأحرار ، إذ كانوا يمثلون مثلاً تسعة أعشار سكان مدينة أثينا — فلم تكن لهم حقوق يعتد بها ، وكانت رعايتهم الاجتماعية تقع على عاتق سادتهم الذين كانوا يعاملونهم بكل غلظة وفظاظة ، لأن الأرقاء كانوا يعاملون لا على أنهم آدميون بشريون ولكن على أنهم أشياء . ولم تكن لهم الشخصية القانونية ، أي لم يكن لهم حق

(١) F. de Coulanges : op. Cit. ويضاف إلى ذلك ما كانت تقوم به المدن اليونانية من الاهتمام بالرياضة كوسيلة لتقوية أجسام الأفراد والترفيه عنهم ، وذلك عن طريق ألعابهم الأولمبية .

التعامل ولا أى حق من الحقوق المدنية . أما عن أصحاب المهن
الحرّة فكانوا ينتظمون فى وحدات تعرف باسم الطوائف
Collegia . وكانت هذه الجماعات المهنية تطبق نظام المساعدات
المتبادلة بين أعضائها Assistance Mutuelle . أما عن
الأجانب فكانت الأديرة الدينية والملاجئ الخاصة بهم ،
تقوم بخدمتهم .

من كل هذا نرى أن المساعدات الاجتماعية التى سادت المدن
اليونانية والرومانية القديمة لم تكن قائمة على أساس العطف والشفقة
من الإنسان إلى أخيه الإنسان ، بل كانت قائمة على أسس سياسية
نفعية . هى مساعدات حتمتها الظروف الاجتماعية والسياسية ،
ولم تكن صادرة عن رحمة أو شفقة ، ولذلك لم تكن تقوم على
الإحساس Charity ، بمعنى الكلمة ، لأن القدامى كانوا
يعتبرون العطف والشفقة ضعفاً ، والقسوة والحشونة قوة وشجاعة .

ولقد قدر لليهود أن يكونوا من أوائل الأمم التى تعرف
الإحسان معرفة صحيحة ، أى المساعدات التى تقوم على البر
والعطف ، فاليهود كانوا يجمعون للفقراء ما يسمى أطعمة كل يوم
quête du plat ، ويجمعون النقود للمعوزين والمحتاجين كل
يوم جمعة quête de la bourse ، ولقد كان رئيس الأسرة

يترك عشر محصول أرضه لرجال الدين والأجانب واليتامى والأرامل . وكانوا يتركون للفقراء ما يسمونه « زاوية الحقل » ، التي كانت لا تقل بحال من الأحوال عن جزء واحد من ستين من الحقل المزروع . ولقد كان من حق الرجال والنساء الفقراء أن ينزلوا إلى حقول القمح ليجمعوا السنبلات الساقطة ، أثناء الحصاد ، وكان لهم الحق كذلك في الدخول إلى حقول الكرم أو الفواكه أو المحصولات الأخرى ليستهلكوا ما يشاءون أو يحملوا ما يستطيعون حمله بين اليدين ، وأخيرا كانت الديون تسقط كل سبع سنوات عند انتهاء السنة السبئية ، وكل خمسين عاما عند انتهاء السنة اليوبيلية . فنجد عند اليهود أن المساعدات الدينية والخاصة والعامة كانت متشابكة ، متحدة وتكون وحدة لا تنقسم . أما عن المسيحيين الأوائل فقد لجأوا كاليهود وكالمسلمين فيما بعد - كما سنرى - إلى المساعدات الدينية . ذلك أن السيد المسيح عليه السلام قد جعل قانونه الأعظم العطف على الفقراء والبر بهم ولا سيما الأقارب . ولقد نادى المسيحية إل جانب ذلك - باحترام الفقراء والطبقات المعوزة والمستضعفة وب تقدير الشخصية الإنسانية وحسن معاملتها ، وباعتبار كل الناس إخوة في الإنسانية . وهذه المبادئ قد اتخذت كأسس للخدمات الاجتماعية في العصور المسيحية . ففي الأديرة والكنائس تخصص المبتدئون في السلم الكهنس diaconi

أو الشمامسة في علاج الأمراض الاجتماعية ، وذلك إلى جانب
عميد الدير أو الكنييسة والقساوسة الذين كانوا يقومون بتثقيف
النفوس والسمو بها ، وتشكيل الحياة الروحية والمعنوية ، وكان
هؤلاء المبتدئون يقومون بالرعاية الاجتماعية للأطفال والشيخوخ
والعجزة والمرضى . . . ويعاونهم في ذلك فتيات وأرامل صفت
طويتن Diaconissae تخصصن في أعمال المساعدات الاجتماعية
والتمريض . وهؤلاء الفتيات والأرامل لم يكن إلا مقدمات
لنظام الزائرات والباحثات الاجتماعيات ، الذي أتى به العصر
الحديث . وللمبتدئين وغيرهم من المساعدات الدينيات الاجتماعيات
مبنى خاص Diaconium يلحق بالكنيسة أو الدير ، وكان
بمناوبة مكتب للمساعدات الاجتماعية المتنوعة . وكانت هذه
المؤسسات تمول عن طريق إعانات الخيرين وهباتهم ووصاياهم ،
ثم الأوقاف التي كانت توقف على أعمال البر . وسرعان ما كثرت
الأموال المرسودة للأديرة والكنائس للقيام بالأغراض
الاجتماعية ، مما دعى إلى إنشاء مؤسسات اجتماعية متخصصة :
فنشأت الـ Xenodochea أو مؤسسات لمساعدة الأجانب وأبناء
السيبل ، والـ Brephotrophia أو مؤسسات خدمة الأطفال ،
والـ Orphanotrophia لخدمة الأيتام والـ nosocomia لخدمة
المرضى والـ gerontocomia لخدمة الشيخوخ وعلاجهم وأخيرا

أنشئت مؤسسات لعلاج مرض البرص أو الجذام . . . الخ .
ولقد تكونت إلى جانب ذلك الطوائف وجمعيات الأخوة التي
كانت تساعد الهيئات الدينية على أداء رسالتها .

وفي مجمع أورليان الديني سنة ٥٠٧ قرر رجال الدين أن تسهم
الكنيسة بربع إيراداتها في الأعمال الخيرية ولا سيما على الفقراء
 والمرضى . ولكن سرعان ما اتضح أن هذا المبلغ غير كاف فقرر
مجمع طور سنة ٥٧٠ أن يطلب إلى السلطات المدنية أن تسهم في
الأعمال الخيرية . وفي الوقت ذاته نشأت طوائف ينظم فيها أصحاب
الحرف والمهن الحرة - كما كانت الحال أيام اليونان والرومان -
وتقوم بتنظيم المساعدات والتأمينات المتبادلة بينهم .

وابتداء من القرن الثاني عشر الميلادي تكونت ما نسمى
النظم الدينية Ordres وهي جماعات تشبه إلى حد كبير الجمعيات
الخيرية في مجتمعاتنا الحديثة ، وكان هدفها الرئيسي القيام
بالمساعدات الاجتماعية .

تلك على سبيل المثال لا الحصر بعض المبادئ التي ارتكزت
عليها الرعاية الاجتماعية في العصر المسيحي ، والخدمات التي كان
المتجمع المسيحي يقدمها لأفراده في العصور الوسطى .
على أن المساعدات على النحو الذي شرحناه لم تكن إلا

مساعداً مؤقتة أو أعمال إغاثة ، ولم تكن تسير وفق خطة مرسومة ونجد كثيراً من المفكرين سواء القدامى أو المسيحيين قد نادوا بضرورة اتخاذ إجراءات مستمرة طويلة الأجل . فوجد أن أرسطو قد نادى بضرورة مساعدة الفقراء على الاستيطان في الريف بإقطاعهم أراضى زراعية يقومون بفلحها أو بتأهيلهم لكي يعملوا في الحرف الحرة ، وذلك بدلاً من توزيع الإحسان عليهم ؛ لأن الإحسان في نظره لا يقضى على مشكلة الفقر بل يؤدي إلى تفاقمها . وظلت هذه الفكرة حتى اعتنقها في القرن السادس عشر عالم أسباني يدعى Juan Luis Vives ، واقترح زيارة شوارع الأحياء الفقيرة شارعاً شارعاً ، وأسرة وأسرة لبحث حالات الفقراء والمعوزين من النواحي الاقتصادية والاجتماعية واقترح ما يرى بشأن كل منهم ؛ على أن يساعد الشيوخ والعجزة وكفيفو البصر والمصابون بأمراض عقلية ، مع البحث عن عمل للمتعطلين وتأهيلهم مهنيّاً إذا كانوا غير مؤهلين ، أما عن اللقطاء والأطفال الذين لا عائل لهم فيجب تربيتهم ورعايتهم وتأهيلهم وفق ملكاتهم العقلية ومقدراتهم الجسمية . وجاء بعد ذلك القديس Vincent de paul فرأى أن مهمة الخدمات الاجتماعية يجب أن توكل لأشخاص مدربين تدريباً خاصاً ، ولذلك تعرض لمشكلة الإدارة وقام

يتكون عدد كبير من الجمعيات الخيرية والهيئات التي تستهدف الرعاية الاجتماعية مثل جماعة سيدات الإحسان سنة ١٦٣٤ وأقام نظام الزائرات الاجتماعيات ابتداء من سنة ١٦٣٣ بإنشائه جماعة آنسات الإحسان .

وبجانب هذا التيار الديني من تيارات الخدمات الاجتماعية نشأت تيارات علمانية ، وظلت هذه التيارات الأخيرة تقوى شيئاً فشيئاً حتى طغت في العصور الحديثة على التيارات الدينية ، وانتقلت الخدمات الاجتماعية بشكل يكاد يكون تاماً من المجال الديني إلى المجال العلماني . فلقد اعترف شرلمان للمدن وللنبلاء بحق إنشاء مؤسسات للأعمال الخيرية والإشراف عليها . وفي سنة ١٣١١ سمح البابا كلمنتس الخامس بنقل اختصاص بعض المستشفيات ومراكز الإحسان إلى رجال علمانيين ، بشرط أن تراعى فيهم الكفاءة على القيام بهذا العمل . ولقد قام كثير من المجالس القروية بإنشاء نظام موائد الفقراء ، ففي سنة ١٥٥٢ سنت مدينة نورمبرج تشريعاً بالإشراف على أعمال الخدمات الاجتماعية ولم تمض مدة كبيرة حتى أصبحت المستشفيات ومعظم الخدمات الاجتماعية من اختصاص السلطات المدنية . وتم ذلك في فرنسا في أواخر القرن السادس عشر وفي إنجلترا في عهد الملكة إليزابيث

حيث سنت تشريعات تلزم القادرين على العمل بعدم التسول ،
وتفرض ضرائب لمساعدة الفقراء ورعاية الأطفال المهجورين
والذين لا عائل لهم كما سن قانون الفقراء . ونجد أن نظماً مماثلة قد
نشأت في كل الدول الأوروبية تقريباً : فسن قانون الرعاية
الاجتماعية في الدانمارك سنة ١٦٨٣ تحت حكم الملك كريستيان
الخامس ، وفي السويد سنة ١٦٨٦ . ولم يأت القرن التاسع عشر
إلا وكانت كل دولة مزودة بتشريع خاص للرعاية الاجتماعية ،
معترفة بحق الفقير والمريض .

أما في المجال العمالي ، فقد كان العمال طوال العصور
الوسطى منتظمين في هيئات عمالية أو طوائف corporations
وكانت هذه تدافع عن مصالحهم ، وتفاوض السلطات العامة
وأصحاب العمل في شأن تحسين حالهم وزيادة أجورهم . وحدثت
معارك دامية بين العمال وأصحاب العمل ولا سيما في القرنين
السابع عشر والثامن عشر حول « تحديد الأجر العادل »
للعامل ^(١) ، ولكن رغم ذلك كانت حالة العمال في القرون
الوسطى يرثى لها من جميع النواحي الاقتصادية والاجتماعية ^(٢) .

(١) سنصدر مؤلفاً خاصاً عن العمل والعمال .

(٢) L. R. Villermé : Tableau de l'état phys.
et moral des Ouvriers..., Paris, 1846

وقامت في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر فلسفات متعددة حول قيمة العمل وأهميته وكيف يقدر أجر العامل وهل العمل الإنساني يعتبر سلعة من السلع يخضع لقانون العرض والطلب أو أنه يختلف عن هذه السلع ويجب أن يحدد في مجال معين أقصاه قيمة ما ينتجه العامل فعلا وأدناه ما يتكلفه العامل هو وأسرته من نفقات المعيشة ، وإلى أي حد يجب أن تتدخل الدولة لحماية شئون العمال من أصحاب العمل ... الخ^(١) . ولم تتحسن حال العمال إلا في القرن التاسع عشر تحت ضغط الثورات الاجتماعية المختلفة التي حدثت في فرنسا على وجه الخصوص ، وتحت وطأة الحركات الاشتراكية والثورة الصناعية وانتشارها في أوروبا والأحزاب الاشتراكية والعالية التي استهدفت الدفاع عن مصالح الطبقات العاملة ، لاسيما وأن العمال كانوا في هذه الفترة بلا هيئات تدافع عن مصالحهم بعد أن ألغى نظام الطوائف في كثير من الدول لما ظهر به من عيوب ولما أدى إليه من مساوئ في أواخر القرن الثامن عشر . وكان أن اعترفت الدول بحق العمال - بعد جهاد عنيف - في تكوين نقابات تدافع عن

P. Durand et R. Jaussaud : Traité de Droit (١)
du Travail Paris 1947 .

بالنقابات وحقوقها وفي فرنسا سنة ١٨٨٤... الخ . وفي أثناء القرن التاسع عشر والنصف الأول من القرن العشرين صدرت تشريعات لاحتصر لها في جميع الدول لحماية العمال وإنصافهم ، لاسيما بعد أن تكونت هيئة العمل الدولية Intena. Labour Organisation سنة ١٩١٩ التي أدت إلى تنسيق الجهود الدولية في هذا المضمار .

هذا مع العلم بأن اضطهاد العمال في القرون الوسطى واحتقارهم للعمل ليس له أى سند من الدين المسيحى كما فهم ذلك خطأ بعض المفكرين . فالدين المسيحى يجعل العمل والعمال ويحث على احترام العامل وإعطائه حقوقه ويعتبر العمل واجبا . ويثبت ذلك مانص عن القديس بولس أنه قال «إن الذى لا يريد أن يشتغل لا يستحق أن يُطعم»^(١) Si quis non vult operari, nec manducet ولقد أكدت هذا المعنى قرارات الكنيسة في عهد كثير من الباباوات ولا سيما البابا ليون الثالث عشر سنة ١٨٩١ ويوس الحادى عشر سنة ١٩٣١ .

وفي العصور الحديثة اتسع نطاق الخدمات الاجتماعية في جميع شئونهم ، فسن سنة ١٨٧١ قانون العمال في إنجلترا وفيه اعترف

S. Paul, II, Tess., c.III

(١)

الدول وتنوعت برامجها وصورها ، كما تحدت أهدافها ، بحيث يحتاج وصف هذه الجهود إلى مؤلف خاص عن كل دولة ، وقامت كل دولة ترسم برامج خاصة بالأطفال والشبان واليا فعين والشيوخ والعجزة والأرامل والطبقات الفقيرة والعالية ، وتوجت كل هذه الأعمال بسن تشريعات الضمان والتأمين الاجتماعيين الذين يؤمنان الأفراد ضد كل ما يمكن أن يتصور من أخطار تصيب الفرد وأسرته من وفاة ومرض وتعطل وعجز وشيخوخة ، ويؤدى بالآفراد إلى كل ما يؤملون تحقيقه من أنواع الرفاهية الاجتماعية المختلفة . فسن تشريع التأمين الإجتماعى أولا فى المانيا ١٨٨٣ ومنها انتشر إلى فرنسا فانجلترا فأمريكا إلى غيرها من الدول الأخرى . كما وكثرت الهيئات الدولية التى تعمل فى محيط الرعاية الاجتماعية ، وزاد نشاطها ولا سيما بعد الحربين العالميتين الأخيرتين وفى أثناءهما ، كهيئات الصليب الأحمر والهلال الأحمر والهيئة الصحية العالمية وهيئة اليونسكو وجمعية التسليح الخلق والهيئات الخاصة برعاية الأمومة والطفولة الخ .

وأنشأت مدارس للخدمات الاجتماعية لتنشئة القائمين على شئون الرعاية تنشئة خاصة حتى يستطيعوا القيام بمهمتهم على الوجه الصحيح فنشأت مدرسة نيويورك للخدمة الاجتماعية على يد الأنسة

مارى رتشمند سنة ١٨٩٩ تحت اسم مدرسة الخدمات الخيرية ،
وكانت تابعة لجمعية تنظيم الإحسان الأمريكية ، ولم يمض وقت طويل
حتى انتشر هذا النوع من المدارس فى كثير من الولايات الأمريكية
ومنها إلى كثير من أجزاء العالم المختلفة .

ومن أخص مييزات العصور الحديثة هو تدخل الدولة فى شئون
الرعاية الاجتماعية واهتمامها بشأنها . ولقد سبق أن بحثنا جانباً من
هذا الموضوع فى باب الجمعيات الخيرية . وهذا الاهتمام من جانب
الدولة أصبح شيئاً عادياً بالنسبة لنا لدرجة أننا نعتبره شيئاً طبيعياً
لا غرابة فيه . ولكننا عرفنا الآن كيف أن شئون الرعاية كانت
موكولة إلى هيئات دينية ومدنية ، إذ أن اهتمام الدولة بشأنها وإشرافها
عليها جد حديث ، فتعليم الأولاد مثلاً الذى يبدو لنا الآن وكأنه
يدخل فى أخص شئون الدولة كان حتى منتصف القرن الماضى من
اختصاص الجمعيات الدينية ، وكذلك الشأن فى الإشراف على
الحالة الصحية ، الذى ظل بعيداً عن المجال الرسمى حتى سنة ١٨٤٠
حيث افتتح أول مكتب للصحة فى العالم (فى إنجلترا) للإشراف
على صحة العمال والفقراء وأصبح هذا المكتب مصلحة ولم يتحول
إلى وزارة إلا سنة ١٩١٩ ، ثم الإشراف على شئون العمال من
جانب الدولة والعمل على النهوض بمستوى الطبقات العاملة الذى لم يبدأ

إلا منذ أوائل القرن الماضي (١) ...

ومن أخص خصائص الرعاية الاجتماعية في العصور الحديثة هو أن الاهتمام المتزايد بشأنها من جانب الدولة قد أدى إلى إفراد أبواب خاصة بها في الدساتير الحديثة. ومن المعروف أن الدستور في دولة من الدول يمثل أكبر وأعظم وثيقة تشريعية فيها لأنه يبين الأسس التي يقوم عليها نظامها السياسي والاجتماعي. ولقد كانت دساتير القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين لا تهتم إلا بالجوانب السياسية، كشكل الحكم وتكوين السلطات والعلاقة بينها وحقوق كل سلطة والتزاماتها... الخ. ويندر أن نجد دستورا من بين دساتير هذه الفترة يتعرض لمسائل الرعاية الاجتماعية، ومن هذه الدساتير القليلة العدد دساتير بعض الأقاليم السويسرية وبعض دول أمريكا الجنوبية التي ترجع في معظمها إلى أواخر القرن الماضي وأوائل القرن الحالي. وحتى هذه الدساتير التي تعرضت للنواحي الاجتماعية لم تعرض لها بشكل شامل، بل كانت تتعرض في الغالب لمسائل العمل والعمال أو التنظيم والترشيد الاقتصاديين. أما بقية الدساتير فلم تكن تشير للنواحي الاجتماعية من قريب أو بعيد (٢).

E. M. cohen : English Social Services, (١)
Edinburgh 1949

A. svolos : Le Travail dans les Constitutions (٢)
contemporaines, paris. 1939

ولكن منذ أواخر الحرب العالمية الأولى بدأت الدول تهتم
بالرعاية الاجتماعية بالنص عليها في دساتيرها ، وسارت الدول في
هذا التيار بين الحربين العالميتين ١٩١٨ - ١٩٣٩ . واشتدت هذه
الروح بعد الحرب العالمية الأخيرة ، حتى أنه ينذر الآن أن نجد
دستوراً لآية دولة من الدول لا يتعرض للنواحي الاجتماعية . وإذا
تركنا جانباً دساتير الدول الاشتراكية المتطرفة وجدنا أن دستور
فيمر الألماني الذي ألف سنة ١٩١٩ ، كان ولا يزال - فيما يرى
بعض أساطين الفقه الدستوري - النموذج الأقرب إلى الكمال
للدساتير التي تضمن للشعب رعاية اجتماعية صحيحة في ظل حكم
ديمقراطي ^(١) فردي . وهذا بجانب دساتير معظم دول أمريكا
الجنوبية التي يمكن اتخاذها هي الأخرى نماذج لتأليف دساتير
« اجتماعية » .

وإذا كنا قد لمسنا أهمية دستور فيمر بالنسبة للباحثين في
الخدمات الاجتماعية ، نرى أن نقدم بعض نصوصه الخاصة بالرعاية
الاجتماعية لتسكون في الوقت نفسه كنموذج وكدليل على الاهتمام
المتزايد بشأن هذه الرعاية في القرن العشرين .
ذلك أن هذا الدستور ينص في قسمه الثاني (الحقوق والواجبات

(١) المصدر السابق .

الرئيسية) وفي الفصل الخامس على ما يلي : (١)

المادة ١١٩ : الزواج ، وهو أساس المعيشة الأسرية وأساس تجديد الأمة ونهضتها ، يوضع تحت حماية الدستور الخاصة . وتقوم الأسرة على المساواة بين كلا الجنسين . ومن واجب الدولة وهيئاتها العامة السهر على رعاية الأسرة وعلى صحة أفرادها وعلى خدمتهم اجتماعيا . ويجب منح الأسر المتعددة الأفراد تعويضات ، كما يجب حماية الأمة ورعايتها .

المادة ١٢٠ : من حق الآباء الطبيعي ومن واجبهما الأسى تربية أولادهم بشكل ينميهم جسميا وروحيا واجتماعيا تحت إشراف الدولة ويقتضاها . المادة ١٢١ : يجب حماية الشباب ضد الاستغلال وضد إهمالهم جسميا وروحيا واجتماعيا . وعلى الدولة والهيئات العامة اتخاذ التدابير اللازمة في هذا المضمار . المادة ١٥١ : يجب أن يسير النظام الاقتصادي وفق مبادئ العدالة ، وأن يستهدف تحقيق حياة كريمة بالنسبة لجميع الأفراد . وفي هذا الإطار يجب تحقيق الحرية الاقتصادية للأفراد . المادة ١٥٣ : يجب احترام الملكية . على أن استخدامها يجب أن يستهدف الصالح العام .

المادة ١٥٥ : تشرف الدولة على توزيع الأراضي واستخدامها
لكي تمنع سوء استخدامها ولكي تهىء لكل مواطن مسكناً صحياً
وتمد كل أسرة ولا سيما الأسر المتعددة الأفراد بالمسكن اللائم
والعمل الذي يتكافأ وحاجاتها . المادة ١٦١ : ولكي تهىء الدولة
الصحة للجميع والمقدرة على العمل ولكي يتلافى الأفراد نتائج
الشيخوخة والضعف الجسمي وتقلبات الحياة ، يجب على الدولة
إنشاء مشروع كامل للتأمين الاجتماعي بإسهام الأفراد .

المادة ١٦٣ : لا بد أن تنهأ لكل فرد فرصة كسب
معيشتة عن طريق العمل . وإذا لم يتوفر له العمل المناسب فيجب
أن يتلقى المساعدات الضرورية لمعيشتة .

تلك لحظة سريعة عن تاريخ الخدمات الاجتماعية في العصور
السحيقة والقديمة ، وكيف تطورت بعد ذلك في العصور الوسطى
والحديثة . ولما كان تاريخ الخدمات في مصر في العصور المختلفة
يهيمننا بشكل خاص كمصريين ، رأينا أن نفرّد لأجزائه المختلفة
فصولاً خاصة .

الفصل الثانى

تاريخ الخدمات الاجتماعية فى مصر

فى العصر الفرعونى

إذا أردنا أن نعالج موضوع الخدمة الاجتماعية فى مصر السحيقة ^(١) والقديمة وجدنا صعبا كثيرة فى البحث لأن معظم المؤرخين القدامى والحديثين يتعرضون للتاريخ السياسى وتاريخ الفنون المصرية والعلماء... أكثر من تعرضهم لبحث الخدمات الاجتماعية . وحتى إذا تعرضوا لنظم الرعاية فى الأزمنة السحيقة والقديمة ، مروا بها عابرين وبشكل عرضى لا أساسى ، ومع ذلك يمكننا أن نستخلص من هذه التأريخات صورة عامة لما كان سائداً فى هذه العصور من نظم الخدمات الاجتماعية ، مع أسفنا لعدم معرفتنا باللغة المصرية القديمة حتى نستنطق كتابات المصريين القدامى

(١) يفرق علماء الاجتماع عادة بين العصر السحيق *archaïque* ، والعصر القديم *Antique* ، ويقصد بالعصر الأول عادة العصر القبلى أو ما قبل العصر القديم ، وهو العصر الذى كانت المجتمعات تعيش فيه على نظام الأسر أو القبائل ، قبل ظهور التمدن ونشأة نظام المدن .

وآثارهم بأنفسنا ، بدلا من اعتمادنا على علماء الآثار المصرية ومؤلفيها .

ففي العصور السحيقة ، عندما كانت مصر تحت النظام القبلي أى عندما كانت تتكون من أسر وقبائل منفصلة ، لم تكن فكرة الإحسان معروفة ، حيث لم يكن للإحسان محل ، لأن رئيس القبيلة أو الأسرة كان يشرف على الجميع ، وكانت كل أسرة مسئولة عن أفرادها من أطفال وشيوخ وعجزة ، ولم يكن ثمة غنى أو فقير لأن الملكية كانت تنتمى للأسرة .

أما في العصر القديم أو الفرعوني ، فإننا نجد كثيرا من مظاهر الخدمات الاجتماعية وهذه الخدمات وإن كانت تبدو للمحدثين كشيء عادي إلا أنها تمثل تقدما ملموسا في مبادئ الرعاية الاجتماعية بالنسبة لهذه العصور القديمة .

ففي مجال رعاية الطفولة نجد أن المصريين كانوا من بين الشعوب القديمة القلائل التي كانت تعطف على الأولاد ، إذ كانوا يعشقون بهم ، ولم تعرف عنهم عادة وأد البنات ، وإن كانوا في بعض الأحيان قد فضلوا ميلاد الذكر عن الأنثى ، لأن الذكر هو الذي يخلد ذكرى والده ^(١) . ولكنهم كانوا يوجهون عنايتهم إلى جميع

P. Montet : La Vie Quotidienne En Egypte, (١)
au temps des Ramsés, Paris, 1946

الأولاد ذكورا وإناثا . ويظهر المؤرخ القديم Strabo عجبه من أن المصريين يرعون كل ما يولد لهم من أبناء بلا استثناء ١١ كأن هذا يعتبر شاذا بالنسبة لمعظم الأمم القديمة (١) ١١١ . وبجانب ذلك كان الأطفال يسجلون في سجلات خاصة محفوظة في مبنى يعرف باسم « بيت الحياة » ، وهذا المبنى كان عبارة عن مجمع أو معهد كبير به علماء للفلك ومفكرون ومؤرخون وعلماء من شتى الفروع وكان يسجل في هذا البيت كل المواليد والوفيات والزيجات (٢) في المدينة ، وكان هذا البيت يلحق عادة بمعبد المدينة .

أما عن الشيوخ والعجزة فكان لهم نظام خاص يشبه إلى حد ما نظام التأمين الحديث . ذلك أن موظفي البلاط الفرعوني كانوا إذا بلغوا سن الشيخوخة أو عدم القدرة على العمل كان فرعون مصر إما أن يلحقهم بعمل يتناسب وسنهم أو عجزم ، أو ينفق عليهم حتى وفاتهم ، بل كان بعضهم يمنح فوق ذلك مسكنا خاصا لسكناه ومقبرة يدفن فيها عند وفاته ، وكانت وجبات الطعام تحضر له كل يوم من قصر الملك ، وهذا بالإضافة إلى الهدايا . ولم تكن هذه حالة موظفي فرعون وحدهم ، بل كان حكام المدن والأقاليم

Strabo, Xvll, 2, 5, Apud Montet. (١)

Q. Maspéro : Contes Populaires, 4e éd. Paris (٢)

ورؤساء الجيش والرؤساء الدينيين يقتفون أثر الملك في معاملتهم مع رؤسائهم الذين يبلغون سن الشيخوخة . ولقد ضرب المصريون القداح أمثلة رائعة في رعاية الطبقات التي بلغت هذه السن ، ذلك أن الطبقات الغنية ورؤساء المصانع ، كانوا أيضا يكرمون الذين بلغوا سن الشيخوخة في خدمتهم . وحدث أن خلع كثير من الملوك الشيوخ عن العرش ، بعد أن ساموا الناس سوء العذاب ، ولكن الشعب لم يقتلهم ولم يقتلهم عليهم بل ضمن لهم معيشة رغدة حتى وفاتهم .

ولقد كانت المعابد المنتشرة في كل أجزاء مصر القديمة تقوم بدور كبير من أدوار الرعاية الاجتماعية ، بجانب وظيفتها الدينية فكان يلحق بالمعبد مدرسة يختلف إليها الأطفال لتعلم القراءة والكتابة ومبادئ الحساب ، ومدارس فنية يتخرج فيها الرسامون والحفارون والمثالون . وبجانب ذلك يلحق بالمعبد مكتبة تحوى كل ما يمكن أن يتصور من كتب ومخطوطات دينية وأخلاقية وأدبية وفنية .

وفي هذه المعابد كان يقوم الفنانون بتمثيل مسرحيات أساسها ما كان يسود المجتمع المصرى من عادات وتقاليد وأساطير من

دينية وأخلاقية ومدنية^(١). وكان الفنانون يقومون بهذه المسرحيات أيام الأعياد الدينية والقومية ، وكانت تجرى إما في المعبد نفسه أو أمامه، ويباح دخولها للجميع إذ كان الغرض منها توجيه الشباب إلى المثل العليا السائدة ، بجانب الترويح عن النفس . ولقد سبق أن بينا كيف كان الشبان في مصر القديمة يقبلون على الألعاب الرياضية والسويدية ليقضوا فيها أوقات فراغهم ويفيدوا منها في تقوية أجسامهم وأخلاقهم^(٢) .

أما عن العمال في مصر الفرعونية فكانوا يعاملون أحسن معاملة ، فالتقاليد الفرعونية كانت تحرم تشغيل العمال والخدم أكثر من الوقت المعلوم الملائم للعامل من حيث هو بشر ، ففي كتاب الموتى يقول المتوفى عند سؤاله : « إننى لم أجبر رجالي على العمل فوق طاقتهم^(٣) » ، وكان العمال يتسلمون أجورهم بانتظام مرة في الشهر وأحياناً مرتين وثلاثاً وأربعاً . ولقد قامت — مع ذلك — إضرابات عمالية كثيرة كانت تستهدف تحسين الأجور وتوزيع الغلال والزيت والملابس على العمال ، وكان العمال يرفضون العمل ما لم تنفذ

(١) Montet : Op. Cit.

(٢) أنظر باب خدمة الجماعة ، الفصل الثالث .

(٣) Livre des Morts, 125 A, Phrase 6.

طالباتهم فوراً ، وكانت هذه الطلبات تبحث ويحاج العادل منها .
ولقد كان العمال يمنحون إجازات في الأعياد التي كانت متعددة
كما كانوا يمنحون إجازات بسبب المرض أو التعب^(١) . بل لقد
كان بعض رؤساء العمل مثل Bakenkhonsou و Romeroi
في عصر رمسيس الثالث يقومون ببناء مساكن للعمال ومصانع نظيفة ،
مهاوة ومضيئة ، وكان يوزع على العمال الغذاء والكساء مرات في
الشهر ، وفي هذا يقول باكنخسو « لقد كنت أباً رحيماً بعمالي ،
أنفق أولادهم وأساعد بأسيهم وأعطف على فقرائهم »
ويقول رمرو « إنني جعلت من كل ذلك مصنعاً مربحاً للخبازين
وصانعي البيرة الذين يعملون به ، وقمت بذلك أملاً في حماية موظفي
وعمال إلحنا أمون رعزنتور^(٢) » .

من كل هذا نفهم خطأ كثير من المؤرخين في تصويرهم للعمال
المصريين بأنهم كانوا يعيشون في ظلم وتعنت وتحت ظروف قاسية
غير إنسانية . حتى الأرقاء والعبيد كانوا يعاملون معاملة حسنة ،
وإن كانت هذه المعاملة تبدو خشنة لبعض المحدثين ، إلا أن

Maspéro : op. cit. cf. Safan : **Facteurs** du (١)
Proges, Paris 1949.

Montet : op. cit.

(٢)

معاملتهم كانت تشبه معاملة الطبقات الصغيرة . على أية حال كانوا يتمتعون بكل الحقوق ، فيما عدا بعض حقوق مدنية لم يكونوا يتمتعون بها كالأحرار . ومع ذلك فكانت نسبة الأرقاء إلى نسبة الأحرار ضئيلة في العالم المصرى القديم ، ولا تبلغ تلك النسبة الكبيرة التى بلغت فى العالمين اليونانى أو الرومانى . ثم إن تحرير الرقيق وعقبتهم كانت أشياء عادية فى المجتمع المصرى القديم ، وكان المعتوق يعامل كالحر سواء بسواء ، بل ويبالغ فى إكرامه أحياناً ، فهناك كثير من القصص تدور حول سادة حرروا أرقاءهم وزوجوهم من بناتهم أو بنات أقاربهم . وكان المصريون من الطبقات الأرستقراطية يوزعون الصدقات عدة مرات فى الشهر من غذاء وكساء ، كما كان يسمح للفقراء بجمع سنابل القمح الساقطة بعد الحصاد ، ويظهر أن اليهود قد أخذوا هذه الأريحية عن الفراعنة . وكانت تمد الولائم فى الأعياد والمواسم الدينية والقومية ، وعند دفن الموتى ، بالإضافة إلى قرابين الآلهة .

وبالرغم من أن كثيرين من المؤلفين قد بالغوا فى رسم صورة مصرية للفلاح المصرى قديماً إلا أن أقوال هؤلاء لا بد أن تؤخذ بتحفظ شديد . ذلك أنهم إذ يقررون ذلك إنما يقارنون بين حالة الفلاح منذ أربعة أو خمسة آلاف سنة وحالة الفلاح فى الدول

المتمدينة التي صُنعت فيها الزراعة . ولكننا لو درسنا الحالة الاجتماعية للفلاح المصرى لوجدنا أنه كان يتمتع بميزات لا يتمتع بها إلا قليل من فلاحي العالم القديم . ولقد أشار إلى ذلك كل من ديودور الصقلي وهيرودوت ، عند ما قررهذا الأخير أن الزراعة في مصر من أسهل الحرف في العالم إذ ليس على الفلاح إلا أن يبذر الحب وينتظر الحصاد هادئاً مطمئناً^(١) .

تلك هي بعض مظاهر الخدمات الاجتماعية التي نجدها في مصر الفرعونية . أما في مصر في عهد البطالسة والرومان ، فلم تتغير الحال كثيراً ، وإن كانت الخدمات قد تأثرت بما كان يسود العالمين اليوناني والروماني القديمين من مبادئ الرعاية الاجتماعية ؛ ويظهر أن نظام الطوائف ظهر في مصر القديمة في العصر الفرعوني المتأخر أو في عصر البطالسة ، وهو ذلك النظام الذي أدى للعمال خدمات اجتماعية جلية في العصور القديمة والمتوسطة .

وهذا بجانب ما رواه بعض المؤرخين عن بعض الفراعنة الذين أنشأوا ملاجئ للأيتام والشيوخ والعجزة ، وما سنه بعضهم من قوانين تحرم التسول والتشرد ، وتحمي المتعطلين .

Apud Montet : op. cit.

الفصل الثالث

مظاهر الخدمة الاجتماعية في الدولة الإسلامية

بدخول مصر في النطاق الإسلامي بديء في تطبيق مبادئ الرعاية الاجتماعية في الإسلام . والرعاية الاجتماعية عند المسلمين ليست منة يمنها الأغنياء على الفقراء ، أو تمنها الدولة على المحتاجين إليها ، بل هي واجب وتسكيف لا يقل في إلزاميته عن الضرائب مثلاً في نظامنا الحديث ؛ هي فريضة على المسلم يؤديها لا إلى أخيه المسلم فحسب ، بل أحياناً إلى كل محتاج إليها من أصحاب الملل الأخرى . وفي هذا يقول الله تعالى « وفي أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم » ، فالدين هنا لم يحدد السائل والمحروم بدين معين أو ملة معينة ، فمساعدة السائل والمحروم واجبة ، وهي فريضة بلا تفرقة بين أبيض وأسود ، عربي وأعجمي ، مسلم وغير مسلم ويؤكد هذا المعنى قوله تعالى « لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبرؤم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين » . والواقع أننا لو أردنا تعداد مظاهر الرعاية الاجتماعية عند المسلمين لضاقت صفحات هذا الكتاب عن الإيفاء

بها ، مما يدعوننا إلى عرض هذه المظاهر بإيجاز . ولعل من أظهر
هذه المظاهر أربع فقط :

أولا : الزكاة . وهى إحدى القواعد الرئيسية الخمس التى يقوم
عليها الإسلام ، وهى التى — من بين هذه القواعد — تدل بشكل
أوضح على الروح الاشتراكية فى الإسلام . ويقصد منها تلك
الصدقة التى يكلف المسلم أداءها إلى المحتاجين . ولقد حدد الإسلام
فئات المحتاجين الذين تنفق عليهم الزكاة : « إنما الصدقات للفقراء
والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفى الرقاب والغارمين
وفى سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم » . سورة
التوبة . أى أنها تنفق على الفقراء والمساكين ، والذين يشغلون
وقتهم فى القيام بجمعها ، والذين يريدون الدخول فى الدين وليكنهم
يخشون أن يضاروا من ذلك ماديا ، والرقيق الذين يريد سادتهم
أن يبيعوهم حريتهم بالمال ، تمنح لهم الزكاة ليشتروا بها حريتهم ،
والذين قد أنفقوا ثروتهم فى سبيل نشر الدين والدفاع عن المسلمين
وهنا نجد أن الزكاة كانت تمنح كتعويض لهم حتى يستوفوا
ما أنفقوه . ولا يفوتنا أن نوازن هنا بين هذه الحالة الأخيرة
وبين ما يدفع من تعويضات فى الدول الحديثة ، تدفع للذين
أضربوا من الحرب . وتدفع الزكاة للدفاع عن الدولة الإسلامية

وللجهاد في سبيل الله ، كما تدفع كذلك للمسافرين المحتاجين للمساعدة .
ولكن بجانب هذه الفئات التي نص عليها في القرآن الكريم ، نجد
أن المسلمين قد استخدموا الزكاة في أغراض اجتماعية أخرى ،
إذ قد استخدموها في السمو بالأخلاق الاجتماعية . فلقد روى
أن الزكاة كانت تمنح للنساء الفاسقات لكي يرجعن عن غيرهن ،
كما كانت تمنح للصوم لكيلا يعودوا إلى ارتكاب جرائمهم
وليتعودوا الكسب الحلال ^(١) . كما كانت تنفق في أغراض اجتماعية
أخرى . والزكاة تجب فقط على المسلم البالغ ^(٢) دون سواه وتدفع عن
خمسة أنواع من الثروة : (١) المحصولات الزراعية الغذائية
كالقمح والشعير . (٢) الفواكه مثل العنب والبلح . (٣) الحيوانات
كالجمال والبقر والحيوانات الصغيرة كالآغنام . (٤) الذهب والفضة
والأموال . (٥) البضائع . وفي النوعين الأول والثاني تدفع الزكاة
بعد الحصاد مباشرة وفي الأنواع الثلاثة الأخيرة تدفع فقط عندما
يمر عليها عام كامل . ولقد استنتج الفقهاء المحدثون عن طريق
القياس الفقهي أن الزكاة تدفع على الأموال التي تتردد بين النماء
وإشباع الحاجة الشخصية كالحلى والماشية التي تتخذ للعمل والنماء

(١) دائرة المعارف الإسلامية : مادة الزكاة .

(٢) ولا سيما عند أصحاب المذهب الحنفي .

معا ، وكذلك أدوات الصناعة التي تعتبر رأس مال للاستغلال ،
والعمائر المعدة للاستغلال لا للسكنى الشخصية ، والأسهم
والسندات ... الخ (١)

هذا ولا تجب الزكاة إلا لمن يملك نصابا خاصا ووفق شروط
معينة يستدل منها بما لا يدع مجالا للشك أن الشخص الذى تطالب
منه ان تؤدى به الحال إلى التضيق عليه فى معيشته ، فمثلا فى حالة
المحصولات الزراعية والفواكه نجد أن الحد الأدنى أو النصاب
هو حمل خمسة جمال أو خمسة أوسق ، وهو يقدر بحوالى ١٣٢٠
رطلا مصرىا تقريبا ، وفى حالة الحيوانات يتوقف النصاب على
نوع الحيوان فهو للجمال خمسة وللبقر عشرون ، وللحيوانات
الصغيرة أربعون ، ويشترط لكي تجب الزكاة أن تكون قد تركت
لترعى مدة سنة كاملة بدون أن تقوم بأى عمل . الخ ، كما تجب
الزكاة وفقا لنسبة خاصة كالضرائب تماما ، ففي حالة المحصولات
الزراعية مثلا - تبلغ النسبة ١٠ ٪ فى حالة الرى الطبيعى وه ٥ ٪ فى

(١) انظر بحث الأساتذة المشايخ عبد الرحمن حسن ومحمد أبوزهرة وعبد الوهاب
خلاف فى الزكاة والوقف وثققات الأقارب كمصدر لتمويل مشروعات التكافل الاجتماعى
فى الحلقة الثالثة للدراسات الاجتماعية ، القاهرة ١٩٥٢ ؛ نيل الأوطار للشوطانى
الجزء الثالث (باب الزكاة) ، القاهرة رجب ١٣٤٧ .

حالة الرى الصناعى ، وذلك مراعاة لقوله ﷺ « وفيما سقت السماء العشر » : أما فى حالة الأموال والذهب والفضة والبضائع فالنسبة هى $\frac{21}{100}$ والنصاب بالنسبة للذهب ٨٤ جراما وللفضة حوالى ٦٢٤ جراما ، وبالنسبة للبضائع تقدر بالذهب أو الفضة ويشترط فى الأموال والمعادن والبضائع أن يمر عليها الحول دون استخدام : أما فى حالة المحصولات الزراعية والفواكه فتجبى الزكاة بعد الحصاد مباشرة ، إذ قال تعالى « وأتوا حقه يوم حصاده » . ولقد اختلف فقهاء المسلمين فيما يخص بجباية الزكاة وهل يؤديها المكلفون مباشرة للمستحقين أو أن تقوم الدولة أو الوالى بجبايتها . والرأى الغالب عند أصحاب المذهب الحنفى هو أن الدولة تقوم بجباية الزكاة عن الأشياء « الظاهرة » التى تستطيع مراقبتها كالمحصولات الزراعية والفواكه والحيوانات ، أما عن الأشياء « الباطنة » التى لا تستطيع الدولة مراقبتها فتدفع مباشرة للمستحق . وقياسا على هذه القاعدة ولما كان من اليسير على الدولة الحديثة مراقبة ثروات الأفراد على اختلاف أنواعها ، فإنها ملزمة بجباية الزكاة بنفسها . واختلف أيضا فى تقسيم الزكاة على المستحقين وهل تمنح بالتساوى بين الفقراء أو يعطى كل مستحق بحسب حاجته ، ويقول الشافعيون بتوزيعها بالتساوى بين الفقراء ، ولكن بعض

المذاهب الأخرى تخالفهم في ذلك وترى توزيع الزكاة بحسب حاجة المحتاجين ومداهها .

تلك هي أهم المبادئ التي تقوم عليها الزكاة والتي تدل بشكل لا يقبل اللبس على نظرة الإسلام لأهمية الترابط الاجتماعي بين الطبقات المختلفة التي يتألف منها المجتمع الإسلامي .

ولكن بجانب هذه الزكاة الإجبارية الإلزامية التي لا فضل للأفراد في تأديتها ودفعها ، إذ هي كالضريبة سواء بسواء ، فريضة على كل مسلم ومسلمة ، حبذ الإسلام البر بالفقراء والمساكين والمحتاجين عن طريق الإحسان الحر الطليق الذي يقوم به المسلم عن طواعية ، بل قد يقوم به أحيانا مع احتياجه وفقره . والآيات التي تدل على ذلك كثيرة نذكر منها قوله تعالى « ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة » ، « لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون » ، « ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما وأسيرا ، إنما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكورا » ، « وأتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب »

ثانيا : نفقة الأقارب : والمقصود بالنفقة هنا ما فرضه الإسلام على الفرد ذى اليسار من مساعدات يدفعها إلى أقربائه

المحتاجين ، وتقرر هذه المساعدات تبعاً لحالة المنفق المالية من ناحية ومقدار حاجة المنفق عليه من ناحية أخرى . والقراءة هنا على نوعين ^(١) : ١ - قرابة الولاد وهى قرابة أصول الشخص وفروعه ، أى آباءه وأجداده مهما صعدوا من ناحية وأولاده وأحفاده مهما نزلوا ، من ناحيته أخرى . ب - قرابة غير الولاد وهى الأخرى على نوعين كذلك : ١ - قرابة محرمة للزواج كالأخوة والعمومة والخؤولة . ٢ - قرابة غير محرمة للزواج كقرابة بنى الأعمام وبنى الأخوال ، والفرد ملزم بالنفقة لجميع هؤلاء الأقارب جميعاً فى حالة احتياجهم ماعد القسم الثانى من النوع الأخير ، أى أبناء العمومة وأبناء الخؤولة . وهذا بجانب نفقة الزوجة الواجبة على زوجها إطلاقاً ، بلا قيد أو شرط . وفيما عدا الزوجة ، تلزم النفقة للأقارب وفق قواعد خاصة تتفق مع العدالة الاجتماعية ، ولا تؤدى بأى حال من الأحوال إلى الاعتماد على الغير أو التكاسل . إذ يشترط مثلاً وبشكل أساسى أن يكون طالب النفقة محتاجاً إليها ولا يمتلك من الثروة مايسد به حاجته ، لأن الأصل أن نفقة الإنسان تجب فى ماله صغيراً كان أو كبيراً . كما

(١) الشيخ أحمد إبراهيم إبراهيم : الأحكام الشرعية للأحوال الشخصية

القاهرة سنة ١٩٣٠

يشترط أن يكون الشخص عاجزا عن الكسب . وهذا يلاحظ حتى في نفقة الأولاد على أبيهم إذ يشترط ألا يكون لديهم ما يكفيهم من مالهم الخاص وأن يكونوا صغارا أو كباراً عاجزين عن الاكتساب . أما الإناث فعلى الملزم بالنفقة الانفاق عليهن حتى يتزوجن ... الخ .

ونجد هنا قاعدة هامة تدل على تقدير الإسلام لمسئولية الدولة إزاء رعاياها المحتاجين والفقراء ، وكيف أن الإسلام يعتبر أن من حق الأفراد على الدولة أن تسدى إليهم المعونة وقت الحاجة ، فلو فرض مثلاً أن الشخص الملزم بالنفقة لا يستطيع هو الآخر إسداء المعونة إلى أقربائه ، أو كان محتاجاً مثلهم ، فإن نفقته ونفقتهم تقع على بيت المال ، مع عدم الإخلال طبعاً بالقواعد التي بينها فيما يتعلق بالقدرة على الاكتساب ^(١) . ولا يفهم من النفقة تكاليف المأكل والمشرب والملبس والسكن فحسب ، بل تكاليف التعليم أيضاً ، والثقافة ، مع مراعاة الحالة المالية والاجتماعية لطالب النفقة والملزم بها . وتستند النفقة في أساسها إلى كثير من آيات القرآن الكريم والأحاديث النبوية إذ قال تعالى « وأت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل ... »

(١) نفس المصدر السابق ص ١٤٥ ، ١٤٩

« ووصينا الإنسان بوالديه إحسانا » . وعن النبي عليه الصلاة والسلام « يد المعطى العليا فأبدأ بمن تعول : أمك وأباك وأختك وأخاك ثم أدناك أدناك » . الخ

ثالثا : الوقف : وهو أن يحبس شخص ما جزءا من ممتلكاته عن أن يباع أو يوهب أو يورث ، لكي يتصدق بإيراده على عمل من أعمال البر والخير ، كإنفاقه على الفقراء والمساكين أو الشيوخ والعجزة أو الأيتام أو الأراامل أو على مستشفيات تعالج المرضى ، أو مدارس تثقف الخ . ولقد اختلف بعض الفقهاء في مشروعية الوقف ، ولكن من المسلم به أن الوقف الذي يقصد منه إلى الأعمال الخيرية مشروع ، وذلك استنادا إلى حديثين شريفيين : الأول ما روى عن النبي ﷺ ، قوله « إذا مات آدم انقطع عمله إلا من ثلاث : صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ابن صالح يدعو له » : والصدقة الجارية يقصد منها وقف المال على الأعمال الخيرية . والثاني ما رواه الصحابيان وغيرهما من أن عمر قال للنبي « أصبت أرضاً بخير لم أصب مالا قط أنفس عندي منه ، فما تأمرني ؟ فقال : إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها . فتصدق بها عمر على ألا تباع ولا توهب ولا تورث ، في الفقراء وذوى القربى والرقاب والضيف وابن السبيل ، لا جناح

على من وليها أن يأكل منها بالمعروف ويطعم غير متمول ، وثمة
أحاديث أخرى وأثار لا تحصى تدل على مشروعية الوقف (١) .

ولقد أدى هذا النظام من نظم الإسلام خدمات اجتماعية
لا توصف ، ، فوقفت الثروات الطائلة على المساجد والمدارس
والمستشفيات والتكايا ، ورصدت أموال في بيوت المال أو بيوت
القضاة لإغاثة الملهوف ومساعدة الشيوخ والعجزة وإيوائهم وإعانة
المسافر ولتحرير الأرقاء ، وهذا كله فعله المسلمون في جميع البلاد
التي حلوا بها منذ القرن الأول للهجرة (٢) فلقد وقف الوليد بن
عبد الملك مثلاً مأوى للمجذومين قائلاً لهم « لا تسألوا الناس ،
وجعل لكل مقعد خادماً ولكل ضرير قائداً ولقد افتن
المسلمون في هذا حتى نال برهم الحيوان فوقفوا الأوقاف لإطعامه ،
ومن أمثله ذلك أن نور الدين محمود وقف أرضاً في دمشق لتكون
مأوى للحيوان الهرم ، يرعى فيها حتى يموت . ومنها أيضاً ما رواه
ابن بطوطه عن أحد ملوك تونس من بناء « المارستانات بكل
بلد من بلاده وتعيين الأوقاف الكثيرة لمؤن المرضى وتعيين

(١) الشيخ أحمد إبراهيم إبراهيم : أحكام الوقف والمواثيق ، القاهرة

سنة ١٩٣٧

(٢) الأستاذ الدكتور عبد الوهاب عزام : « الاسلام وتنظيم البر » في مجلة

الشئون الاجتماعية ، عدد سبتمبر سنة ١٩٤١

أطباء لمعالجتهم . ولم تكن مصر الإسلامية لتشد عن ذلك إذ وقفت فيها الموارد الضخمة على أعمال الخير ولا سيما في عصر الطولونيين والإخشديين والفاطميين والأيوبيين ، وإن كان الوقف قد أدى إلى مساوئ لا تنكر في العصور المتأخرة أى في عصر المماليك والعصر التركي . هذا بجانب الأوقاف الكبيرة التى رصدت للأزهر الشريف والمساجد والمدارس ^(١) الكثيرة التى نشأت والتى كان الطلاب يختلفون إليها من جميع البلاد الإسلامية فينفق عليهم بسخاء إلى جانب تعليمهم بالمجان .

رابعا : ويجب أن نعرف أن المسلمين قد استخدموا هذه النظم إلى جانب نظم أخرى كثيرة تستهدف كلها البر وأعمال الخير ، فلقد أمر الإسلام مثلا بزكاة خاصة في عيد الفطر ، وبإطعام الفقراء من الأضاحي ، كما جعل إطعام الفقير كفارة اليمين وإفطار رمضان ومخالفة بعض السنن في الحج ، وفتح أبواب عتق العبيد على مصاريعها . . . الخ . واهتم بشئون العمال ورفع من قيمة العمل بعد أن كانت الجاهلية تجحد فضله ، إذ روى أن شخصا أتى إلى النبي قائلًا إنه يتعبد ليل نهار وأنه يأكل من عمل أخيه فقال له ^(صلى الله عليه وسلم) « أخوك أكثر تعبدا منك »

(١) أمين سامي : التعليم في مصر ؛ القاهرة سنة ١٩١٧

ولقد كان المسلمون في شتى الدول الإسلامية يستخدمون هذه
النظم بكل حذر وبحيث، لا تؤدي إلى التكامل وبحيث لا يجنى ثمارها
إلا المستحقون فعلاً. فكانت الزكاة مثلاً تخصى وتجمع وتوزع على
المستحقين مما أدى إلى نشأة الإحصاء والبحث الاجتماعيين. فكانوا
يبدأون أولاً بتحديد الفئات المستحقة وتحديد النصاب والأشخاص
الملزمين... الخ، وتحديد مفهومات الألفاظ ومعناها يعتبر في
عرف علماء الإحصاء والبحث الاجتماعي أول خطوة من خطوات
البحث السليم^(١). فمثلاً قد حدد النبي في حديث له الأشخاص
الذين تحل لهم الصدقة أو المسألة فقال « رجل تحمل حمالة (وهو
المال الذي يستدان لإصلاح ذات البين) خلت له المسألة حتى
يصيبها ثم يمسك ، ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله خلت له
المسألة حتى يصيب سداداً من عيش ، ورجل أصابته فاقة حتى
يقول ثلاثة من ذوى الحجا من قومه : لقد أصابت فلاناً فاقة خلت
له المسألة حتى يصيب سداداً من عيش . فالمسلمون إذن كانوا
لا يعطون الصدقة لكل مدع لفاقة ، بل كان لابد من تحرر وبحر
ولا بد من شهود . كما كانت تنشأ دواوين خاصة بإحصاء الزكاة
وتدوينها والأوقاف... الخ . كما أمر الإسلام بالألا يتقدم

(١) انظر كلتنا المطبوعة والمنشورة في حلقة رابطة الإصلاح الإجتماعى عن
البيانات الإحصائية والبحث فى الإسلام : مايو سنة ١٩٥٣ (الحلقة الخامسة)

الإنسان للإفادة من هذه النظم إلا إذا كان في حاجة فعلية ،
 « فاليد العليا خير من اليد السفلى » ، واليد العليا يد المحسن والسفلى
 يد المحسن إليه ؛ والذي يقبل الإحسان على غير حاجة « لا يأكل
 إلا سحتاً »^(١) ، أى حراماً بنص الحديث الشريف ، كما أمر بأن
 يكتسب الإنسان معيشته بحده وتعبه ولا يلجأ للمهونة إلا وقت
 الضرورة ، فقد أعطى النبي عليه السلام لسائل يستجدي ما لا
 درهما وأمره أن يشتري به فأساً ليحتطب بها ويأكل من كده .
 ولذلك حث الحديث - كما ذكرنا - على الجِد والاجتهاد في العمل
 وعدم التكاثر في أكثر من موضع وقال تعالى « فامشوا في
 مناكبها وكلوا من رزقه » ، وقال عمر بن الخطاب « لا يقعد أحدكم
 عن طلب الرزق وهو يقول اللهم ارزقني وقد علم أن السماء لا تمطر
 ذهباً ولا فضة » . ولذلك احترم الإسلام العمل والعمال وأشار
 النبي مرة إلى أن « نبي الله داود كان يأكل من عمل يده » . والنبي
 نفسه عمل كراعى غنم واشتغل بالتجارة الشريفة لكي يكسب
 معيشته . ولذلك ناشد الإسلام الناس حسن معاملته العامل . وقال
 المعروف بن سويد « رأيت أبا ذر رضى الله عنه عليه حلة وعلى
 غلامه (خادمه) مثلها فسألته عن ذلك فقال سمعت رسول الله ﷺ

(١) شرح النووي الجزء الثالث ، ويجب أن نشير هنا إلى أن الصدقة كانت
 محرمة على رسول الله وآله .

يقول : هم إخوانكم وخولكم جعلهم الله تحت أيديكم ، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكفوهم من العمل ما يقبلهم فإن كلفتموهم فأعينوهم عليه .

بجانب كل هذا نشأت جماعات كثيرة كجماعات الفتوة والجماعات التي قامت على الفرق الدينية وكلها قامت على نشر البر والمساعدات الخيرية وكانت تقوم بما تقوم به الجمعيات الخيرية الحديثة ، هذا إلى جانب نشأة نظام الطوائف وهي الهيئات التي كان ينتظم فيها العمال والتي كانت تدافع عن مصالح العامل الأدبية والمادية .

وكل ذلك لم تكن تختص به دولة إسلامية دون أخرى ، بل كانت الدول الإسلامية فيه سواء . ويضاف إلى ذلك في مصر ما انتشر من كثرة الأعياد ولا سيما ابتداء من عصر الفاطميين من أعياد دينية إلى قومية إلى محلية وكانت هذه الأعياد بمثابة فرص تتجلى فيها مظاهر البر والإحسان والمساعدات المالية والعينية حتى كان الولاة والأمراء الإسلاميون يتبارون في ذلك . كل هذا بجانب ما جبل عليه الشرقيون عامة والعرب بوجه خاص على السكرم والسخاء اللذين لا حد لهما ، وما كان يقوم به الأفراد في المناسبات من أذكار وموالد لتكريم الصالحين والمشايخ . ويؤكد ذلك ما أورده ابن بطوطة عن ملك من ملوك تونس — كمنموذج لمظاهر الرعاية الاجتماعية التي كانت تسود الشرق الإسلامي في

العصور الوسطى (. . .) فمنها (أى من مظاهر الإحسان) إجراء الصدقات على المساكين بكل بلد من بلاده على الدوام ومنها تعيين الصدقة الوافرة للمسجونين فى جميع البلاد أيضاً . . . ومنها كسوة المساكين والضعفاء والعجائز والمشايخ والملازمين للمساجد بجميع بلاده ، ومنها تعيين الضحايا لهؤلاء الأصناف فى عيد الأضحى ومنها التصديق بما يجتمع فى مجامع (حجرات للاجتماع) أبواب بلاده يوم ٢٧ من رمضان إكراماً لذلك اليوم الكريم وقياماً بحقه ومنها إطعام الناس فى جميع البلاد ليلة المولد الكريم واجتماعهم لإقامة رسمه ، ومنها إغذار اليتامى من الصبيان وكسوتهم يوم عاشوراء ومنها صدقته على الزمنى والضعفاء بأزواج الحرث يقيمون بها أودهم ، ومنها صدقته على المساكين بحضرته على الطنافس الوثيرة والقطائف الجياد يفترشونها عند رقادهم ، وتلك مكرمة لا يعلم لها نظير ، ومنها بناء المارستانات بكل بلد من بلاده وتعيين الأوقاف الكثيرة لمؤن المرضى »

تلك هى بعض مظاهر الخدمات الاجتماعية التى سادت فى الدول الإسلامية فى العصور الوسطى وأوائل العصور الحديثة .

الفصل الرابع

الخدمة الاجتماعية كنظام اجتماعي

يقصد بالنظام الاجتماعي القواعد أو النماذج والأنماط الاجتماعية التي يسير عليها أفراد المجتمع في ناحية خاصة من نواحي نشاطهم الجمعي. وفي هذا المعنى نتحدث عن الدين والاقتصاد والقضاء والثقافة أو التربية والأسرة... الخ كنظم اجتماعية. والنظم الاجتماعية تختلف من جماعة لأخرى وفق تقاليد كل جماعة وعاداتها وما يحيط بها من ظروف طبيعية ومناخية. كما أن لكل نظام: (أ) إدارات خاصة وهيئات تسهر على رعايته ونموه وتطوره (ب) قواعد ومعايير Norms يتبعها الأشخاص الموكول بهم مراقبته والسهر عليه، مع وجود ميثاق خاص يتصرف وفقه هؤلاء الأشخاص (ج) جهازاً مادياً Material Apparatus تتم عن طريقه هذه المراقبة (د) هدفاً أو غاية يراد تحقيقها من وراء هذا النظام^(١).

وسنحاول تطبيق هذه المبادئ على الخدمة الاجتماعية حتى

(١) حسن سعفران: أسس علم الاجتماع، —: مشكلات المجتمع المصري.

يتبين لنا ما اذا كانت تكون نظاماً اجتماعياً كامل الأركان .

(١) فنجد أولاً أن الخدمة الاجتماعية ككل نظام اجتماعى آخر لها وسائلها التى تختلف تمام الاختلاف من جماعة لأخرى ، كما سبق أن رأينا ذلك من تاريخ الخدمات الاجتماعية ، فالخدمات الاجتماعية عند المصريين القدامى تختلف عنها عند الرومان أو اليونان أو العرب . . . الخ . والخدمات الاجتماعية فى مصر فى العهد العثمانى غيرها فى القرن العشرين ، وهى فى إنجلترا فى عهد المملكة اليزابث الأولى غيرها فى القرن العشرين . . . فهى اذن — شأنها فى ذلك شأن أى نظام اجتماعى — خاضعة للتطور الاجتماعى وتغير فى نفس الجماعة الواحدة من فترة لأخرى . وهى — ككل النظم الاجتماعية — تتأثر بهذه النظم وتؤثر فيها ، لأن النظم الاجتماعية فى أية جماعة من الجماعات فى تأثير وتأثر مستمرين .

كما أن للخدمة الاجتماعية موظفيها ووكالاتها الخاصة التى تقوم بالسهر عليها ، وتقوم — كما رأينا — بخدمة الأفراد والجماعات بجانب رسم برامج التنظيم والتخطيط والإصلاح الاجتماعى . وهناك تخصص يشتد يوماً عن يوم فى أعمال هؤلاء الموظفين أو البحوث الاجتماعيين والهيئات التى يعملون فيها : فهناك هيئات تخصصت فى العناية بالأطفال وأخرى تقوم بفض مشاكل الأسرة أو مساعدة

اللاجئين ، وفريق آخر يتخصص في علاج مشاكل العجز
والشيخوخة ، أو مشاكل العوز والفقر . وهناك هيئات للخدمات
الريفية وأخرى للخدمات المدنية . ويتلقى المشتغلون بالخدمات
والرعاية الاجتماعية دراسات خاصة في البحث الاجتماعي وعلم
النفس وعلم الاجتماع والاقتصاد . . . الخ يتميزون بها عن الأفراد
الذين يعملون في ميادين أخرى كالقضاء أو التربية أو الدين .
فالخدمات الاجتماعية يمكن موازنتها من حيث الأفراد الذين يعملون
في ميادينها بأى نظام اجتماعى آخر . ولنأخذ مثلاً النظام الدينى :
فللدين رجال نشئوا تنشئة خاصة لكي يسهروا عليه ويطبقوا أحكامه ،
كما أن للدين هيئاته . ولرجال الدين تخصصهم ، فمنهم مثلاً من يعمل
في القضاء الشرعى ومنهم من يعمل فى الإرشاد والنصح الدينيين
ومنهم من تخصص فى الفقه وأصول الدين . . . الخ . وكذلك
شأن الخدمات الاجتماعية .

(ب) والأفراد القائمون بالخدمات الاجتماعية يتبعون قواعد
ولوائح يسиров وفقها ، وتشتمل فى القواعد الفنية التى درسوها
ومرئوا عليها والتى عليهم أن يطبقوها فى حياتهم العملية . فلبحث
الاجتماعى مثلاً أصول يجب أن تراعى عند القيام ببحث الحالات
وللمقابلة شروط . وإذا أراد منظم من المنظمين القيام بمسح

اجتماعى Social Survey فهناك قواعد يجب عليه أن يسير وفقها حتى ينتهى من بحثه إلى نتيجة سليمة . وتمثل كذلك فى علاج الحالات التى تقدم إليهم وفى كيفية تشخيص هذه الحالات أولاً واقترح العلاج ثانياً ، ثم تنفيذ هذا العلاج ومراقبة العميل ... وتمثل هذه القواعد كذلك فى التشريع الاجتماعى الذى يسود الجماعة أو الوسط الذى يعملون فى كنفه والإمكانيات الموجودة به ، إذ على كل عامل فى ميدان الرعاية الاجتماعية أن يلم به إماماً تاماً حتى يستطيع أن يطبقه عند علاجه للحالات أو عند استشارته فى حالة منها ، فإذا تقدم مجوز محتاج يطلب إعانة كان على الباحث أن يعرف ، ما إذا كان هذا العميل ينطبق عليه قانون المساعدات أو المعاشات ، أو إذا كان من الممكن الحصول على إعانة له من مؤسسة من المؤسسات ، أو جمعية من الجمعيات الأهلية . الخ ويقصد بالتشريع الاجتماعى ذلك الجزء من التشريع العام الذى يسود الجماعة والذى يقصد منه إلى حماية طائفة ضعيفة من طوائف المجتمع لا تستطيع القيام بنفسها ، كالتشريعات التى تحمى المعوزين والشيوخ والأطفال والعجزة والعمال ... الخ . وتمثل هذه القواعد والمعايير فى بعض تقاليد تسود المشتغلين بالخدمات الاجتماعية ، وذلك مثل التزامهم بعدم إباحة السر المهنى شأنهم فى ذلك شأن الأطباء والمحامين والمحاسبين ، فالباحث الاجتماعى

الذى يفشى أسرار عميله خائن لمهنته شأنه شأن الطبيب الذى يفشى سر مرض عميله ، وتجب محاكمته . ومن تقاليد الخدمة الاجتماعية أن يكون الشخص الذى يقوم بها مهياً تهيمه نفسية خاصة لكي يستطيع القيام بعمله خير قيام . فلا يكفي أن يكون الخادم الاجتماعى دارساً وحاصلاً على أرقى الشهادات فى البحث الاجتماعى والاجتماع والاقتصاد ... الخ ، بل لا بد إلى جانب تلك الكفاءات العلمية من أن يكون شغوفاً بخدمة الإنسان ولا بد أن يكون سليم الطوية ، طاهر القلب ، مستعداً لتضحية راحته إزاء خدمة الإنسانية بدون أى اعتبار آخر لجأه أو مال . ولقد فشل كثير من الخدام الاجتماعيين ذوى الكفايات لعدم وجود هذا الدافع الإنسانى النفسى لديهم . ذلك أن هؤلاء الذين يعملون فى المجال الاجتماعى بدون هذه النزعة الإنسانية إنما يكون شأنهم شأن من يدخل الأزهر الشريف أو أى معهد دينى مسيحى أو يهودى ويصل فى دراسته الدينية إلى أرقى الدرجات ، ويحتل أرقى المناصب الدينية ولكنه يؤدى واجب وظيفته ، بدون أن يطبق هو نفسه المبادئ التى يدرسها أو ينشرها ، فينطبق عليه قوله تعالى : « تأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم » ١١١ فالرعاية الاجتماعية — شأنها شأن الدين — ليست دراسات تدرس ومبادئ تطبق ولكنها — إلى جانب ذلك وبشكل رئيسى — تحتاج إلى نزعة

نفسية إنسانية خاصة . ويقودنا هذا الموضوع إلى مسألة على جانب
 كبير من الخطورة وهى التساؤل عما إذا كانت الخدمات الاجتماعية
 علم أو فن أو مهنة . قال كثير من المثقفين إنها علم ، وآخرون
 ادعوا أنها ليست إلا فنا من الفنون ، وفريق ثالث يقول إنها مهنة .
 والواقع أن الخدمات الاجتماعية علم وفن ومهنة فى آن واحد .
 هى علم science من حيث أن الخادم الاجتماعى يدرس المجتمعات
 وحالاتها السوية أو العادية وحالاتها المرضية وكيف تعالج الأدواء
 الاجتماعية ... الخ . وهى فن Art اذ يلجأ الخادم الاجتماعى
 الى اقتراح أنواع العلاج التى طبقها الأمم الأخرى لهذه الأدواء
 أو عند ما يحاول هو ابتكار أنواع علاج جديدة يرى أنها أنجع
 وأفيد للوسط الذى يعمل فيه . وهى أخيرا مهنة Profession
 عند ما يطبق الخادم الاجتماعى اقتراحاته أو اقتراحات زملائه
 ويخرجها الى حيز التنفيذ ، وعند ما يتخذ من الخدمة الاجتماعية
 مهمته فى الحياة . ويمكن موازنة الخدمة الاجتماعية — من هذه
 الوجهة — بالطب ، فهناك علم الطب وفن الطب ومهنة الطب
 وعلم الطب هو دراسة الحالات السوية أو العادية والمرضية للجسم
 الإنسانى ، وفن الطب هو بحث أحسن الوسائل لعلاج الأمراض
 التى يشكو منها الإنسان ومهنة الطب هى اشتغال الإنسان بعلاج
 الناس واتخاذهم من هذا العلاج حرفة يحترفها . فإذا كان

هدف العلم وصف الحالات الموجودة ، فإن الفن يصف ما ينبغي أن يكون ، والمهنة ليست الاربط العلم بالفن في ناحية من النواحي واتخاذ هذه الناحية مهمة في الحياة .

الخدام الاجتماعيون إذ لهم معايير خاصة وعادات وتقاليـد يجب أن يـرعوها ، كما أن لهم حقوقاً وعليهم تكاليف والتزامات يجب ألا يخلو بها . (١)

(ح) وللخدمة الاجتماعية جهاز مادي يتميز تمام التميز عن أجهزة النظم الاجتماعية الأخرى، وهذا الجهاز يتمثل في المؤسسات والمنشآت التي تؤدي فيها هذه الخدمات من مستشفيات وملاجئ ودور الرعاية وأندية ومكاتب للمساعدات ومدارس للتثقيف وإصلاحيات... الخ ، مع ما يتصل بذلك من وزارات ومـصالح تقوم خصيصاً للدعاية الاجتماعية ، ومجالس للتنسيق وصناديق... الخ . فإذا كان للنظام القضائي جهازه المادي (من محاكم ونيابات ومراكز... الخ) وللنظام الديني مؤسساته (من مساجد ومحاكم شرعية وكنائس... الخ) فإن للخدمات الاجتماعية دورها ومنشآتها .

(د) ولكل نظام اجتماعي غاية ينشد تحقيقها ووظيفة يملؤها في المجتمع ، فالنظام التربوي مثلاً ينشد تنشئة الأفراد تنشئة

H. Clarke: op. Cit.

(١)

اجتماعية ثقافية خاصة رسمها المجتمع ، وغايته نحو الامة مثلا
وتتقيد أفراد الجماعة الثقافة التي تجعل منهم أفرادا يلعبون دورهم
في تقدم الجماعة في النواحي الاجتماعية المختلفة . وللخدمة الاجتماعية
كذلك وظيفتها فهي تقوم برعاية بعض فئات من أفراد الجماعة
لا تستطيع أن ترضى نفسها بنفسها وتسعى إلى تخليصهم من الأدواء
التي يشكون . وهي تستهدف القضاء على ما يشكو منه الأفراد
من أدواء تنتابهم أو على الأقل تخفيف آلام هذه الأدواء وفق
الإمكانات التي لديها ، والوصول بالجماعة إلى رفاهيتها الاجتماعية .
الخدمة الاجتماعية لا تستهدف أى غرض سياسى أو دينى ، ولكن
غرضها الاسمى هو تخليص الإنسان من شرور الحياة وأخطارها ،
وهي لا تفرق في ذلك بين دولة وأخرى أو دين ودين أو لون
وأخر ، أو بين فلسفة سياسية معينة وأخرى تناقضها ، بل هي
حرب شعواء على أخطار الفقر والمرض والعجز والشيخوخة
والوفاة والتعطيل وغيرها ... من مآس وشور . ولقد عبر الشاعر
الإنجليزى A. pope عن هذه المعاني في قصيدة مشهورة له :

For forms of Government let fools contest,

Whate'er is best administered is best:

For modes of faith let graceless zealots fight;

He can't be wrong whose life is in the right;

In faith and hope the world will disagree,
But all mankind's concern is CHARITY.

Essay on Man.

فالخدمة الاجتماعية تنزع إلى أن تكون عالمية Universalistic
لا قومية Nationalistic ، وغايتها محاربة الأخطار حيث وجدت
وبكل الوسائل الممكنة . ولعل الخدمة الاجتماعية متمشية في هذا
مع روح جميع الأديان تقريبا ، لأن الأديان تجتهد إغاثة الملهوف
دون نظر إلى جنس أو دين . ولقد سبق أن ذكرنا كيف أن
الإسلام أجاز إخراج الزكاة وتقديم الإحسان حتى لغير المسلمين .
ولقد لخص بعض علماء الخدمة الاجتماعية الغرض الاسمي
من رسالتهم في بيتين من الشعر .

No greater aim than that of serving others
No greater claim than calling all men brothers
فالخدمة الاجتماعية إذن نظام اجتماعي ، إذ تتوفر فيها الأسس
التي يقوم عليها كل نظام من النظم الاجتماعية الأخرى .

القسم الثاني

مشروعات

الخدمات الاجتماعية

كتاب

تاريخ

السلطنة

تصنيف مشروعات الخدمات الاجتماعية

خدمات الريف وخدمات المدينة

بدنا فى القسم الأول من هذا الكتاب المقصود بالخدمات الاجتماعية وبرامج هذه الخدمات وصورها ثم أتبعنا هذا بتاريخ شامل لهذه الخدمات عند الأقوام البدائيين والأمم القديمة وأمم العصور الوسطى . وفى العصور الحديثة — كما سبق أن أشرنا إلى ذلك — تعقدت وسائل الخدمات الاجتماعية وتعددت نظمها فى شتى الدول ، حتى أصبح فى كل دولة شبكة من النظم التى قامت لغرض الرعاية الاجتماعية ، وبمجموعة من التشريعات التى تستهدف حماية الطبقات الضعيفة ضد أخطار الحياة الاجتماعية من فقر إلى مرض فيزيق إلى مرض عقلى ومن تعطل وتشرد إلى جهل ووفاة وحوادث الخ هى تستهدف تأمين كل فرد وأسرته ضد كل ما يتصور من أذواء تصيبهم . ولقد أصبحت هذه النظم معروفة ومتشابهة فى كل الدول تقريبا : بل إن الخدمات الاجتماعية — وقد اتسع نطاقها وتوحدت ميادينها فى شتى الدول فى العصور الحديثة قد تعدت فى نصف القرن الأخير دائرتها التقليدية ، فبدلا من أن

تقتصر نشاطها على الطبقات الاجتماعية التي تحتاج إلى رعاية خاصة بسبب عدم قدرتها على انتشارال نفسها من أخطار الحياة التي تهددها امتد نشاطها أخيراً إلى مساعدة كل الطبقات بلا استثناء : فالتأمين الاجتماعي في إنجلترا مثلاً لا يطبق على الطبقات الضعيفة اقتصادياً فقط ، بل إنه يغطي طبقات الشعب جميعها بلا استثناء . بل هناك ما هو أكثر من ذلك ، وهو أن بعض علماء الخدمة الاجتماعية قد نادى أخيراً بأن لها مهمة سياسية دولية وهي محاولة التقريب بين الدول المختلفة ، ذات الفلسفات الاجتماعية المتباينة ، والسعى لدى هذه الدول لإصلاح ذات البين بينها حتى تنقى حدوث الحروب ، وبذلك نقضى على رفد كبير من روافد البؤس والشقاء في هذا العالم ! وبالتالي نخفف من آلام الإنسانية ، ونستخدم المخترعات الحديثة لأغراض سلمية تعود على البشرية بالنفع ، ونوجه المبالغ الضخمة التي تصرف على التسلح والجهود الجبارة التي تبذل في الاستعداد للحروب نحو المشروعات الاجتماعية والقضاء على الآلام التي تشكو منها الإنسانية ، وهو ما تستهدفه الخدمات الاجتماعية أولاً وأخيراً^(١). فرجال الخدمات الاجتماعية يريدون أن ينجحوا حيث فشل رجال السياسة والعسكريون .

L. M. K. Pray : Social work in a (١)
 Revolutionary Age, Phila 1952.

ولكن بالرغم من ذلك لازلنا نعتقد أن هدف الخدمات الاجتماعية الأساسي هو مساعدة الطبقات الضعيفة اجتماعيا على التخلص من مأزقها والنهوض بمستواها المادى والعقلى والخلقى .. الخ

وسنبحث فى هذا القسم فى تصنيف مشروعات الخدمات الاجتماعية . ولعل أيسر تصنيف هو تقسيمها إلى مشروعات خاصة بالقرية وأخرى خاصة بالمدينة أو خدمات حضرية وأخرى مدرية أو مدنية وريفية. ذلك أن القرية تختلف عن المدينة من وجوه كثيرة : فهى فى الغالب تعيش على الزراعة بينما المدينة تعيش على الصناعة والتجارة ، وعدد سكانها قليل على حين أن المدينة مكتظة بهم ، ودرجة الثقافة ونسبة المتعلمين فى الوسط القروى أقل منها فى الوسط المدنى ، والعادات والتقاليد السائدة والنظم الاجتماعية ، بل ونفسية الأفراد ... الخ كل تلك تختلف تمام الاختلاف بين القرية والمدينة (١) . وقد نتج عن ذلك أن مشاكل القرية اختلفت عن مشاكل المدينة اختلافا بينا ، فمثلا فى قرانا المصرية نجد أن ردم البرك والمستنقعات التى تأوى كثيراً من الحشرات الضارة كالناموس تكون مشكلة ، على حين أنها لا تعتبر مشكلة بالنسبة

Of. Kolb-Brunner : A Study of Rural (١)
Society, 1952,

للمدينة أو على الأقل بالنسبة للسواد الأعظم من المدن ، على حين
 أن وسائل المواصلات مثلا تعتبر مشكلة حضرية في الغالب ،
 ومشاكل الزراعة التي يقوم عليها الريف تختلف اختلافا بينا عن
 مشاكل الصناعة والتجارة اللتين تقوم عليهما المدينة وذلك
 للاختلاف الكبير بين طبيعة هذه الأنواع من النشاط الاقتصادي ،
 وإذا كانت مشكلة المساكن مضروبا مشتركا بين الريف والمدن
 إلا أننا في الريف نشكو غالباً من ناحية ملامتها للصحة العامة ،
 على حين أننا في المدن نشكو من قلة عددها في الغالب ، وإذا
 كانت مشكلة الجريمة مشتركة بين الريف والمدن ، إلا أن نوع
 الجرائم نفسها تختلف بين القرية والمدينة ، فجرائم النشل والنصب
 والاحتيال تكثر في المدينة عنها في الريف ، على حين أن الأخذ
 بالثأر وجرائم القتل لأسباب خلقية تكثر بالعكس في الريف
 عنها في المدن ، بسبب تزمّت العادات والتقاليد نسبياً في
 القرى ... الخ (١) .

ولقد أدت هذه الاختلافات الجوهرية بين الريف والمدن
 إلى الاختلاف بين الخدمات الاجتماعية التي تؤدي للريفيين وتلك
 التي تؤدي لسكان المدن ، فالتنظيم الاجتماعي مثلاً يختلف اختلافا

Cf. Sanderson: Rural Socio.; Bogardus : op. cit. (١)

بيناً في المدينة عنه في القرية ، وإذا كانت المراكز الاجتماعية
أو الريفية Rural centers تقوم على خدمة الريفيين دون
سواهم ، فإن مكاتب تشغيل المتعطلين Labour Exchange
Offices تنشط في المدن بشكل رئيسي ، لأن التعطل في الوسط
الزراعي لا يقاس بالتعطل في المجال الصناعي والتجاري ، وإذا
كانت نظم التأمين الاجتماعي تطبق في كثير من الدول على سكان
القرية والمدينة بشكل واحد إلا أن المختصين قد اختصوا فيها
القرويين بميزات معينة نظراً لظروفهم الخاصة ، ففي فرنسا مثلاً
تقل الاشتراكات التي يسهم بها سكان القرية عن تلك التي يسهم بها
سكان المدينة كثيراً ، نظراً لانخفاض أجور العمال الزراعيين عن
أجور إخوانهم في الصناعة ... الخ . كل هذه الملاحظات قد أدت
ببعض علماء الخدمة الاجتماعية إلى تصنيف مشروعات الخدمة
الاجتماعية إلى صنفين : مشروعات ريفية ومشروعات مدنية .

ولكننا لا نرى من الأسباب القوية ما يدعونا إلى التمسك
بهذا التقسيم ، لأن كثيراً من الخدمات الاجتماعية ، بل معظمها
تنطبق على الريف والمدن على السواء ، والخلاف يأتي فقط في ناحية
التطبيق ، فالفرق بين الخدمات الريفية والخدمات المدنية لا يقوم
على اختلاف بين طبيعة هذه الخدمات وتلك أو على نوعها ،
بل هو فقط اختلاف في درجة التطبيق ومداه فالخدمات

الاجتماعية الطبية والنفسية والخدمات التي يقصد منها إلى تخفيف الفقر والفاقة وحالات البؤس على العموم والخدمات الترفهية .. الخ تطبق على القرويين وأهل المدن على السواء ، ولكن مع اختلاف طفيف في التطبيق . وهذا الاختلاف يقوم على أساس ما بيننا من فوارق بين الريف والمدن . كل هذا يدعونا إلى البحث عن تصنيف آخر .

ولعل أفضل تصنيف يمكن أن نلجأ إليه هو ذلك الذي يقوم على أنواع المشكلات التي تستهدف الخدمات الاجتماعية القضاء عاها أو تخفيف حدتها ، ولقد اقترح بعض علماء الخدمة الاجتماعية التصنيف الذي يلخصه الشكل الآتي ^(١) ، وهو التقسيم الذي سنتبع خطوطه العريضة هنا مع كثير من التغيير والتصرف .

B. Buel and Associates : Community (١)
Planning... N. Y. 1952.

المشكلات	مشروعات الخدمات التي تؤدي
----------	---------------------------

أولاً - الفقر والعوز Dependency

سوء الحال الاقتصادية (التعطل) العجز الشخصي	التأمينات الاجتماعية برامج المساعدات الاجتماعية
--	--

ثانياً - سوء الحالة الصحية III-Health

الأمراض المعدية الأمومة ورعاية الطفولة الأمراض المزمنة العجز المزمن الحالات المرضية العامة طوارئ البيئة	الصحة العامة مشروعات الرعاية الطبية (المستشفيات والعيادات) مزاولة المهن الطبية
--	---

المشكلات	مشروعات الخدمات التي تؤدي
----------	---------------------------

ثالثاً - سوء التكيف الاجتماعي Maladjustment

اضطرابات السلوك	الإصلاح الخلقي
١ - النقص العقلي	الصحة العقلية
٢ - المرض العقلي	خدمة الفرد
٣ - السلوك غير الاجتماعي	تقوية الأسرة
٤ - الفشل الاجتماعي	
مآزق الوسط	
العلاقات الأسرية	

رابعاً - الحاجات الترفيهية Recreational Needs

الحاجة إلى الترفيه	الترفيه المحلي
١ - الألعاب واللعب	جمعيات الشباب الخاصة
٢ - الفرص الاجتماعية	الحدائق والمتنزهات والنوادي
٣ - الفنون	مشروعات الجمعيات الدينية
٤ - التعليم الطليق	وجمعيات الإخوة والصدقة
تكوين الجمعيات والروابط	الترفيه التجاري

الباب الأول

المشروعات الخاصة بالعوز والحاجة

الفصل الأول

الإعانات والتأمينات الاجتماعية

١ - الإعانات الاجتماعية

والإعانات والتأمينات الاجتماعية هي أشهر المشروعات التي تطبقها الدول لمحاربة مشكلة العوز والحاجة . والإعانات الاجتماعية تعتبر أقدم أنواع مشروعات الرعاية الاجتماعية ، إذ قد رأينا كيف أن المجتمعات منذ العصور القديمة كانت تمنح الفقراء والمعوزين مساعدات عينية ومالية لكي يستعينوا بها على معيشتهم ، وفي العصور الحديثة تقوم بهذه المهمة إما الدولة نفسها عن طريق هيئاتها العامة وإما الجمعيات والهيئات الخيرية ، وذلك إلى جانب الخيرين من الأفراد والأسر ، فالإعانات هي عبارة عن منح تعطى للأفراد المعوزين بلا مقابل ، وهي تصرف لبعض فئات من

الناس يرى علماء الخدمة ضرورة حمايتهم . ومن أمثلته مشروعات الإعانات في البلاد الأجنبية مشروع الضمان الاجتماعي Social Security في أمريكا الذي سن سنة ١٩٣٥ والذي يعطى حق طلب المساعدات لثلاث فئات من الناس : ١ - الشيوخ الذين تجاوزوا سن الخامسة والسبعين . ٢ - العميان . ٣ - الأطفال الذين لا عائل لهم ، وهم هؤلاء الذين توفي أحد أو كلا والديهم ، أو أصيب بعجز أقمده عن العمل ، والذين هجرهم والداهم لسبب أو لآخر . وهذا طبقاً إلى جانب ما تقوم به الهيئات المحلية والجمعيات الخيرية . (١)

وفي مصر نجد هيئات حكومية وأهلية تقوم بتنفيذ عدد لا حصر له من مشروعات الإعانات الاجتماعية : فمجدد وزارة الأوقاف مثلاً تقوم بصرف مساعدات شهرية أو سنوية لبعض الأسر التي أخنى عليها الدهر ، كما تصرف مساعدات خاصة في المواسم والأعياد . أما في وزارة الشؤون الاجتماعية فمجدد ثلاث مصالح مختلفة تقوم بصرف مساعدات مالية لفئات خاصة من المحتاجين :

(١) قانون ١٣ مايو سنة ١٩٤٨ الإنجليزي بشأن المساعدات الاجتماعية للمحتاجين

Intern. Lab. Organ. Legislative Series, 1948
G.B.1

أولاً : مصلحة العمل Labour Dep. : وتقوم هذه المصلحة بصرف إعانات من صندوق خاص لهذا الغرض ، لبعض فئات من العمال المحتاجين الذين أصيبوا بعجز أو وصلو إلى سن الشيخوخة ، وكذلك أصحاب الحرف اليدوية المعوزين . ويمول الصندوق المخصص لهذا الغرض عن طريق الاعتمادات التي تخصص له في ميزانية وزارة الشئون ، وكذلك الهيئات والصايا والأوقاف التي تتلقاها الوزارة لهذا الصندوق ، ويشترط لكي يحصل العامل على الإعانة أن يستنفذ كل الطرق القانونية التي تمكنه من الحصول على الحقوق التي يربتها له القانون تجاه صاحب العمل . أما العمال وأصحاب الحرف الذين يعانون بسبب العجز أو الشيخوخة فيجب أن يتوفر فيهم أحد الشروط الآتية : أ - بلوغ سن الستين والعجز عن تأدية أى عمل . ب - حدوث عجز ناشئ عن المرض بشرط أن يكون قد أعجز العامل كلية عن تأدية عمله . ج - إصابة العامل بعاقة مستديمة أو جزئية لا تقل درجتها عن ٥٠ ٪ ، وتقرر الإعانة بعد بحث اجتماعي دقيق .

ثانياً : مصلحة الخدمات الاجتماعية Social Services Dep. : وتقوم هذه المصلحة بصرف نوعين من الإعانات : ١ - الإعانة والتعويض : وهي مساعدة سريعة عاجلة للذين

نسكبوا بسبب كارثة طارئة كحوادث السيول والفيضانات والحريق... الخ، وتشمل إيواء من فقدوا مساكنهم وإمداد المنكوبين بالطعام، وتعويضهم عن بعض ما لحقهم من خسائر وفق قواعد خاصة. ب - الإعانات العادية، والغرض منها مد بعض الأسر والأفراد الفقراء بإعانات مالية وعينية في حالة الوفاة والمرض والطلاق والتمزل والوضع... الخ. وتقوم هذه المشروعات عن طريق صندوق ينشأ لهذا الغرض، وبعد إجراء بحوث اجتماعية دقيقة للمطلوب إعانتهم.

ثالثاً : مصلحة الضمان الاجتماعي : وهذه المصلحة تمنح نوعين من الإعانات : ١ - معاشات Pensions وهي تمنح لأربع فئات من المحتاجين : ١ - الأيتام وهم الذين فقدوا والديهم أو توفي والدهم وتزوجت والدتهم بعد وفاته ٢ - الأراامل ذوات الأولاد ٣ - العاجزين عن العمل عجزاً كلياً ٤ - الشيوخ الذين بلغوا سن الـ ٦٥ . ب - مساعدات ، وهي تمنح لبعض فئات من المحتاجين كالمطلقات ذوات الأولاد والأراامل اللاتي ليس لهن ولد واللاتي لم يبلغن سن الخامسة والستين والأسر التي يصاب عائلها بعجز جزئى... الخ. والفرق بين المعاش والمساعدة هي أن المعاش يصرف دورياً وبشكل منتظم طالما ظلت الظروف التي أدت إليه

ياقية ، على حين أن المساعدة تدفع على مرة أو عدة مرات وليست لها صفة الاستمرار .

ولما كانت الخدمات التي تقدمها مصلحة الضمان ومصلحة الخدمات متشابهة فلقد فكر جدياً في ضم كلتا المصلحتين وتوحيد خدماتهما أو تنسيقها .

وبجانب ذلك هناك مصالح حكومية أخرى أنشأت صناديق خاصة للإعانات كمصلحة السكك الحديدية ، كما أن ثمة هيئات وجمعيات خيرية كثيرة تخصص جزءاً كبيراً من مالهاتها للإعانات العينية والمالية .

ب — التأمينات الاجتماعية Social Insurances

الأصل في الضمان الاجتماعي عامة Social Security أنه ذلك المشروع الذي عن طريقه تضمن الدولة أو هيئة من الهيئات للفرد وأسرته رعاية اجتماعية ، عند ما ينتابه خطر من أخطار الحياة من وفاة ومرص وعجز وشيخوخة وتعطل . . . الخ سواء أكان هذا الخطر مؤقتاً أو مستمراً ، كلياً أو جزئياً . بل إن بعض علماء الخدمات الاجتماعية يضيفون إلى تلك الأخطار الجهل ، ويرون أن على الدولة أن تضمن للفرد وأسرته مستوى ثقافياً ملائماً . وفكرة الضمان الاجتماعي — على هذه الصورة — فكرة حديثة

لا ترجع إلى أكثر من سنة ١٩٤٤ عند ما اجتمعت هيئة العمل الدولية في فيلادلفيا في هذه السنة واتخذت توصية recommendation بضرورة ضمان مستوى معيشى ملائم لجميع العمال في أنحاء العالم المختلفة والأفراد الذين يعولونهم ، مع العمل على ضرورة تغطية ما تتعرض له الطبقات الضعيفة اقتصادياً من أخطار ^(١) . ولقد تأكدت هذه الفكرة عند ما وافقت الجمعية العامة للأمم المتحدة على وثيقة إعلان حقوق الإنسان في جلستها التاريخية بتاريخ ١٠ من ديسمبر سنة ١٩٤٨ ، وهى الوثيقة التى تنص فى مادتها الخامسة والعشرين على أن « لكل شخص الحق فى...الضمان الاجتماعى فى حالة التعطل والمرض والعجز والترمل والشيخوخة أو فى أية حالة أخرى من حالات فقدانه موارد المعيشة بسبب ظروف خارجة عن إرادته . وبدأت كل دولة تعد مشروعاتها للضمان الاجتماعى تنفيذاً لهذه التوصيات الدولية ، وذلك بأن سنت قوانين للضمان الاجتماعى ، أو عدلت القوانين الخاصة بذلك فى تشريعاتها القديمة . ولذلك نجد أن كل دولة من دول العالم المتطورة لا بد وقد اتخذت فى باب الضمان الاجتماعى عدداً من

International Labour Review, Vol. LIX No. 6 (١)
June 1949

الخطوات منذ سنة ١٩٤٤ حتى الآن . غير أن المشروعات التي قيم بها في هذا الصدد تنقسم إلى نوعين من المشروعات : النوع الأول ما نسميه المشروعات الإسهامية Contributory System وهي تلك المشروعات التي يدفع فيها الأفراد الذين يغطيهم المشروع اشتراكات دورية ، أى أنهم يسهمون في تكاليف المشروع بنسبة معينة . وهذا النوع هو ما يسمى بالتأمين الاجتماعي Social Insurance لأنه يشبه - كما سنرى ذلك - التأمين العادي أو الخاص ، إلى حد كبير ، ويقوم على نفس الأسس التي يقوم عليها . أما عن النوع الثاني فهو ما نسميه بالمشروعات غير الإسهامية Non-Contributory System ، وهي تلك المشروعات التي لا يسهم فيها الأفراد الذين تغطيهم بأية اشتراكات بالمرّة ، بل تقوم بتمويلها الدولة والهيئات والجمعيات الخاصة أو العامة ، وهذا النوع هو ما يسمى بالمساعدات أو الإعانات الاجتماعية Social Assistance ، وقد سبق الكلام عنه .

ولقد نشأ نظام التأمين الاجتماعي أولاً في ألمانيا سنة ١٨٨٣ (١)

(١) يجب ملاحظة أن بسمارك عندما طبق نظام التأمين الاجتماعي كان متأثراً بفلسفة الرعاية الاجتماعية التي كانت سائدة في ألمانيا آنئذ والتي كانت تتحصل في أن الدولة ملزمة بحماية أفرادها اجتماعياً وتوفير الرفاهية الاجتماعية لهم . يضاف إلى ذلك جهود الطبقات العالية وتقاباتها في هذا المضمار ، وما قامت به الهيئات العمالية من مشروعات المساعدات المتبادلة وصناديق الادخار . . . الخ كل تلك العوامل حدت بالزعيم الألماني إلى التفكير في مشروعه ووضعه موضع التنفيذ .

وفق تشريع سنه بسمارك السياسى الالماني الشهير ، لكي يحمى العامل ضد أخطار العمل . ولقد اقتبس بسمارك هذا النظام عن نظام التأمين الخاص أو العادى وهو يقوم على أساس دفع الشخص الذى يريد تأمين نفسه أو أسرته أو ممتلكاته ضد خطر من الأخطار التى يتعرضون لها لاشتراكات دورية premium لدى شركات التأمين ، حتى إذا وقع الخطر المؤمن ضده دفعت للشخص المستفيد التعويضات اللازمة وفق قواعد تفصيلية خاصة . وتقدر هذه الاشتراكات تبعاً لدرجة الخطر واحتمال وقوعه : أما فى التأمينات الاجتماعية فهناك مصادر أربعة لتمويلها : ١ - اشتراكات يدفعها المؤمن عليه . ٢ - اشتراكات يدفعها صاحب العمل لحساب العامل المؤمن عليه . ٣ - تسهم الدولة فى دفع نصيب ، فقد تدفع لكل عامل مؤمن عليه نصيباً يعادل ما يدفعه العامل من اشتراك أو أقل ، وقد تدفع الدولة نصيبها على شكل إعانات . وقد تغطى هذه المبالغ التى تدفع عن طريق ضرائب تفرض لهذا الغرض . ٤ - المبالغ التى تجمع للتأمين الاجتماعى قد تستغل فى مشروعات تجارية وصناعية تأتى بربح وافر ، وهذا الربح يضاف طبعاً إلى صندوق التأمين . وقد يدفع صاحب العمل نصيباً يعادل نصيب العامل أو أكثر أو أقل . (١)

(١) تنظر الأعداد الآتية من مجلة العمل الدولية :

Vols. Lvll, Llx — 6, Lx — 1, 2, 3.

أما عن الفئات التي يغطيها مشروع التأمين فتتقسم الدول في ذلك إلى ثلاث مجموعات . ففي المجموعة الأولى نجد أن التأمين يغطي الشعب بأكمله ، بمعنى أن كل شخص في الدولة مؤمن عليه اجتماعيا وذلك كما هي الحال في أستراليا والمملكة المتحدة والسويد والنرويج والأرجنتين . ففي إنجلترا ينص قانون التأمين القوي لسنة ١٩٤٦ على أن المؤمن عليهم هم : ١ - الأشخاص المستخدمون (العمال) Employed ٢ - الأشخاص الذين يعملون لحساب أنفسهم Self-employed وهم أصحاب المهن والحرف الحرة . ٣ - الأشخاص الذين لا يندرجون تحت أى من الطائفتين السابقتين . وهذا يعنى كل أفراد الشعب البريطاني ، لا فرق في ذلك بين عامل وصاحب عمل ، أو بين غنى وفقير . وينطبق هذا النظام كذلك في أستراليا والسويد والأرجنتين وجواتيمالا والنرويج . وفي المجموعة الثانية نجد التأمين الاجتماعي لا ينطبق إلا على طبقة العمال سواء في ذلك العمال الزراعيون أو الصناعيون والتجارىون . كما وينطبق على بعض فئات من الشعب تشبه طبقة العمال في ظروفها الاقتصادية ، ومن ثم رأى المشرع حمايتها وذلك كـ بعض أصحاب الحرف مثل الحوذين وأصحاب الحرف المنزلية (أى بعض الذين يعملون في منازلهم أو محالهم بالقطعة) . ولكي يعتبر الشخص عاملا من الناحية الاقتصادية يشترط فيه أمران :

أولها أن يعتمد على غيره في مرتبه أو أجره الذي يتقاضاه من صاحب العمل ؛ وثانيهما أن يتلقى أوامر صاحب العمل ويخضع لهذه الأوامر ، فهو ليس حراً في تكييف عمله أو توجيهه الوجهة التي يراها ، بل تلك التي يراها صاحب العمل أو من يمثله . وينطبق مشروع التأمين في دول المجموعة الثانية كذلك على موظفي الدولة وعمالها . ومن أمثلة هذه المجموعة بلغاريا وفرنسا وتشيكوسلوفاكيا . أما عن الفئات الأخرى التي لم يغطيها مشروع التأمين فهي متروكة لمشروع المساعدات والإعانات الاجتماعية^(١) . أما عن المجموعه الثالثة من الدول فهي تلك الدول التي لا يوجد التأمين فيها إلا في بعض المؤسسات والفئات ، كالموظفين أو العمال الصناعيين أو التجاريين ، فلانجديها تأميناً شاملاً يغطي فئة كاملة بأسرها . ومن هذه الدول : البرازيل ومصر والهند والمكسيك وتركيا ويوغوسلافيا . ففي مصر مثلاً نجد أن قانون المعاشات القديم كان يغطي موظفي الدولة تقريباً ، وأصبح منذ سنة ١٩٣٣ لا يغطي إلا بعض فئات من الموظفين (كما سيأتى ذلك) ، ثم حل محله بعد ذلك قانون التأمين والادخار لسنة ١٩٥٣ ، وهو ذلك القانون الذي يغطي جميع موظفي الدولة المصرية تقريباً . أما عن العمال الصناعيين فنجد أنهم خاضعون لنظام التعويضات الاجتماعية الذي صدر به قانون سنة ١٩٣٦

(١) نفس المصادر السابقة .

المعدل سنة ١٩٥٣ ، ويتضمن هذا النظام تعويض العامل الذى يصاب بسبب العمل وفى أثناء تأدية مهمته عن هذه الإصابة وفق شروط ونسب خاصة حددها القانون . كما ألزم القانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٤٢ أصحاب الأعمال بالتأمين الإجبارى عن حوادث العمل . وهذا التأمين يقوم على اشتراك يدفعه صاحب العمل لدى شركة من شركات التأمين لكي يؤمن عماله ضد حوادث العمل ، حتى يكون لدى العامل ضمان تام للحصول على حقوقه كاملة إذا ما أصيب نتيجة حادث من حوادث العمل . ولا يسهم فى هذا التأمين غير صاحب العمل وحده دون العامل . وهناك بعض الشركات التى تؤمن عمالها ضد الأخطار الأخرى غير إصابات العمل .

الفصل الثانى

أمثلة لنظم التأمينات الاجتماعية

فى بعض الدول

أولا : انجلترا^(١) : كان أول خطوة خطتها انجلترا نحو نظم

R.M. Rayner : British Democracy, London (١)
1947. cf. Beveridge Report H.M.S.O. London
1942 .

التأمين الاجتماعي سنة ١٨٩٧ حينما سنت قانون التعويضات الاجتماعية Workmens Compensation Act أى تعويض العمال عن الأخطار التي تلحقهم أثناء عملهم . وحتى هذا التاريخ لم يكن للعامل الحق في طلب أى تعويض عن الأضرار التي تلحقه ما لم يبرهن - وفق القانون العام - على وجود خطأ من جانب صاحب العمل أو إهمال متعمد . وهذا البرهان كان من الصعوبة بحيث أن العمال لم يكونوا يستفيدون منه في قليل أو كثير . ولكن بفضل هذا القانون أصبح للعامل الحق في التعويض بدون حاجة إلى إقامة دليل على خطأ صاحب العمل . وكانت الخطوة الثانية هي التي خطاها لويد جورج سنة ١٩٠٨ عند ما أنشأ مشروع معاشات الشيخوخة الذي كان بمقتضاه يحصل الشيوخ المحتاجون الذين جاوزوا سن السبعين على معاش مقداره خمسة شلنات . وفي سنة ١٩١١ سن قانون التأمين القومى ، وكان هذا المشروع مضافاً إلى مشروع التأمين عند الشيخوخة ، موضع خـر لويد جورج عند ما قدم ميزانيته إلى البرلمان ، وهي الميزانية التي سماها « ميزانية الشعب » . وكان قانون التأمين ينص على العلاج الطبى للعمال وعلى حمايتهم ضد التعطل . وأتت عدة قوانين لاحقة كانت توسع نطاق المشروعات السابقة وتزيد من ميزات المستفيدين بها ، إلى أن جاءت الحرب العالمية الثانية . وفي أثناء هذه الحرب تألفت لجنة برئاسة

(سير) وليام بيفرج W. Beveridge وتقوم على ممثلى
وزارات العمل والصحة والأسرة والمعاشات والمالية ... الخ ،
وكانت هذه اللجنة مكلفة بدراسة قوانين المساعدات والتأمينات
الاجتماعية واقترح ماتراه بشأنها وانتهت اللجنة بتقرير بيفرج
المشهور فى نوفمبر سنة ١٩٤٢ . واستجابت الحكومة لهذا التقرير
بما يأتى: (١) تدفع معاشات أسبوعية للمعيشة للأشخاص المتعطلين
أو المقعدين بسبب المرض (٢) يجب رعاية الأفراد رعاية طبية
كاملة بلا أجر ، على أن تشمل هذه الرعاية أطباء الصحة
العامة والأطباء المتخصصين والمستشفيات والمصحات والدواء
(٣) معاشات التقاعد للرجال والنساء الذين تجاوزوا سن الستين
(Retirement Pensions) (٤) منح لرعاية الطفولة ، وفى حالة
الوفاة (٥) إعانات أسبوعية للأسرة Family Allowances
لكل طفل بعد الأول ، مع تقديم اللبن والوجبات الغذائية بالجمان
للأولاد فى المدارس (٦) يجب إدخال تعويضات العمال ضمن
المشروع العام للرعاية الاجتماعية الذى تشرف عليه الدولة ،
بدلا من أن تكون مسألة بين العامل وصاحب العمل أو بين العامل
وشركة من شركات التأمين (٧) يسهم الأفراد فى نفقات هذه
المشروعات بدفع اشتراكات ، كما يسهم فيها أصحاب الأعمال
بالنسبة لمعاشهم والدولة .

وكان أن سن قانون التأمين القومى سنة ١٩٤٦ ، تطبيقاً للمبادئ السابقة فى خطوطها العريضة ويتلخص هذا القانون فى أنه يؤمن كل شخص فى المملكة المتحدة ضد الأخطار المختلفة مع مساهمة الأفراد وأصحاب الأعمال ووزارة المالية باشتراك تدفع أسبوعياً . ولكن يستثنى من ذلك بعض الأفراد رأى المشرع أن يعفيهم من الدفع بسبب ظروفهم الخاصة وذلك مثل المتعطلين عن العمل أو العاجزين عنه والأولاد المتلحقين بالمدارس بشرط أن يكون مطبقاً عليهم نظام اليوم الكامل والأشخاص الذين يقل دخلهم السنوى عن ١٠٤ جنيه فى السنة ^(١) .

ثانياً : فرنسا : سنت فرنسا أول قانون لتعويضات العمال عن حوادث العمل سنة ١٨٩٨ وإن كان القضاء قبل هذا التاريخ قد بدأ يفسر مواد المسؤولية لصالح العمال ^(٢) . على أن عمال البحرية كانوا يتمتعون بنظام تأمين خاص يرجع إلى القرن السابع عشر ، ولقد عدل هذا النظام وغير عدة مرات . ومنذ أوائل القرن

E. Cohen : op. cit. K. De Schweinitz : (١)

England's Road to Social Security, Oxford 1943

Amiaud: La Législation Industrielle, Cours (٢)

Polycopié, Paris, 1948, Cf. H. Mazeaud :
La Responsabilité Civile, Paris.

الحالى تكونت نظم للمعاشات لتغطية الشيخوخة بالنسبة لبعض فئات من العمال كعمال المناجم والسكك الحديدية . وفى سنة ١٩١٠ وضع نظام معاشات التقاعد للعمال والفلاحين Retraites Ouvrières et Paysannes ، وبفضل هذا النظام أصبح لكل عامل لا يتجاوز أجره ثلاثة آلاف فرنك فى العام الحق فى معاش ، نظير إسهام العمال وأصحاب العمل والدولة بدفع اشتراكات شهرية . ولكن هذا النظام كان اختياريا ، ولأق معارضة شديدة من أوساط أصحاب الأعمال وأصحاب مذهب الاقتصاد الحر ، مما أدى إلى ألا يبلغ عدد المستفيدين منه سدس العدد المنتظر . وكان لابد من الانتظار حتى سنتى ١٩٢٨ و ١٩٣٠ حيث صدرت بعض قوانين التأمين الاجتماعى التى قصد منها إلى مساعدة العمال الذين لا يزيد أجرهم السنوى على ١٥ ألف فرنك فى الريف أو ١٨ ألف فرنك فى المدن والمراكز الصناعية ، أو على ٢٥ ألفا إذا كان عدد أفراد الأسرة كبيرا Familles nombreuses . ويتضمن هذا التأمين علاج المؤمن عليهم وأفراد أسرهم ومدهم بالدواء مجانا ، كما يتضمن كذلك معاشات تعطى للشيخوخة منذ سن الستين ، والعجزة ، وإعانات للنساء المؤمن عليهن أثناء الأثنى عشر أسبوعا التى يتخللها الوضع . وعند الوفاة تدفع إعانة للورثة توازى خمس ماهية المؤمن عليه السنوية ، ومعاش

لأرملة المؤمن عليه وأولاده حتى سن الثالثة عشرة .
 واستمرت الحال هكذا مع تغييرات طفيفة حتى صدور أمر
 ١٩ أكتوبر سنة ١٩٤٥ الخاص بالضمان الاجتماعى Sécurité Sociale . وبفضل هذا المشروع الأخير توحدت التأمينات
 الاجتماعية بحيث أصبح العامل مؤمنا عليه ضد جميع الأخطار
 لدى هيئة واحدة وهى الدولة ويدفع اشتراكا واحدا ، ويسهم
 صاحب العمل بنصيب يساوى نصيب العامل ، ولا توجد تفرقة
 بين العمال فيما يختص بنسبة الاشتراك التى يدفعها كل عامل .
 والتأمين هنا ليس شاملا ، كما فى إنجلترا ولكنه قاصر على العمال
 سواء الزراعيين أو الصناعيين وبعض أصحاب الحرف الحرة
 المحتاجين إلى رعاية والمزارعين الذين لا يزيد دخلهم عن نسبة
 معينة ، ولقد أضيف موظفو الشركات إلى هذه الفئات سنة ١٩٤٦
 (ولكن تأمينهم لا يغطى إلا أخطار المرض العابر والمرض
 الطويل والعجز والوفاة) . وثمة فئات من العمال أعفوا من
 الاشتراك فى هذا التأمين ، وهم موظفوا الحكومة والهيئات
 العامة وعمالها إذ أن لهم نظاما خاصاً . أما عن الاشتراكات فيدفع
 لكل عامل ١٢٪ من راتبه كل شهر مناصفة بينه وصاحب العمل^(١)

Cf. Ministère du Travail.. : Guide de (١)
 l'Assuré Social et des Vieux Travailleurs,
 Paris 1946

ولكن العمال الزراعيين لا يعاملون نفس المعاملة نظر لأن أجورهم عادة أقل من أجور عمال الصناعة والتجارة وحالة أصحاب الأعمال الريفين أقل من حالة أصحاب الأعمال في الصناعة أو التجارة ، وعلى ذلك جعلت الاشتراكات التي يسهم بها الريفيون أقل ، مع تقسيمهم الى خمس فئات لكل فئة اشتراك خاص وفق حالتها المالية . أى أن المشروع يفرق أولاً بين عمال الزراعة وعمال الصناعة والتجارة ، ثم يفرق بعد ذلك بين فئات العمال الزراعيين .

والمشروع الفرنسي يؤمن العامل ضد المرض والوفاة والعجز والشيخوخة ولكنه لا يؤمنه ضد التعطل بخلاف المشروع الإنجليزي الذي يؤمن ضد كل الأخطار . ومن ثم فالتعطل في فرنسا خاضع لنظام التأمينات الاجتماعية الاختيارية ، حيث أنه لا يدخل ضمن المشروع العام ، كما أنه خاضع لنظام المساعدات العامة .

ثالثاً: الولايات المتحدة الأمريكية : كان التشريع الاجتماعي

في أمريكا إلى عهد قريب ناقصاً ، رغم ما يسمع عنها من غنى ووفرة ، فلم يكن فيها حتى سنة ١٩٣٥ شيء يعتد به في مجال التأمين والمساعدات الاجتماعية . حقا قد فكرت بعض الولايات في سن تشريع محلي جزئى لتأمين بعض فئات العمال ضد أخطار المرض

والعجز والشيخوخة ، ولسكنها كانت محاولات جزئية يعوزها التنسيق والشمول . ولم يتنبه الأمريكيون لذلك النقص إلا في أعقاب الأزمة العالمية التي اجتاحت بلادهم سنة ١٩٢٩ ، وقست عليهم بين سنتي ١٩٣٠ ، ١٩٣٣ ، إذ على حين قدر عدد المتعطلين قبل الأزمة بأربعة ملايين ، بدأ هذا العدد يتزايد حتى بلغ عشرة ملايين سنة ١٩٣٩ . كما أن التقدم الصناعي كان من نتيجته زيادة الحوادث التي تذهب بالآلاف العمال وتؤدي إلى عجز الملايين عن القيام بأى عمل . من أجل ذلك بدأت الحكومة المركزية بالقيام بمشروعات كثيرة بغية القضاء على التعطل أو تخفيف حدته ، وذلك عن طريق إنشاء إدارات مثل Public Works Administration ، Civilian Conservation Corps ، ثم قامت بعض الجمعيات الخيرية بنصيب كبير لتخفيف الحالة ، كما قامت بعض الولايات بسن قانون التعويضات للعمال الذين يصابون في مهنتهم . أما عن التأمين فوجد أنه على الرغم من أن كثيرا من الاجتماعيين قد حشوا الحكومة على سن قوانينه إلا أن التشريع الخاص به لم يتم فيه شيء كبير قبل سنة ١٩٣٥ . ومن أمثلة ذلك إنشاء بعض البرامج الخاصة بالتأمين ضد العجز منذ سنة ١٩٢٠ ولا سيما فيما يختص بالمدرسين والموظفين العموميين وعمال

الحكومة ، كما أنشئ نظام التأمين ضد التعطل ، إذ قد اهتم به منذ سنة ١٩٣٠ بسبب الأزمة وسن قانون Wisconsin سنة ١٩٣٢ لتأمين العمال ضد التعطل ، وكان صاحب العمل وحده هو المكلف بدفع الاشتراك دون العامل . وبمقتضى هذا القانون كان على كل صاحب عمل أن يخصص مبلغاً احتياطياً يستخدم للحاجة إليه في تأمين العمال ضد التعطل . وصاحب العمل مسئول عن تعطل عماله وفق هذا القانون على شرط أن يكون لديه عشرة عمال فأكثر .

وقانون الضمان الاجتماعى لسنة ١٩٣٥ وما تلاه من تعديلات فى سنين لاحقة يعتبر الركن الركين فى التشريع الاجتماعى الأمريكى ، على أنه لم يسد كل النقص الموجود فى هذا التشريع فلم يتعرض لكل الأخطار إذ أغفل مثلاً التأمين ضد المرض والتأمين الصحى ، ولم يضع قواعد عامة للتأمين ضد العجز . ولكنه تعرض بوجه خاص لنوعين من أنواع التأمين ونوع من أنواع الإعانات : (١) التأمين ضد الشيخوخة : وبمقتضى هذا القانون يؤمن على كل عامل ضد الشيخوخة ، التى حددت سنها بخمسة وستين عاماً . ويشترك كل من العامل وصاحب العمل فى دفع الاشتراكات مناصفة بينهما ، ولقد عين المشرع حدين أحدهما أعلى والآخر أدنى يتراوح بينهما المعاش . كما رتب حقوق خاصة

لأولاد المستحق وورثته بعد وفاته (ب) معاشات الشيوخ :
 وتمنح الحكومة المركزية مساعدات للولايات التي تنشئ برامج
 خاصة لمساعدة الشيوخ الذين تزيد سنهم عن ٦٥ سنة ، ويكون
 نصيب الولاية معادلا لما تدفعه من مساعدات للشيوخ المحتاجين
 بمقدار أعلى معين حدده القانون ، وعلى شرط أن توافق إدارة
 الضمان الاجتماعي على البرنامج الذي رسمته الولاية في هذا الصدد
 Social Security Board . ولكي تستفيد الولايات من هذه
 المساعدات التي تعطيها الحكومة المركزية قامت كلها تقريبا بإنشاء
 برامج لمساعدة الشيوخ . (ح) تعويضات التمثل : هنا نجد أن
 الحكومة المركزية لا تدفع شيئا للولايات ، ولكنها تشجعها على
 إنشاء برامج التأمين ضد التمثل . ذلك أن قانون سنة ١٩٣٥ يلزم
 أصحاب الأعمال - ماعدا بعض استثناءات - بدفع ضريبة وفق نسبة
 مئوية خاصة (بلغت سنة ١٩٣٨ ٣ ٪) من قيمة ما يدفعونه من
 أجور . وتستولي الحكومة المركزية على ٩٠ ٪ من هذا المبلغ .
 فإذا سنت الولاية قانوناً للتأمين ضد التمثل موافق عليه من إدارة
 الضمان الاجتماعي ، فإن الحكومة المركزية ترد المبالغ التي استولت
 عليها من أصحاب العمل (٩٠ ٪) المقيمين في الولاية لحكومة
 الولاية نفسها . فإذا لم تقم الولاية بسن قانون ما أو إنشاء برامج
 في هذا المجال فإن هذا لا يعفي أصحاب العمل من دفع الضريبة

الآنفة الذكر والتي تستولى الحكومة المركزية منها على ٩٠ ٪
ولكنها لا ترد في هذه الحالة شيئاً إلى حكومة الولاية (١). ومن
هنا تسابقت الولايات في سن قوانين التأمين ضد التعطل حتى تفيد
من هذا القانون ، وأصبح الآن أكثر من عشرين مليون عامل
مغطيين بقوانين تعويضات العمال . ومع ذلك فهناك ملايين
العمال لا يطبق عليهم هذا القانون ، إذ هو لا يطبق على خدم المنازل
ولا على عمال الزراعة ولا على العمال الذين يعملون في مشروعات
صغيرة أو في هيئات ليست إنتاجية كالجمعيات الخيرية مثلاً .

وكذلك تدفع الحكومة إعانات للولايات لكي تنشئ برامج
لمساعدة الأسر ذوات الأطفال ، وتنشئ مستشفيات لرعاية الطفل
ورفاهيته . وتساعد كذلك الولايات على إنشاء مصالح للصحة
المحلية لتشرف على الناحية الصحية والبحث الطبي في الولاية
ومراقبة الأمراض المعدية وإنشاء المصحات .

رابعاً : مصر : لم تطبق قواعد التأمين بشكل عام حتى الآن
إلا فيما يخص موظفي الحكومة وبعض الشركات التي أنشأت

(١) تراجع المصادر الآتية .

Ed. Haber : Reading in Social Security, N. Y.
1948; D. Gagliardo : American Social Insurance,
1949; L. Meriam: Relief and Social Security, 1946

نظما لتأمين عمالها ومستخدميهما ضد التعطل والمرض والوفاة والعجز
والشيخوخة . والواقع أن هذا لايعنى أن الرعاية الاجتماعية في مصر
متأخرة عنها في الدول الأخرى ، ذلك أن تأمين موظفي الدولة
وحده لا يقل شأننا ولا خطراً عن نظام التأمين الذى يشمل الطبقة
العامة في دولة كفرنسا ، لأن الدولة عندنا (وقد يكون هذا
من سوء حظ مصر) تعتبر أكبر صاحب عمل ، فهى تشغل جيشاً
جراراً من الموظفين ، وهى إذ تسن قانوناً لتأمينهم إنما تؤمن في
نفس الوقت نسبة عظمى من الشعب . ذلك أن عدد موظفي الدولة
المصرية حسب آخر إحصاء (يناير سنة ١٩٥٠) بلغ ٢٩٨,٢٦٦ ،
وذلك خلاف رجال الجيش وخدمة اليومية وعمالها وموظفي بعض
المصالح يضاف إليهم عدد آخر ضخم من الذين عينوا بين سنتي
١٩٥٠، ١٩٥٢ . ولقد بلغت قيمة ما صرف لموظفي الدولة ١٩٥٠
١٩٥١ حوالى خمسة وثلاثين مليون جنيه وثلث المليون مع أن جملة
المصروفات لا تتجاوز حوالى ١٩٠ مليوناً ، مما يقطع بأن الموظفين
يستولون على جزء ضخم من الميزانية وأن عددهم مع ما يعولون
من أسر يمثل نسبة كبيرة من الشعب . فالحكومة إذ تؤمن هذه
الفئة ضد أخطار الحياة إنما تؤمن — كما ذكرت — سواد الشعب
ضد هذه الأخطار .

وفكرة تأمين موظفي الدولة قديمة في مصر ، إذ هى ترجع

إلى عهد سعيد الأول الذى أصدر قانوناً لمعاشات الموظفين عرف باسمه (٢٦ ديسمبر سنة ١٥٨٣) وتلا ذلك القانون عدة قوانين^(١) أشهرها قانون ١٥ أبريل سنة ١٩٠٩ الذى عدل بمرسوم بقانون المعاشات الملكية الصادر سنة ١٩٢٩ وهو القانون الذى يسرى على أرباب المعاشات حتى اليوم . وهذا القانون قد أعطى الحق لموظفى الدولة ومستخدميها (ما عدا فئات معينة حددتها) ستة أنواع من المعاشات : (١) معاش التقاعد (٢) معاش أو مكافأة للذين يفصلون بسبب إلغاء وظائفهم (٣) معاش أو مكافأة تمنح بسبب عاهات أو أمراض (٤) معاش أو مكافأة تمنح لعائلة المؤمن عليه بعد وفاته (٥) معاش خاص يمنح فى حالة حوادث تقع أثناء تأدية الموظف لعمله أو بسبب هذا العمل (٦) معاش أو مكافأة استثنائية تمنح بقرار من مجلس الوزراء .

ولقد اشترط القانون — لىكون يكون للمؤمن عليه أو ورثته حق فى معاش التقاعد — أحد شرطين : أن يكون قد أمضى فى الخدمة خمسا وعشرين سنة كاملة أو بلغ سن الخمسين مع قضائه

(١) أهم هذه القوانين هى : الأمر العالى الصادر فى ١٦/١٠/١٨٧٠ ، وقانون اسماعيل الصادر فى ١١/١/١٨٧١ ، والأمر العالى بتاريخ ١٠/٤/١٨٨٣ ، وقانون توفيق باشا بتاريخ ٢١/٦/١٨٨٧ ، وقانون رقم ١٦ سنة ١٩٢٠ ، وقانون رقم ٧ سنة ١٩٢٣ .

خمس عشرة سنة في الخدمة . فإذا لم يتوفر أى من هذين الشرطين كان له الحق في مكافأة دون المعاش ، والفرق بين المكافأة والمعاش هو أن الأولى تدفع مرة واحدة ، فهي عبارة عن مبلغ كلى يصرف للبؤ من عليه أو ورثته ، على حين أن المعاش عبارة عن مرتب شهري يدفع للمؤ من عليه أو لورثته وفق قواعد معينة . ويتفق على المعاشات والمكافآت من صندوق خاص يمول عن طريق استقطاعات شهرية من أجور الموظفين والمستخدمين المستفيدين بهذا القانون تبلغ $7\frac{1}{4}\%$ من قيمة الأجر أو المرتب . يضاف إليها مبالغ تدفعها الدولة . ويتمتع بالمعاش وفق نظام خاص ضباط الجيش والبحرية والطيران .

ولقد أبطل العمل بقانون سنة ١٩٢٩ منذ سنة ١٩٣٣ ، وذلك فيما عدا بعض فئات من الموظفين ظلت تتمتع به أو تقرر أن تتمتع به فيما بعد كضباط البوليس ورجال القضاء وهيئة تدريس الجامعات ، وذلك بسبب الأزمة الاقتصادية التي حلت بالعالم من سنة ١٩٢٩ إلى سنة ١٩٣٩ . وظلت الحال هكذا حتى صدر مرسوم بقانون رقم ٣١٦ لسنة ١٩٥٢ بإنشاء صندوقين أحدهما للتأمين والآخر للدخار والمعاشات ، ويقوم الصندوق الأول على أساس استقطاع نسبة ١٪ من مرتبات وأجور موظفي الحكومة ومستخدميه يضاف إليها مبالغ تؤديها الخزنة العامة

مع ريع استثمار الفائض من أموال الصندوق . وتستخدم مبالغ هذا الصندوق للتعويض في حالتين : الأولى وفاة الموظف وهو بالخدمة وقبل بلوغه سن الستين . وفي هذه الحالة يؤدي التعويض إلى المستفيدين الذين عينهم الموظف قبل وفاته . الثانية فصل الموظف قبل بلوغه سن الستين بسبب عجزه صحياً عن العمل عجزاً تاماً . فإذا كان الفصل لسبب عجز صحي جزئي استحق الموظف نصف مبلغ التعويض . ويكون مبلغ التعويض الذي يؤديه الصندوق معادلاً لنسبة خاصة من المرتب تختلف تبعاً للسن .

أما تمويل صندوق الادخار فيقوم على استقطاعات تبلغ $7\frac{1}{4}\%$ من مرتبات الموظفين وأجور المستخدمين يضاف إليها مبالغ تؤديها الخزانة العامة وريع استثمار أموال الصندوق ، على أن يعفى الموظف من الدفع في حالة الإجازات المرضية إذا كانت بمرتب منخفض أو بدون مرتب على الإطلاق ، وإذا كان الموظف معاراً لهيئات غير حكومية أو أجنبية . ويستخدم مال هذا الصندوق في دفع مكافآت أو معاشات للموظف أو لورثته بعد وفاته .

أما عن نظام تأمين العمال والمستخدمين والموظفين الذين يعملون لدى شركات أو هيئات غير حكومية ، فقد حاول المشرع

المصرى إدخاله بين عمال الصناعة والتجارة وموظفيها ومستخدميه
بين سنتي ١٩٤٣، ١٩٤٧. ولقد أعدت وزارة الشؤون الاجتماعية
مشروعاً بشأن التأمين الاجتماعي الإلزامي ورأت الاستئناس فيه
بخبرة مكتب العمل الدولي الذي بحث المشروع وبعث للوزارة
بملاحظاته ، كما أوفد بعض خبرائه الذين بحثوا المشروع مع لجنة
فنية شكلت لهذا الغرض وانتهت إلى إقرار مشروع يقوم على
إشراك العمال وأصحاب العمل والدولة في نفقات المشروع . وفي
نظير ذلك يؤمن على العامل ضد المرض والعجز والشيخوخة
والوفاة . وتتكون الإعانات التي يكفلها هذا النظام من ثلاث
مجموعات رئيسية : (١) معاشات نقدية تدفع في حالتي الشيخوخة
والعجز الكلي ، للمؤمن عليه وأسرته في حياته وبعد مماته (٢) علاج
طبي وإعانات مالية قصيرة الأجل في حالتي المرض والأمومة
(٣) منح تعطى في حالة الزواج وفي حالة الوفاة لتغطية نفقات
الجنائز... الخ .

ولقد أخرج العمال الزراعيون من هذا المشروع لأن
حالتهم — فيما رأت اللجنة — تختلف اختلافاً بيناً عن باقي
الفئات من حيث الأجور ونظام العمل . ولقد وافق مجلس الوزراء
على تنفيذ المشروع في أبريل سنة ١٩٤٧، ولكنه الآن لم ير النور .
على أن هذا لم يمنع بعض المؤسسات والشركات الأهلية من إنشاء

نظم للتأمين والادخار خاصة بعمالها ، إذ قد أثبتت الإحصاءات
التي قامت بها مصلحة العمل سنة ١٩٥٠ على أن ثمة ٦٣ مصنعا ومحلا
قد أنشأت مثل هذه النظم .

تلك هي أهم المشروعات التي لجأت اليها بعض الدول ولا سيما
بعد الحرب العالمية الثانية لكي تضمن للفرد عيشة راغدة . ولكن
يلاحظ أن معظم الدول لم تستطع تنفيذ هذه المشروعات بخلافها ،
نظراً لأنها تحتاج الى أموال ضخمة . ولما كان معظم الدول قد
خرجت من الحرب ضعيفة القوى منهاره فإنها لم تستطع القيام
بكل الالتزامات التي تفرضها عليها مشروعات التأمين والضمان
الاجتماعيين ، نظراً لحاجتها الى مبالغ كبيرة للإنشاء والتعمير .
ولقد زاد الحالة سوءاً توتر الموقف الدولي ، مما دعا السواد
الأعظم من الدول الى تخصيص الجزء الأعظم من ميزانيتها
لشئون السلاح . وعلى ذلك رأينا كثيراً من الدول تتحمل من
التزامات التأمين وتحاول جاهدة أن تتخلص من جزء كبير من هذه
الالتزامات . ولكن عندما تتقدم الحال الاقتصادية في هذه الدول ،
وعندما تخف حدة التوتر الدولي ، وتوجه نفقات السلاح لأغراض
سلبية ، ستبدو مشروعات التأمين والضمان الاجتماعية وكأنها تسليح
لل فرد ضد الفقر والمرض والشيخوخة والتعطل والوفاة وغيرها
من أخطار الحياة الأخرى .

الفصل الثالث

مشروعات أخرى للرعاية ضد العوز

عندما حلت أزمة سنة ١٩٢٩ بأمرىكا قسم القائمون بالرعاية الاجتماعية طائفة المعوزين الى فئتين : فئة الذين يمكن تشغيلهم أو الـ employables ، وفئة الذين لا يمكن تشغيلهم Unemployables ، والفئة الأولى وحدها هى التى كان من الممكن مساعدتها بإلحاق أفرادها بأى من المشروعات التى أعدها الحكومة المركزية وحكومات الولايات لمحاربة موجة التعتل التى طغت على البلاد بسبب الأزمة . ولستنا لو نظرنا الى هذا التقسيم لوجدناه تقسيماً نسبياً ، لأن أفراد الفئة الثانية (فئة الذين لا يمكن تشغيلهم) ، لوجدنا أن من الممكن بعد علاجهم علاجاً خاصاً - أن يصبحوا بين فئة الذين يمكن تشغيلهم . هذا التقسيم إذن لا يعتبر تقسيماً علمياً صحيحاً . ولقد قام بعض الاجتماعيين بعدة بحوث فى هذا الصدد و انتهوا منها إلى الملاحظات الآتية :

١ - أن سبب العوز فى كثير من الأسر يرجع إلى أن أحد أعضاء الأسرة : ١ - فوق سن الخامسة والستين أو مصاباً بعاهة فيزيقية أو عقلية ، وهذه الظروف تؤدى به إلى عدم الوصول

إلى كسب عيشه كسباً كافيه لمعيشته ومعيشة الأسرة التي يعولها .
 ب - لا يجد عملاً بالمرة فهو متعطل تعطلاً كلياً ، أو يجد عملاً في بعض الأحيان ولكنه في أغلب الأحيان متعطلاً تعطلاً جزئياً .
 ٢ - أن السبب قد يرجع إلى الانحلال الأسرى وأن الوالد أو الوالدة أو كليهما غائب عن المنزل ، ومن ثم تقع الأسرة تحت وطأة العوز نتيجة لعدم شعورهما بالمسؤولية ، وعدم تفانيهما في القيام بما تفرضه عليهما المعيشة الأسرية : ٣ - وقد يرجع العوز إلى ظروف خاصة غير عادية كمكثرة عدد أفراد الأسرة أو ما يسمونه الأسرة المتعددة الأولاد . ولقد دلت هذه البحوث نفسها على أن ٧٥٪ من الأسر المعوزة التي تم بحثها يرجع عوزها إلى الشيخوخة أو المرض الجسمي أو العقلي ، وفي حوالى ١٧٪ من هذه الأسر يرجع عوزها إلى الانحلال الأسرى ، وفي حوالى ٨٪ يرجع العوز إلى ظروف خاصة مثل كثرة العيال ويضاف إلى هذه الأسباب سبب هام هو التعطل وإن كان مجرؤ البحث لم يشير وإليه لأن البحث الذى أجرى ، تم فى ظروف تشغيل employment خاصة ^(١) . ولقد تأكدت هذه النتائج بنتائج تجارب وبحوث مماثلة . ومن ثم كان من واجب أية دولة تناضل

ضد العوز والفقر أن تعمل على منع هذه الأسباب أو تخفيف حدتها على الأقل . يجب إذن العمل على القضاء على التعطل ، وتدريب الشبان تدريباً مهنيّاً حتى يستطيعوا أن يجدوا عملاً ، مع توجيههم مهنيّاً ، كما يجب تأهيل الشيوخ والعجزة بتدريبهم على أعمال تناسبهم ، والعمل على تلاؤم الأسر المنحلة المفككة . وسنتعرض الآن لكل هذه النقاط ما عدا الأخيرة منها سنتعرض لها في باب قادم .

براج القضاء على التعطل : سبق أن أشرنا في مواضع مختلفة إلى خطورة مشكلة التعطل في المجتمعات الحديثة ^(١) . ولقد درس كثير من علماء الاقتصاد والاجتماع هذه المشكلة وانتهت بحوثهم إلى أنها ترجع إلى عدة عوامل منها « الترشيذ الصناعى Rationalization of industry ، الذى يقوم أولاً على إحلال الآلات محل العمال ، مما يتأتى عنه إخراج آلاف العمال من المصانع ، إذ من المعروف أن الآلة — تحت إشراف عدة عمال — قد تقوم فى ساعة أو عدة ساعات بما لا يستطيع آلاف العمال القيام به فى يوم أو عدة أيام ؛ والذى يقوم ثانياً على تقليل نفقات الإنتاج إلى أكبر حد مستطاع ، نتيجة للتنافس الشديد بين أصحاب الأعمال

(١) حسن سعفران : مشكلات المجتمع المصرى ، القاهرة ١٩٥١

على اكتساب الأسواق المحلية والعالمية ، ومحاولة البيع بأقل ثمن ممكن . يضاف إلى ذلك عامل آخر هو الأزمات الاقتصادية الدورية Business Cycles ، ففي فترات الرخاء الاقتصادى نجد أن نسبة التمثل تضؤل ، وعند ما تبدأ الدورة فى النزول تعلو نسبة التمثل إلى القمة . كذلك لوحظ أن ثمة تغيرات مختلفة فى نسبة التمثل فىما يخص الصناعات والحرف الموسمية كالزراعة مثلاً فى مصر وحرفة البناء فى أوروبا . فى فصل الشتاء يكثُر التمثل لعدم النشاط فى هاتين الحرفتين شتاء ، وفى الصيف يقل التمثل لازدياد النشاط . وتزايد السكان فى بلد من البلاد دون تغير فى أوجه النشاط الاقتصادى ، ودون خلق أبواب جديدة لهذا النشاط يؤدى فى أحيان كثيرة إلى تزايد التمثل وتضخمه . ولقد نصح بعض الاجتماعيين بتنفيذ التوصيات الآتية إذا أريد القضاء على التمثل أو تخفيف حدته ^(١) : ١ - يجب مراقبة التمثل عن طريق إحصائيات دقيقة لعدد المتطلين ونوع تعطلهم والحرف التى يعملون فيها ، وتوزيعهم إقليمياً ، وجمع كل المعلومات المتعلقة بهم . ذلك

A. Epstein : Insecurity : A challenge to (١)
America, 1933

cf : "Faith Cures for Unemployment," The
American Mercury, January, 1931.

أن التعطل على أنواع كثيرة ^(١) منها : أ - التعطل الفنى Technological ، وهو الذى يعزى الى تغير الناحية الفنية فى الصناعة أو تغير الذوق العام ، فسقوط صناعة الفحم الاستخراجية فى انجلترا مثلا أدى الى تعطل كثير من العمال الذين أمكن تشغيلهم بعد ذلك فى مهن أخرى كهربائية وميكانيكية . . . الخ ، وسقوط صناعة الطرايش فى مصر أدت الى تعطل كثير من العمال الذين بحثوا عن مهن أخرى . ب - التعطل الموسمى Seasonal وهو ما يلاحظ فى بعض الصناعات التى تنشط فى فصل وتخمد فى فصل آخر ح - التعطل الدورى Cyclic وهو الذى يحدث نتيجة للأزمات الاقتصادية وانكماش حركة البيع والشراء وبالتالي الإنتاج و - التعطل العرضى Accidental وهو ما يعرض لظروف خاصة كحدوث شغب أو ثورة أو ضياع مؤقت لأسواق تصريف المنتجات ه - التعطل الدائم أو المقيم Residual وذلك أنه لوحظ وجود عدد من لا عمل لهم أو من لا يجدون عملا ، فى كل دولة من الدول ، حتى فى أحسن الظروف الاقتصادية بدون أن يكون ثمة سبب ظاهر لعدم إمكان تشغيلهم . وهذا النوع يقوم فى الغالب على من يسمون نصف عمال ، فهم لا يجدون أية حرفة ، أو العمال غير

L. Baudin : Manuel d'Economie politique, (١)
T. 2, paris 1949

المهرة ، أو الذين بهم عجز أو ضعف . . . الخ . وهناك تعطل كلى وتعطل جزئى حسب ما اذا كان العامل متعطلا تعطلا كاملا أو يعمل مثلاً نصف الوقت أو ربعه . ٢ - القيام بإنشاء وكالات أو مكاتب للتشغيل Labour Exchange لكي تقوم بالاتصال بين العمال المتعطلين والمنشآت التى هى فى حاجة الى يد عاملة ، والعمل على إيجاد أعمال للمتعطلين ٣ - التوسع فى تنفيذ المشروعات العامة والحكومية لكي يمكن تشغيل من لم تستطع المصانع والمنشآت الخاصة قبولهم ٤ - رفع السن التى يمكن للأولاد أن يلتحقوا فيها بالمصانع ، مع رفع سن المدرسة فى نفس الوقت ، حتى يترك الأولاد مجالاً للرجال العاملين ذوى الأسر . هذا مع إنقاص السن التى يتقاعد عندها العامل حتى يترك مجالاً لغيره ٥ - انقاص عدد ساعات العمل الأسبوعية بجعله ٤٠ ساعة مثلاً بدلاً من ٤٨ ساعة ٦ - زيادة الأجور حتى يمكن زيادة القوة الشرائية-purchasing power للعمال . وبذلك تتكون طبقة من المستهلكين الذين يمكن الاعتماد عليهم فى النضال ضد حدوث الأزمات ٧ - القيام بمشروعات واسعة للتأمين والضمان الاجتماعيين . تلك هى بمجمل التوصيات التى اقترحها بعض الاجتماعيين والاقتصاديين ، ولكنها فى الواقع - كما لاحظ بعض الباحثين بحق - لا تقضى على المشكلة فى ذاتها ، ولكنها تعالجها علاجاً مؤقتاً أو سلبياً ، وكل حل من

هذه الحلول يتضمن صعوبات لا حصر لها ، بل ان بعضها يؤدي في أحيان كثيرة الى زيادة التعطل والكسل ، مما دعا بعض الاقتصاديين الى الزعم بأن مشكلة التعطل مشكلة تتضمنها الأسس التي يقوم عليها النظام الرأسمالي . ولكننا نعتقد أن هذه الاقتراحات التي طبقت تقريباً في كل الدول الأوروبية والأمريكية لاسيما بين سنتي ١٩٢٩ ، ١٩٣٩ تؤدي ليس فقط إلى تخفيف حدة التعطل ، بل قد تقضي عليه إذا قامت الدول — عن طريق الهيئات الدولية المختلفة — إلى تنسيق دولي شامل في المجالين الاقتصادي والعالمي الدوليين (١) .

برامج التأهيل المهني Rehabilitation : والغرض من هذه البرامج هو إيجاد الظروف التي يستطيع فيها الأشخاص الذين ولدوا وبهم نقص جسمي أو عقلي يمنهم من القيام بما يقوم به العاديون ، أو الأشخاص الذين أصيبوا بعاقة نتيجة لحادث من

(١) لدراسة مشاكل التعطل دراسة شاملة يحسن الرجوع — بجانب كتب الاقتصاد العام والاقتصاد الاجتماعي في شتى اللغات — إلى المراجع الآتية :

Revue Int. du Travail (Série [C] , 1933;
Bulletin de l'Association Int. pour la lutte contre
le Chômage; les Travaux du Congrès Inter. des
Sciences Economiques, Paris 1937.

حوادث العمل أو حادث عادى — أن يجدوا العلاج الجسمى
 والنفسى والفنى الذى يؤهلهم ويجعلهم قادرين على الانخراط فى
 سلك العمال العاملين . ويقوم التأهيل على ثلاثة أنواع من العلاج
 تبدأ كلها بعد شفاء المريض من علاجه من العاهة التى أصيب بها
 أى بعد اندمال جروحه : أولا العلاج الجسمى الفيزيقي —
 Physio therapy وهو يتلخص فى تمرين العضو المصاب
 والأعضاء الأخرى على الحركة والعمل ، ويقوم فى الغالب على
 تمرينات رياضية تتفق وحالة كل مصاب وتحت إشراف الأطباء
 المختصين وباستشارتهم . ثانياً : العلاج النفسى Psychotherapy ،
 وذلك أن الذى يصاب بعاهة جسمية ، إذ يحس أنه أصبح أقل
 قدرة ونفعاً من الآخرين ، يبدأ بعد أن يشفى من جروحه فى
 التفكير فى مستقبله ومستقبل أسرته وفى الصعوبات التى تعترض
 حياته ، فتتنباه الأفكار والوساوس وهى تؤدى فى أحيان كثيرة
 إلى أمراض عصبية حادة وتكوين مركب النقص . ومن ثم
 يتعذر تدريبه مهتياً إن لم يعالج نفسياً أولاً وفق برنامج خاص .
 وكل مجهود يبذل لتدريبه إنما يعتبر مضيعة للوقت إن لم ترفع
 حالته المعنوية . ثالثاً : العلاج الفنى وهو تدريب المصاب على مهنة
 تتفق وحالته الجديدة ، بحيث يستطيع القيام بها جيداً ويكتسب منها

معيشتته . ويدخل في هذا العلاج تركيب أطراف صناعية مثلاً
للذين بترت ساقهم أو ذراعهم .
ولقد تقدمت وسائل تأهيل العجزة في إنجلترا وفرنسا
وأمریکا وروسيا ، وأمكن تشغيل بعض أكفأ البصر كعمال
تليفونات بل وأمكن تعليمهم في روسيا حتى وصل بعضهم إلى
الحصول على إجازة في فن معالجة الأمراض الباطنية ، وفي إنجلترا
يعمل كثير من مبتورى الساقين أو الذراعين في الأعمال الزراعية
والصناعية . وإن كان للحريين العالميتين الأخيرتين فضل يذكر
فهو أنهما قد أثارتا اهتمام الدول بإنشاء برامج واسعة لتأهيل
مشوهى الحرب والعجزة حتى يستفاد منهم في سياسة البناء
والتعمير التى سادت في فترة ما بعد الحربين^(١) . ذلك أن الحرب
قد ذهبت بنسبة كبيرة من العمال المهرة الذين كان يعتمد عليهم
في المصانع ، فلما وضعت الحرب أوزارها كان لابد من التفكير
في تأهيل آلاف مؤلفة من العمال المشوهين حتى يلعبوا دورهم
في سياسة إنشاء ما بعد الحرب . بل لقد سنت تشريعات في كثير
من الدول تلزم أصحاب الأعمال بتشغيل وتدريب نسبة معينة

Cf. "La Réadaptation médicale des infirmes (١)
et des invalides" Rev. Int. du Tra. Vol. Liv,
Nos 1-2

من عدد العمال المشتغلين بكل مصنع^(١) . وما أحوالنا في مصر
إلى رسم برامج لتأهيل العجزة ولا سيما العاجزين عجزا طبيعيا^(٢)
خصوصا وأن نسبتهم كبيرة .

ولقد خصصت في كثير من الدول مستشفيات خاصة ،
أو أفردت أقسام معينة في المستشفيات للتأهيل ، ثم رسمت
مشروعات للتعليم المهني الذي يلي العلاجين الفيزيقي والنفسي ،
أو قد يبدأ قبل انتهائهما . وجعل أمام كل عاجز مجموعة كبيرة
من الحرف يمكنه أن يختار من بينها ، حتى لا تفرض عليه مهنة
بذاتها . والواقع أن تأهيل العجزة يخلق من فئة كانت تسكون عالة
على الأمة والاقتصاد القومي، فئة عاملة تسهم في الإنتاج الوطني
وتقوم بخدمة نفسها بدون حاجة إلى الرعاية الاجتماعية . وهذا

(١) من ذلك قانون سنة ١٩٤٤ في إنجلترا الخاص بتأهيل العجزة ومشوهي
الحرب ، تراجع الأعداد الآتية من مجلة العمل الدولية :

Vol. XLIX, No. 3 ; Vol. L, No. 1; Vol. XL
VIII, No. 5 ... etc.

Of. The Training and Employment of Disabled
Persons; ILO Studies, Series E, No 7, 1945.

(٢) يقدر عدد المصابين بعاهة طبيعية وفق إحصاء سنة ١٩٤٧ : ٢٠٢٦٦٩ ،
أي بنسبة أكثر من ١٪ من عدد السكان ، وهذا خلاف العجز الذي يصيب
الأشخاص لسبب غير طبيعي كالحوادث وغيرها .

من شأنه أن يزيد الإنتاج وبالتالي الدخل القومي ، ويقلل من الأعباء التي تلتقي على كاهل الدولة .

✓ ويدخل في هذا القسم التدريب المهني Professional Training الذي يستهدف إيجاد طبقة من العمال المهرة الذين تحتاج إليهم الصناعة . وهذا التدريب يخلق من الأشخاص الذين لا يجدون أية حرفة عمالاً أكفاء مهرة تفيد منهم الصناعة . كما يؤدي هذا التدريب مهمته في حالة التقدم الصناعي أو تغير الذوق العام وازمحلال بعض الصناعات ، فتلجأ الدول إلى إعادة تدريب العمال على أعمال جديدة تمسكهم من اكتساب رزقهم ، بحيث تعوضهم هذه الأعمال عن حرفهم التي فقدوها أو التي فقدت قيمتها . وبجانب ذلك أمكن تدريب الشيوخ على أعمال معينة يقومون بها بكل سهولة ، تمسكهم من الحصول على ما يكفيهم أو على الأقل على ما يساعدهم . ويسبق التدريب المهني عادة ما يسمى التوجيه المهني Vocational Guidance ، وهو يقوم أولاً على اختبار الشخص المراد توجيهه لمعرفة مدى مقدراته الفيزيائية والعقلية وأحسن الأعمال التي تلائم هذه المقدرات ، ثم بعد ذلك يوجهه إلى الحرفة التي تلائمه . وإذا كان التدريب المهني إجبارياً الآن في كل الدول ، إلا أن التوجيه المهني لا زال اختيارياً في غالبيتها ، أي

أن للفرد أن يخضع لنتيجة هذا الاختيار فينتجه الوجهة التي يسفر عنها أو ينتجه اتجاهاً آخر .

برامج خدمة الشيوخ : لا شك أن أى شخص فى سن معينة ، عندما يكون قد كبر وطعن فى العمر يكون أحوج منه فى أى وقت مضى إلى الرعاية . وهو يكون غالباً قد فقد شريكته أو شريكه فى الحياة ، وفقد كثيراً من أصدقائه ومعارفه ، وبفقد هؤلاء جميعاً يعيش وحيداً يقاسى آلام الوحدة وبصلى نارها . لذلك فكرت الأمم منذ العصور التاريخية السحيقة إلى العناية بشيوخها وتوفير أسباب الرفاهية الاجتماعية لهم . ولقد سبق أن بينا كيف كان المصريون القدامى يعاملون شيوخهم .

وفى العصور الحديثة رسمت معظم الدول برامج معينة لرعاية الشيوخ المعوزين اجتماعياً ، وتتحصل هذه البرامج فى النقاط الآتية: (١) الزيارات Visiting . ويقوم بها أخصائيون وإخصائيات اجتماعيون ، يترددون فى فترات خاصة على منازل الشيوخ حتى يخففوا من وحشتهم ، ويدرسوا حالتهم ويعرفوا على ما يشكون

The National Council of social services: Old (١) peoples, Welfare, London' 1942. cf. E. Cohen: op. cit.

منه ويحاولوا مع الاستعانة بالجمعيات الخيرية والهيئات الرسمية التي تتكون خصيصاً لخدمة هذا النوع من العملاء - حل هذه المشكلات . وقد تقوم الإحصائية بزيارة شيخ من الشيوخ في مؤسسة كالمستشفى مثلاً . ذلك أن ثمة بعض شيوخ لا أقارب لهم ، فإذا أدخلوا مستشفى للعلاج مثلاً وجاء يوم للزيارة فإنهم يتأثرون كثيراً لعدم وجود من يزورهم أسوة بالآخرين ، وعلى ذلك خصص عدد من الزائرين والزائرات لزيارة الشيوخ في المستشفيات والمؤسسات الأخرى أيام الزيارات ، حاملين لهم الزهور والحلوى ترفيهاً عنهم واحتراماً لشعورهم ٢ - المساعدة المنزلية Domestic Help ، وهي تقوم على مساعدة الشيوخ في منازلهم ، وإعانتهم على الاستمرار في معيشتهم المستقلة بدلاً من أن ينقلوا إلى الملاجئ أو منازل الرعاية الخاصة بالشيوخ . وتكلف خادمتان لخدمة هذا الغرض بالتردد على المنزل ساعة أو أكثر يومياً ، لكي يقمن بتنظيم المنزل وقضاء حاجاته نظير أجر خاص تدفعه الهيئات الرسمية أو الجمعيات والمؤسسات الخيرية . وفي إنجلترا لا يقتصر في هذه المساعدات على الشيوخ ، بل تمتد أيضاً إلى العجزة وهذا بجانب ما يمنح للشيوخ من مساعدات نقدية أو عينية على أساس نظم التأمين والإعانات الاجتماعية ٣ - الأغذية الجمعية Communal Meals : ولقد وجد أنه على

الرغم من ذلك فإن كثيراً من الشيوخ يعانون من الحصول على المواد الغذائية ، كما أن الخادمة قد لا تستطيع القيام بكل أعباء المنزل حيث هي لا تقضى إلا ساعة أو ساعتين في اليوم ، مما يلجئ صاحب المنزل إلى تحضير غذائه بنفسه مع ما في ذلك من مشقة : لذلك فكر في مشروعين للتغذية : الأول تخصيص أندية معينة Lunch Clubs لمدمم بالغذاء اليومي مع الإعفاء من الدفع كلية أو مع دفع رسوم بسيطة ، ولقد أسهمت كثير من الجمعيات التعاونية والنقابات في إنشاء هذه المشروعات . والثاني الكافيتيات المتنقلة Mobile Canteens ^(١) ، ويتلخص هذا المشروع في نقل الأغذية في عربات خاصة تطوف بالأحياء المختلفة لتقديم الأغذية للشيوخ والعجزة ٤ - الأندية : وما يشكو منه الشيوخ من الشكوى ، وحدتهم وعدم وجود أنيس يجالسهم في المنزل ، ومن ثم أنشئت أندية للشيوخ يخلطون إليها لتقضية أوقات فراغهم وللتسلية ، ولقد زودت هذه الأندية بكل ما يلزم من كتب للقراءة ووسائل للألعاب الرياضية وقاعات للمحاضرات . وتقام من آن لآخر حفلات تمثيلية وتقدم أفلام مختارة للترفيه وحسن قضاء الوقت ٥ - التمرين على أعمال مهنية Occupational Interests :

(١) ويطلقون عليها أيضا Meals on Wheels

وهنا نجد تهيئة الفرصة أمام كل شخص لكي ينمي مقدراته الجسمية والعقلية ، وتدريبه على أعمال فنية تتفق مع الحرفة التي كان يحترفها في صباه وشبابه . وبهذا يمكن تدريب الشيخ على أعمال يستطيع أن يكتسب منها رزقه ، أو على الأقل تعينه على المعيشة ، وقد أمكن الاستعانة بالشيوخ في أعمال الورق ، بل وفي بعض الأعمال العلمية كتسجيل درجات الحرارة اليومية واتجاه الرياح . . . الخ ، واستنبات بعض النباتات البسيطة التي لا تحتاج إلى جهد كبير ، والنقش البسيط وأعمال التطريز والنسج . . . الخ ٦ - ولقد فسر منذ مدة ليست قصيرة في بناء مساكن خاصة بكبار السن المعوزين ، تلاحظ فيها كل أسباب الراحة ، حتى يستطيعوا أن يعيشوا مستقلين . ولقد لوحظ في هذه المساكن أن تكون في أحياء أهله بالسكان حتى لا يشعر الشيخ بالانفراد الذي يقاسى منه . ولقد اهتم في بناء هذا النوع من المساكن في إنجلترا منذ سنة ١٩١٩ ، فبين الحربين العالميتين أنشئ حوالي ثلاثين ألف مسكن للشيوخ . وبعد هذه الحرب - وبالنسبة للظروف الاقتصادية السيئة تبنى بجانب المساكن « بلوكات صغيرة » لإيواء هذا النوع من العملاء وفق نماذج خاصة يعدها كبار المهندسين مع ملاحظة ما يوائم حالة الأشخاص في سن الشيخوخة . ٧ - ولم يقف الأمر عند ذلك بل قد نشأت مساكن لإيواء الشيوخ المحتاجين بأجور زهيدة أو بالمجان

Voluntary Residential Homes ، يضم كل منها من ٣٠ إلى ٤٠ شيخاً . وأعدت في هذه المساكن كل ما يحتاج إليه كبير السن من وسائل الراحة والترفيه . يضاف إلى ذلك تخصيص خدم وزائرات صحيات واجتماعيات لكي يشرفن على رعاية النزلاء من جميع النواحي المعيشية والصحية والاجتماعية .

تلك هي أهم مشروعات رعاية الشيخوخة ، بجانب ما سبق ذكره خاصاً بها عند الكلام عن مشروعات التأمين والإعانات الاجتماعية . والواقع أن الاهتمام برعاية الشيخوخة في الدول الأوروبية لا يرجع إلى التقدم في الشعور بالمسؤولية فحسب ، ولكن لأن ثمة نسبة عالية للشيخوخة في كثير من هذه الدول ، وهي نسبة آخذة في الازدياد ، ففي إنجلترا مثلاً كانت نسبة من بلغوا سن الشيخوخة أو جاوزوها (٦٥ عاماً) ١٠٪ سنة ١٩١٩ ، ١٣,٥ ٪ سنة ١٩٤٩ ، على حين أن نسبة من بلغوا سن الستين سنة في مصر أو جاوزوها سنة ١٩٤٧ لا تزيد على ٥,٩ ٪ أو ٦ ٪ . ويعتقد بعض علماء السكان أن ثمة شعوباً وصلت إلى سن الشيخوخة وهي التي تتزايد فيها نسبة الشيخوخة باستمرار على حساب فئات السن الأخرى ، وأخرى لا زالت في سن الفتوة والشباب ، فالشعوب كالأفراد تماماً - فيما يرى هؤلاء العلماء - تمر

بمراحل الطفولة والشباب والشيخوخة (١) .

ولكن إذا كانت نسبة الشيوخ عندنا لم تبلغ ما بلغت في دول أخرى ، فليس معنى هذا عدم الاهتمام بأمر الشيوخ المعوزين . ولقد بلغ الأمر من الاهتمام بالشيوخ إلى حد أن ألقت كتب وقصص خاصة بالشيوخ لكي تسرى عنهم وتسليهم ، ولقد روعي في وضع هذه الكتب الحالة الثقافية والنفسية لقراءها . وكذلك الشأن في الأفلام التي صورت خصيصاً لهذا النوع من العملاء .

المشروعات التعاونية : والتعاون نظام اقتصادي واجتماعي ، يقف من النظام الرأسمالي على طرفي نقيض . والنظام الرأسمالي - كما يدل اسمه عليه - يقوم على رأس المال ، فهو يقوم على تكوين شركات برؤوس أموال ضخمة يسهم فيها أفراد لا حصر لهم ، يدفع جزء من رأس المال ، بحيث يمتلك كل شخص من « المساهمين » سهماً أو عدة أسهم ، وبذلك تسمى الشركات « المساهمة » . ذلك لأن الإنتاج في العصور الحديثة يقوم على الآلات الضخمة ، ثم يقوم بإشباع رغبات أسواق عالمية متسعة ،

H. Saafan : Essai Sociologique Sur les (١)
Facteurs du Progrès... Paris, 1949.

كثير من علماء السكان يعارضون بحق هذه النظرة ، لأن نقص نسبة الشيوخ في بلد ما قد تدل بالعكس على قصر نسبة السن التي يعيشها الفرد في هذا البلد وبالتالي على سوء الحال الصحية .

بما يجعل شخصاً واحداً أو عدداً قليلاً من الأشخاص غير
 قادرين - مهما أوتوا من غنى و ثراء - على القيام بالإنتاج على نطاق
 واسع ، بل لابد - كما ذكرت - من إسهام عدد كبير من الأفراد ،
 كل حسب طاقته ، حتى تتكون من ذلك شركة ذات رأسمال
 ضخم . وفي نهاية العام توزع أرباح الشركة على المساهمين بنسبة
 رؤوس أموالهم أو ، أسهمهم . وعند اجتماع الجمعية العمومية
 للشركة ، يكون للمساهم عدد من الأصوات يتناسب مع عدد
 أسهمه ، كما أن الغرض من الشركات الرأسمالية الربح ، وتلجأ في
 سبيل الحصول على الربح إلى وسائل عنيفة تدرس في الاقتصاد
 لكي تسكتسب الأسواق وتقتل منافساتها من الشركات الأخرى
 حتى يخلو لها الجو وتحكم الأسواق .

أما عن النظام التعاوني فيقوم على إسهام الأفراد في جمعيات
 تعاونية تقوم بدورها على أسس ومبادئ تخالف أسس النظام
 الرأسمالي تمام المخالفه . ولقد وضع المؤتمر الخامس عشر لرابطة
 التعاون الدولية المنعقد في باريس سنة ١٩٣٧ سبعة مبادئ للنظام
 التعاوني : منها أربعة رئيسية وثلاثة ثانوية ^(١) ، وهي لا تختلف

Rapport au XVe. Congrès de l'Alliance (١)

Coopér. Inter. ... Londres, 1937.

Cf. G. Défossé : La Coopération de Consomm.
Paris, 1942.

في مجملها عن القواعد التي وضعها مؤسسو المذهب التعاوني إن في فرنسا (ميشيل دريون Derrion بليون سنة ١٨٣٥) وإن في إنجلترا (رواد Rochdale العادلون بلانكشير سنة ١٨٤٤) . والأربعة مبادئ الرئيسية هي : (١) حرية الاشتراك في الجمعية أو الانسحاب منها (٢) في الجمعيات العمومية يكون لكل مساهم صوت واحد مهما بلغ عدد أسهمه (٣) يكون توزيع الأرباح على المساهمين بنسبة أثمان المشتريات التي اشتروها من الجمعية ، وليس بنسبة عدد أسهمهم كما في النظام الرأسمالي (٤) تخصيص نسبة ضئيلة لرؤوس الأموال . وتتلخص المبادئ الثانوية في : (١) البيع بالتقيد لا بالأجل لأن مالية الجمعيات التعاونية عادة ضعيفة لا تتحمل البيع بالأجل . (٢) الحياد السياسي والديني للجمعيات التعاونية (٣) النهوض بالتعليم والثقافة التعاونيين والعمل على نشر المبادئ التعاونية .

ولسنا بصدد التعرض للنظام التعاوني في مجملته وتفصيله — فليس هذا مكان هذه الدراسة — وإنما الذي يعنيننا هو أن المشروعات التعاونية تؤدي خدمات اجتماعية جليلة ، كما تؤدي خدماتها في مجال العوز والبر بالذات . ذلك أن الأغراض الرئيسية التي قام عليها النظام التعاوني هو القضاء على سلسلة الوسطاء بين المنتج والمستهلك وبذلك يستطيع هذا الأخير أن يحصل على

ما يريده بأسعار مناسبة ، بل لقد نشأت في ظروف السلم والحرب جمعيات تعاونية خاصة لمكافحة غلاء المعيشة والعمل على توفير المواد المعيشية لجميع الطبقات . فإذا كان غرض الجمعيات الرأسمالية ماديا ماليا صرفا وهو الحصول على أكبر ربح ، فإن الغرض من الجمعيات التعاونية اجتماعي صرف ، فهي تتخذ من الربح المالي وسيلة لتحسين حالة أعضائها اجتماعياً ومساعدة الطبقات الاجتماعية ولا سيما المتوسطة والفقيرة ، ولا تتخذ من هذا الربح غاية في ذاته . فلقد دلت الأبحاث على أن تدخل الجمعيات التعاونية والاستهلاكية والإنتاجية في الأسواق يؤدي إلى انخفاض كبير في الأسعار ومن ثم تساعد المستهلكين : فتدخل الاتحاد التعاوني السويدي في انتاج المواد الدهنية قد خفض الأسعار في حدود ٥٠ ٪ ، ولعل هذا كان من العوامل التي أدت فيما بعد إلى تزعم هذا الاتحاد وإشرافه على ٩٠ ٪ من الكميات الدهنية المستهلكة في أوروبا ، وتدخل بعض الجمعيات التعاونية في الأرياف الأوربية أدى إلى تخفيض سعر طحن الغلال إلى حوالي ٤٧ ٪ . ولقد سجلت مثل هذه الظواهر في صناعة الكاوتشوك التي أدى التدخل فيها إلى خفض بلغ ٥٨,٨ ٪ وصناعة المصابيح الكهربائية بخفض قدره ٣٧ ٪ وكذلك في صناعة السماد

وتوزيع البترول وصناعة المواد الغذائية وبيعها . . . الخ (١) .
ولقد أكدت البحوث التي قام بها مكتب العمل الدولي سنة ١٩٢٦
هذه الملاحظات عند ما قام بعمل مقارنات بين الأسعار في بعض
الدول . وبجانب ذلك تقوم الجمعيات التعاونية بخدمة اجتماعية
هامة . ففي كثير من الدول وقبل أن يصبح التعليم مهمة تقوم
بها الدولة كانت الجمعيات التعاونية تقوم بإنشاء فصول نهائية وليلية
لمحو الأمية ولإعطاء الثقافات الخاصة من اقتصادية واجتماعية .
ولقد كان التعليم من أهداف التعاونيين الأول من أهل روتشديل
وبلغ عدد المختلفين على الفصول التعاونية في إنجلترا مثلاً
سنة ١٩٣٩ أكثر من ٣٠ ألف طالب . أما في مجال خدمة
الشباب فقد نشأت الأندية والجماعات الخاصة برعاية الطفولة
children's Guilds مع ما يلزمها من ألعاب ولعب وتمثيلات
وهوايات . . . الخ . وفي مجال التأمين الاجتماعي لجأت معظم
الجمعيات إلى تأمين أعضائها ضد أخطار الحياة وبدون أية
اشتراكات تدفع من جانبهم ، وعند حدوث كارثة للمؤمن عليه
يمنح هو أو ورثته مساعدات تتفق في قيمتها مع قيمة مشترياته
من الجمعية في خلال العام السابق على حدوث الكارثة .

(١) نفس المصدرين السابقين .

وتنفق الجمعيات التعاونية مئات الألوف من الجنيهات سنوياً
على الإحسان وإعانة الجمعيات والمؤسسات الخيرية ، وكثير من
جمعياتنا التعاونية المصرية الناجحة تقوم بهذه الأعراض ونخص
بالذكر منها جمعية الروضة المنزلية وجمعية البترول التعاونية ، فقد
بلغت المبالغ التي جمعتها جمعية الروضة المنزلية مثلاً سنة ١٩٤٨
(مع أنها لم تسكن قد بلغت سنتها الخامسة بعد) ١٩٣٣٢٣١ جنيهاً
تم توزيعها على رقيق الحال من أهل الروضة وبلغ ما وردته
للأعضاء عن مشترياتهم بواقع ٣ ٪ (عن المواد غير التموينية) .

الباب الثاني

المشروعات الخاصة بالنواحي الصحية

الفصل الأول

مشروعات الحمل والوضع ورعاية الطفولة

الحوامل من النساء معرضات لأمراض شتى قد تصيبهن وتؤثر لا على صحتهن وحدثن فحسب، بل قد يكون لها من آثار سيئة بعيدة المدى على الجنين نفسه، ومن هذه الأمراض مثلا الحصبة الألمانية التي تعتبر ذا مركز خاص بين الأمراض، فهي تصيب نسبة كبيرة من الحوامل في الشهور الثلاثة الأولى للحمل، وتسبب للجنين في الغالب نوعا من أنواع النقص الجسمي وعلى ذلك تتجه الرعاية الصحية بالنسبة للحوامل إلى اتخاذ الإجراءات الكفيلة بمنع تسرب هذا الداء للحوامل، لا سيما وأنه ينتقل عن طريق العدوى^(١). ولقد اتجهت جهود الرعاية الصحية إلى حماية الأمومة

(١) مطبوعات الهيئة الصحية العالمية

W. H. O. : Manual of the International Statistical Classification of Diseases, Injuries, and Causes of Death, 6th Version.

والطفولة أثناء ثلاث فترات هامة : أشهر الحمل ، فترة الولادة ،
الشهور اللاحقة مباشرة على الحمل ولا سيما الشهر الأول . ولهذا
الغرض أنشئت المستوصفات المزودة بالأطباء الاختصاصيين
وبالمرضات المختصات لكي يشرفوا على الحوامل أثناء شهور
الحمل ويشيروا عليهن بكل القواعد الصحية ، ويعالجوا أمراض
ما قبل الوضع Prenatal . وقامت معظم الدول بإنشاء مشروعات
لصرف المواد الغذائية والأدوية الضرورية للحوامل إما بالمجان
أو بأسعار رخيصة . ففي إنجلترا مثلاً تصرف كميات خاصة من
اللبن بأقل من نصف ثمنها للحوامل وللأمهات المرضعات وللأولاد
حتى سن الخامسة ، مع عصير البرتقال في إنجلترا . كما تمنح هذه
الكميات مجاناً لغير القادرين على الدفع . وتقوم مراكز رعاية
الطفل والمستوصفات برقابة الأمهات قبل الولادة وبعدها كما تقدم
كل الاستشارات الضرورية . وبعض الدول تلزم الأفراد
بضرورة الاستفادة من هذه الخدمات وبعضها الآخر يجعلها
اختيارية ، على أن تبذل الجهود لجعل مثل هذه الخدمات جذابة
يقبل عليها الناس عن طواعية . وتعد عيادات خاصة مجهزة بأحدث
الوسائل الطبية وتضم أطباء وممرضات وقابلات تمرنوا طويلاً
على الرعاية الطبية الخاصة بالطفولة والأمومة . بينما تخصص
زائرات صحيات للتردد على منازل السيدات اللاتي في حاجة

إلى خدماتهن ، لكي يقدمن لمن كل مشورة ، ولكي يشجعنه
على التردد على مراكز الرعاية . وتقدر نسبة عدد السيدات اللاتي
يترددن على عيادات مراكز الرعاية في إنجلترا مثلاً بثلاثة أرباع
عدد السيدات ، أما عن الربع الباقي فيتردد على عيادات خاصة ،
وتقدر نسبة الأطفال الذين يتردد بهم ذوهم على مراكز الرعاية
في إنجلترا بسبعة أعشار الأطفال . وفي مراكز الرعاية يوزن
الأطفال ويسجل نموهم في سجلات خاصة ويكشف عليهم أطباء
اختصاصيون في جميع الأمراض الخاصة بالطفولة ، ويرعونهم حتى
سن الخامسة .

أما عن الولادة فتستطيع الحامل قبل الوضع أن تتفق على
الوضع في المستشفى أو المستوصف الذي يقع في حيها أو في المنزل
تحت إشراف أطباء وممرضات اختصاصيين ، وباستخدام المعدات
الحديثة التي تخفف أخطار الوضع إلى نسبة ضئيلة . والزائرات
الصحيات يعطين إرشادات ويعملن على تنفيذ إرشادات الأطباء
ويلاحظن مسألة تغذية الطفل في شهوره الأولى . ولقد وسعت
بعض الدول في اختصاصات الزائرات الصحيات بحيث يستطعن
إبداء رأيهن في بعض الأمراض التي تمتاب الأم والطفل وملاحظة
علاجهما ، كما أن من اختصاصهن في هذه الدول الإشارة باتخاذ
الإجراءات الوقائية التي تشرن بها .

كما تقوم الدول بتطعيم الأطفال في سنهم الأولى ضد بعض الأمراض كالجدري مثلاً أو الدفتريا . ويدخل في هذه الرعاية أيضاً العناية التي توليها بعض الدول للكشف على الراغبين في الزواج ، حتى يتأكد من سلامتهم . وهذا الكشف وإن كان اختيارياً في معظم الدول إلا أنه مع ذلك أتى بنتائج حسنة . ولقد أدت كل هذه الخدمات إلى تقليل أخطار الوضع بالنسبة للحوامل اللاتي كانت نسبة كبيرة منهن في الماضي تقع ضحية التسمم النفاسي . أما الآن — وإن يكن هذا الخطر لا زال قائماً — فنسبة الإصابة به وصلت في بعض الدول إلى رقم يمكن التغاضي عنه ، وكذلك الشأن في أخطار الوضع الأخرى .

أما عن العناية في فترة ما قبل الوضع فإنها تؤدي في معظم الأحيان إلى الوقاية من بعض الأمراض التي تصيب الأم والجنين ، كما سبق أن ذكرنا ، كما أنها تبين للطبيب ما إذا كانت الولادة ستكون سهلة فيتخذ لها من الاحتياطات ما يساعد على تخفيفها . ولقد رسمت بعض المشروعات الطبية لتحليل دم الحوامل باستمرار ، بغية التخلص من بعض الأمراض الخطرة ولا سيما بعض الأمراض السرية التي تصيب الأم والجنين معاً . والعناية بتغذية الحامل التي وجهت بعض الدول همها إليها تزيد من مقدرتها على المقاومة وعلى التحمل وتوفر العناصر اللازمة لنمو الجنين .

ومن بين ما تضعه الرعاية الطبية نصب عينيها مسألة الوضع قبل الأوان والرعاية الممكنة للأطفال الذين يولدون قبل إتمام مدة الحمل الطبيعية . ولقد دلت الإحصائيات على أن أخطر فترة في حياة الطفل هو الشهر الأول لمولده . ففي الولايات المتحدة إذا كانت نسبة الوفيات بين الأطفال حتى العام الأول قد بلغت ٣٤ في الألف وفي مصر سنة ١٩٤٩ حوالى ١٣٥ في الألف (وهى نسبة شنيعة) فإن ثلثى هذا العدد يتوفى في الشهرين الأول والثانى ، مما يدل على خطورة الشهور الأولى لحياة الطفل وضرورة العناية به أثناءها . ذلك أن الطفل مهدد بالوفاة أثناء هذه الفترة لأربع أسباب رئيسية هى : الولادة قبل الأوان والإصابات التى قد يصاب بها أثناء الوضع وعدم التكوين الطبيعى أو التشوهات التى يصاب بها Malfor Mations — وبعض الأمراض السرية التى يصاب بها بالوراثة (١) .

تلك هى بعض أنواع الرعاية التى تقدم للحوامل والأطفال ، مضافاً إليها ما سبق أن ذكرناه فى مشروعات التأمين الاجتماعى التى تخصص جزءاً كبيراً من عنايتها للأمومة والطفولة على شكل خدمات طبية ومساعدات عينية ومالية .

ويضاف إلى الظروف السابقة عاملان كبيران توجه الرعاية

Of. B. Buel : Op. Cit.

(١) المصدر السابق

الطبية عناية كبيرة لإيهما : الأول : جهل الأمومة ، ذلك أنه لوحظ أن نسبة كبيرة من الأخطار تنتاب الحامل والطفل معاً بسبب جهل الأم لا بسط قواعد الصحة ، وأنشأت معظم الدول مشروعات للثقافة الصحية التي انضج أن تأثيرها يأتي بنتائج تعادل أحياناً نتائج الجهود الطبية نفسها ، إذ قد انضج ألا فائدة مطلقاً من العلاج مع جهل الأمومة ، فاعتماد الأمهات على العرافين والدجالين والتشخيصات البلدية والوصفات المرتجلة يكون عادة ذا نتائج مميته بالنسبة للأم والجنين معاً . والثقافة الصحية وأثرها الطيب ليست قاصرة على على الأمومة وحدها بل هى تختص بكل أنواع الرعاية الصحية . والأمم الثانى توافر الشروط الصحية فى المنازل ، وهى الشروط التى تكون ذا أثر بالغ لا فى حياة الأم والطفل وحدهما بل فى حياة كل أفراد الأسرة . فقد أثبتت الإحصائيات أن نسبة الوفيات تتوقف كثيراً على توفر العوامل الصحية فى المسكن . ومن ثم بدأت كثير من الدول منذ مدة كبيرة فى توجيه عنايتها إلى توفير المساكن الصحية للطبقات الشعبية ، وذلك ليس قاصراً على أمراض الأمومة والطفولة فحسب بل هو عامل عام شامل يتعلق بالحالة الصحية العامة .

وينصح بعض الاختصاصيين المصريين بالعمل على إنشاء مراكز لرعاية الطفولة أو الإكثار منها فى المديرىات والمحافظات على أن

يقوم كل مركز بخدمة خمسين ألفاً من السكان وعلى تعميم ذلك تدريجياً في مصر . وتكليف القابلات بمراقبة الحوامل اللاتي لا يقمن بمقر المركز وإحضارهن للمركز لفحصهن وعلاجهن ومراقبتهن طيلة شهور الحمل والإشراف على منزل الحامل والتأكد من صلاحيته للولادة . وذلك مع تنظيم دراسات عملية وعلمية للقابلات وتحديد مدة التصريح بمزاولة المهنة للقابلة بأربع سنوات مثلاً ولا تجدد إلا بعد مران وتأدية امتحان . ويجب أن تزود مراكز رعاية الطفولة بما يمكنها من التحصن ضد بعض الأمراض الخاصة كالجدري والدفتريا والتيفود وعلاج الأمراض التناسلية والكساح المنتشر بين بعض الأطفال بالأشعة فوق البنفسجية (١)

الفصل الثاني

الصحة المدرسية والعمالية

ومشروعات الصحة المدرسية تمثل جزءاً هاماً من برامج الصحة ، إذ بما لا شك فيه أن المدارس تضم بين جدرانها فئات أكباد أفراد الشعب ، وشباب المستقبل وعدته ، وعلى ذلك أعدت

(١) مقالات الدكتور حسن كمال وبحوثه في حلقات الدراسات الاجتماعية التي تنظمها الجامعة العربية (بيروت سنة ١٩٤٩ - القاهرة سنة ١٩٥٢)

مشروعات كثيرة منذ أزمان قديمة للعناية بتلاميذ المدارس صحياً ،
لا سيما وأن تجمع الطلبة والتلاميذ في بقعة واحدة تجعل من السهل
اليسير انتشار الأمراض عن طريق العدوى . كما أن الأولاد في
سن المدرسة يكونون في مرحلة هم فيها أكثر تعرضاً لبعض
الأمراض كالحصبة والسعال الديكي والدرن والتشوهات الجسمية
والأمراض العصبية والنفسية ^(١) يضاف إلى ذلك أن المدارس
تتيح للمهيمات الطبية فرصة ذهبية لاتخاذ الاجراءات الوقائية
الجماعية كالتطعيم وعمل الأبحاث الضرورية مما لا يتيسر في الجمهور
العادى لتناثره في جهات متعددة . كما أن تكوين المدرسة ييسر
للسلطات الصحية الاجتماعية من الأيدي التي تعاونها على رعاية
التلاميذ كالمدرسين والمشرفين ، كما يمكنها من خلق تآزر بينها وبين
المدرسين وعائلة التلميذ مما يساعدها على فحص حالته الاجتماعية
والتعليمية والصحية والعمل على علاج نواحي النقص فيها .

وتتناول الصحة المدرسية ثلاث نواح . أولاً : الناحية الوقائية
وذلك بتهيئة المباني المدرسية الصالحة للدراسة ، وفحص التلاميذ
فحصاً طبياً للتأكد من خلوهم من الأمراض الاجتماعية والوقائية
كاسل والزهرى والأمراض الجلدية . ولقد ذهب بعض الدول في

(١) مقال للدكتور شفيق جرجس (نفس المرجع السابق)

ذلك بحثاً جماعياً في فترات معينة من السنة ولا تسمح للتلميذ بالتقدم للامتحانات إلا إذا قدم شهادة كل عام من الوحدات الطبية المدرسية تبين خلوه من الأمراض ، وهذا بجانب القيام بتطعيم التلاميذ وتحصينهم ضد الأمراض الوبائية . ثانياً : مرحلة العلاج : وذلك بإنشاء وحدات علاجية ومستشفيات مدرسية لعلاج التلاميذ المرضى علاجاً كاملاً وإيواء الفقراء منهم ثالثاً : مرحلة العناية الاجتماعية : وذلك برفع الوعي الصحي للتلاميذ وأولياء أمورهم حتى يستطيعوا مراعاة القواعد الصحية بأنفسهم ، وتقديم وجبات الغذاء المجانية ولا سيما للفقراء والمعوزين منهم ، أو على الأقل تقديم هذه الوجبات الصحية بأثمان معتدلة . وإنشاء نظام الزائرين والزائرات الصحيين لملاحظة التلاميذ في المدرسة والتردد على منازل أولياء أمورهم للتأكد من سلامة الوسط الصحي الذي يعيشون فيه بعد الخروج من المدرسة .

ويدخل في باب الرعاية الصحية المدرسية العناية بأجسام التلاميذ وحسن رعايتها وذلك بتنظيم الألعاب الرياضية التي تتكافأ مع مقدرة التلميذ والقيام بإنشاء المعسكرات الصيفية والشتوية التي تجدد حيوية التلميذ ونشاطه . كما تكثّر بعض الدول من إنشاء

الوحدات النفسية لعلاج الأمراض النفسية المنتشرة بين بعض التلاميذ ، وإيجاد نظام الإشراف الاجتماعي لكي يساعد التلميذ على حل مشاكله الاجتماعية .

وتعني الدولة إلى جانب ذلك بالشواذ والعجزة من التلاميذ كالعُميان والصم البكم وغيرهم وتنشئ مدارس خاصة بهم ذات برامج ووسائل تنفق وكفاءاتهم .

أما عن الصحة العمالية ، فقد رسمت مشروعات لاحتصر لها بقصد حماية العامل ورعايته صحياً ، فسنت معظم الدول تشريعات خاصة بوضع نظم لتشغيل الأحداث من الذكور والإناث في الصناعة وكذلك النساء نظراً لطبيعة كلتا الفئتين من العمال ، الخاصة وعدم قدرتهما على القيام بما يقوم به العامل العادي وذلك كالتقانونين رقمي ٤٨ ، ٨٠ لسنة ١٩٣٣ في مصر . كما وضعت الدول شروطاً صحية خاصة يجب أن يراعيها أصحاب العمل في إنشاء مصانعهم وهذه الشرط تختص بالنظافة والسعة والتهوية والضوء والملابس التي يلبسها العامل ، والتغذية والهدوء والطقس ، حتى نشأ تشريع بأكمله يدعى قانون المصنع Factory Act ونظام مفصل للمصانع المختلفة وما يجب أن يتوفر فيها من الناحية الصحية أو ما يسمى Factory Orders . ولقد فرض على أصحاب العمل تكليف

أطباء يعينون لكل الوقت أو بعضه في مصانعهم ليقوموا بالكشف
الطبي الدورى على العمال لكي يحولوا بينهم وبين الوقوع فى الأمراض
المهنية أو عدم تزامن هذه الأمراض لو وقعت فعلا . وإذا وقع
عامل ضحية مرض مهني كان علاجه بالكامل على حساب صاحب
العمل أو الدولة على حسب الأحوال . وينص قانون ٨٩ لسنة
١٩٥٠ فى مصر على أن على رب العمل تقديم الإسعافات الأولية
للعمال المصاب ، كما يحتم أن يكون فى كل محل يعمل فيه أكثر
من عشرين عاملا صندوق أو أكثر للإسعافات الطبية . ولكل
عامل مصاب الحق - وفق هذا القانون - فى العلاج المجانى
بمستشفيات الحكومة ، وفى حالة عدم وجود مستشفى حكومى
فى دائرة المصنع يلزم صاحب العمل بدفع جميع المصروفات
الطبية وثمان الادوية والإقامة . أما العمال الذين يقعون ضحية حادثة
من الحوادث أو مرض مهني ويصابون بعجز جزئى أو كلى ،
فيعالجون على حساب صاحب العمل أو الدولة ، ثم يدفع لهم
صاحب العمل تعويضات مناسبة . وفى كثير من الدول - كما سبق
أن بينا ذلك - ترسم برامج لتأهيل مثل هؤلاء العجزة ، حتى يستطيعوا
الالتحاق بأعمال تناسبهم لكي يكسبوا منها معيشتهم . أما عن نظام
التغذية فمعظم الدول سنت تشريعات مفصلة بشأن تقديم وجبات
الغذاء للعمال بأسعار متهاودة ، فأنشئت الكانتينات والمطاعم

الواسعة بجانب المصانع لهذا الغرض . ففي مصر ينص الأمر
 رقم ٤٦٩ لسنة ١٩٤٤ على أنه يجب على أصحاب المحال الصناعية
 والتجارية التي تستخدم عادة خمسين مستخدماً أو عاملاً فأكثر في
 مصنع واحد ، أن يتخذوا الترتيبات اللازمة لتقديم وجبة الظهر
 في كل يوم من أيام العمل لكل من يريد من هؤلاء المستخدمين والعمال
 ويصدر قرار من وزارة الشؤون الاجتماعية بالاتفاق مع وزارة
 الصحة بتعيين أصناف الطعام وكمية ما يقدم منها للشخص الواحد
 وتكاليف الوجبة الواحدة على ألا يتجاوز ذلك ثلاثين مليماً .
 ويتحمل المستخدم أو العامل نصف تكاليف الطعام الذي يقدم له
 بشرط ألا يزيد ما يدفعه عن الوجبة الواحدة على خمسة عشر مليماً ،
 ويلتزم صاحب العمل بباقي النفقات ، وإذا كان العمل يؤدي
 بالمصنع بالتناوب نهاراً أو ليلاً وجب على صاحب العمل أن يقدم
 لمن يريد من العمال وجبة العشاء بنفس الشروط المتقدم ذكرها .
 ولقد دلت الإحصائيات التي قامت بها مصلحة العمل سنة ١٩٥٠
 على أن ٥٧ مصنّعاً ومحلاً ، يعمل فيها ٧٠,٤٥٠ عاملاً قد أنشأت
 صالات خاصة للأكل ويتحمل أصحاب الأعمال نصف التكاليف
 أو ما يزيد على النصف ، وذلك إلى جانب ٦٥ مصنّعاً ومحلاً تستخدم
 حوالي ١١٦,٠٠٠ عامل قامت بإنشاء كائنات تبيع الغذاء للعمال
 بأسعار الجملة . أما فيما يختص بالعيادات الملحقة بالمصانع فوجد أن

٣٧ مصنعاً تستخدم ٨٣,٤٣٠ عاملاً قد أنشأت عيادات خاصة مع ما يلزمها من أطباء وموظفين وممرضات ، والخدمات التي تقوم بها هذه العيادات ليست قاصرة على العمال وحدهم ، بل تتعداهم إلى أسرهم وأولادهم كذلك .

ويضاف إلى ذلك ما تسنه الدول من تشريعات خاصة بالأمان داخل المصانع أو ما يسمى Safety Measures حتى يتلافى وقوع حوادث العمل قدر المستطاع ، وأصبح الآن للأمان داخل المصانع برامج مدروسة ومشروعات تنفذ بكل دقة ، وبفضلها نقصت نسبة الحوادث نقصاً ملموساً في المصانع ومن المنتظر أن تتناقص نسبة الحوادث بفضل المكتشفات العلمية الحديثة في محيط الآلات الصناعية .

وبجانب ذلك تبذل الجهور في كل الدول لمد الطبقات الضعيفة اقتصادياً بوجه عام ، والعمال بوجه خاص بالمسكن الصحي الملائم حتى يقضى على رفد كبير من روافد سوء الحال الصحية ، ففي إنجلترا مثلاً قامت الحكومة بمساعدة الأفراد على إنشاء حوالى نصف مليون منزل بين سنتي ١٩٤٥ و ١٩٤٨ ، يضاف إليها حوالى ربع مليون مسكن أنشئت بعد ذلك . ولقد قام كثير من أصحاب العمل في الدول المختلفة بإنشاء مدن للعمال ذات مساحات واسعة يجد فيها

العامل المسكن الصحي النظيف . ولم تكن مصر لتتخلف في هذا السبيل ، فلقد أنشأت شركة مصر للغزل والنسيج في المحلة الكبرى مدينة عمالية فسيحة ، وقامت شركة نسيج كفر الدوار بإنشاء مدينة للعمال تحتوى على ١٥ فيلا ، ٣٠١ شقة لموظفيها ، ٢١٥٨ شقة للعمال وحذا حذو هاتين الشركتين كثير من الشركات (١) وقامت مصلحة العمل بإنشاء مدينة العمال بامبابية وهى تحتوى الآن على ١,١٠٠ منزل يأوى إليها ٥ آلاف شخص ، وعندما يتم المشروع سيشمل ٦ آلاف منزل تسع حوالى ٣٠ ألف شخص ، وهذه المدينة تابعة الآن لمصلحة المساكن الشعبية التى تقوم بعدة مشروعات بنائية لإنشاء مساكن للطبقات الشعبية وصغار الموظفين والعمال . ولا يفوتنا أن نذكر أن بناء المساكن ليس مقصوراً على العمال والطبقات الفقيرة ، إذ أنه فى كثير من الدول بنيت مدن للطلبة حيث يجدون المسكن الصحي النظيف والغذاء الكافى بأسعار رخيصة ، وذلك على غرار مدينتنا الجامعية فى الجيزة . وهذه المدن سواء العمالية أو الجامعية تكون بمثابة مراكز للرعاية الاجتماعية التامة ، إذ نجد فى المدن أحياناً جمعيات تعاونية لمد السكان بما

(١) انظر النشرات التى تصدرها مصلحة العمل والتقارير التى تصدرها هذه المصلحة بالعربية والإنجليزية ، وتقارير مصلحة المساكن الشعبية .

يحتاجون إليه من مواد غذائية بأسعار رخيصة ، كما نجد مراكز لرعاية
الطفولة والأمومة ، ومستشفيات . . . الخ هي تمثل مدناً حقيقية
داخل المدن الإدارية . هذا إلى جانب ما تقوم به الجمعيات التعاونية
من مشروعات بناء المساكن التي يشترك في تمويلها الأفراد والدولة .

الفصل الثالث

الصحة العامة

وهي تقوم على المستشفيات المحلية والإقليمية والعامة ، وإقامة
الوحدات الصحية المتنقلة لعلاج الأمراض عامة ولا سيما الأمراض
المنتشرة في الوسط الاجتماعي المراد حمايته مع إقامة معاهد للأبحاث
ولمراقبة الأمراض . ومهمة هذه المؤسسات هي أولاً في مراقبة
الأمراض المعدية ، وتتلخص هذه المهمة في اكتشاف الأفراد المرضى
ثم عزلهم وإعطاء العلاج اللازم لهم ، مع تطعيم الأصحاء بالأمصال
الوقائية . وهناك مستشفيات خاصة بمعدة إعداد معيناً لعلاج الأمراض
المعدية . ومن مهام هذه المستشفيات والوحدات الصحية أيضاً علاج
بعض أمراض هامة يرى أنها منتشرة في الوسط الاجتماعي ويرى
توجيه عناية خاصة لها كمرض السل والأمراض السرية عامة وأمراض
البلهارسيا والانكلستوما والملاريا في الوسط المصري . يضاف

إلى ذلك علاج الأمراض العقلية والنفسية وتوجيه العناية الطبية والرعاية الاجتماعية للعجزة . وعلى الجملة مهمة هذه المستشفيات هي حماية المجتمع ووقايتة من كل ما يتصور من أمراض وأوبئة . ومن بين المشروعات الصحية برامج الصحة الغذائية ، وهي تقوم أولاً على خفض الأغذية التي يستهلكها الأفراد خفصاً دقيقاً حتى تعدم الأغذية الفاسدة وغير الصالحة ، وتعرف الأمراض الناشئة عن سوء التغذية أو نقصها وحصركمية الأغذية التي يتناولها الأهالي وإيجاد تحاليل غذائية لأطعمة كل قطر والأطعمة الأجنبية المستهلكة محلياً ^(١) ... الخ .

وللقيام بهذه المهام الجسيمة وغيرها يلزم الاستعانة بعدد كبير من الأطباء والأخصائيين ومفتش ومراقبي الصحة والزائرين والزائرات الصحيين والصيادلة ... الخ .

كل هذه الأنواع من الخدمات تقدم في مصر في المستشفيات والعيادات والوحدات التي يبلغ عددها كالاتي : ١٧٦، ١٤ سريراً للأمراض العقلية ، ١٧٨ مجموعة صحية وثلاث عائلات صحية ، ٤ عيادات نفسية ، ٣٦ مستشفى قروياً ، ٩٧ مستشفى مركزياً ، ١١٢ مستشفى رومانيا ، ٣ معامل كيميائية ، ١٢ معملًا بكتريولوجيًا ،

(١) الدكتور حسن كمال في (مصدر سبق ذكره) .

معمل للأمصال ، ٣ معاهد علمية صحية ، ٢٣ وحدة للحجر الصحي ،
 ٢٠٨ مكاتب صحة ، ٣٤ مستشفى للحميات ، ١٨ معزلاً صحياً ،
 ١٨ تفتيشاً صحياً ، ٢٩ محطة ملاريا لها ٢٨ فرعا ، ١١١ وحدة ثابتة
 لعلاج البلهارسيا والانكستوما ، ٥٤ وحدة متنقلة و ٦ عيادات
 لتلاميذ المدارس ، ١٧ قسماً للأبحاث ، ٤٢٨ منظمة لتوق ومكافحة
 البلهارسيا و ٨٢ مركزاً لرعاية الأمومة والطفولة ، ٥٣ عيادة
 للأمراض التناسلية ، ٢٧ مستوصفاً للأمراض الصدرية ،
 و ٥ مصحات ومستعمرة ومستشفى للعظام ، وثلاث مصحات
 وقائية و ٢٠ وحدة ثقافية صحية ومستعمرتين للجذام و ١٠ وحدات
 لمكافحة و ٤٠ فرعاً . وبلغ عدد أسرة المستشفيات العامة ٦٣٤٢
 سريراً وعدد وحدات الرمد ١١٢ وحدة تضم ٢٥٦٧ سريراً ،
 وعدد المستشفيات الجامعية ٨ تضم ٣٦٣٤ سريراً ، كما تضم
 مستشفيات الحميات ٣٢٠٠ ، ٤ سريراً^(١) . وهذا خلاف مستشفيات
 وزارة الأوقاف والعيادات الملحقة بالمراكز الريفية . أما عن
 الأطباء فقد بلغ عددهم سنة ١٩٥١ ، ٥١٥١ طبيباً ، ٥٩٨ جراحاً
 للأسنان ، أى بنسبة طبيب واحد لكل ٤٠٠٠ من السكان وهى
 نسبة ضعيفة جداً إذا قورنت بالدول الأخرى ، إذ كانت فى
 الولايات المتحدة مثلاً سنة ١٩٤٣ طبيب واحد لكل ٨٠٦ أفراد .

(١) بيان وزير الصحة المقدم لمجلس الوزراء - فبراير سنة ١٩٥٤ .

والطب في مصر مؤمم أى تنفق عليه الدولة كله تقريباً
والمشروعات الصحية في مصر من أسنى وأجل المشروعات التي
تعرفها أية دولة في العالم. ولكن الشكوى التي تسمع عن سوء النظام
الطبي في مصر لا ترجع إلى النظام نفسه ، بقدر ما ترجع إلى أزمة
في الأخلاق ونقص في المعدات وفساد في الإدارة في بعض
الاحيان ، فأى فرد في مصر مفروض أن يعالج مجاناً من أى مرض
ينتابه على حساب الدولة ، ولكن العيب يرجع إلى التطبيق الذي
يرجع ذاته إلى صعوبات مادية ، إذ لا يوجد مثلاً الأطباء الكافون
للمستشفيات المختلفة ، كما لا توجد الإمكانيات اللازمة لتطبيق
المشروعات الصحية تطبيقاً مثالياً ، من مبان إلى أدوات ومعدات
إلى دواء ... الخ .

ولقد ظهر إلى جانب ما سبق أن قدمنا من مشروعات ،
مشروع التأمين الطبي ، وهو يقوم على اشتراكات دورية يدفعها
المستفيدون . ومشروع التأمين الطبي قد يدخل ضمن المشروع
العام للتأمين الاجتماعي ، وهو الذي يؤمن الفرد بمقتضاه على نفسه
وأسرته ضد عدة أخطار من وفاة وتعطل وشيخوخة ومرض .
الخ ، وقد يكون مشروعاً مستقلاً عن مشروع التأمين الاجتماعي
العام . ومن الدول التي أدخلت نظام التأمين الطبي ضمن نطاق
مشروع التأمين العام إنجلترا وفرنسا ومعظم الدول التي أخذت

بنظام التأمين الحديث : ففي إنجلترا — كما سبق بيان ذلك — يتمتع المؤمن عليهم بعلاج طبي كامل يقوم به أطباء أخصائيون في مستشفيات ومصحات أنشئت خصيصاً لذلك . وفي مشروع التأمين الاجتماعي الفرنسي لسنة ١٩٣٠ يعالج العمال المؤمن عليهم وعائلاتهم ويمنحون الدواء مجاناً ، وكذلك الشأن في قانون سنة ١٩٤٥ . أما قانون الضمان الاجتماعي الأمريكي فلا يغطي خطر المرض ولا يتعرض للتأمين الصحي ، واسكنه مع ذلك ينص على مساعدة الولايات التي تنشئ مشروعات لمساعدة الأمهات ذوات الأطفال الرضع ، ومستشفيات لرعاية الطفولة ورفاهيتها ومصحات وهيئات للبحث الطبي ومراقبات للأمراض المعدية ... الخ .

والواقع أن الدول الحديثة تصرف نفقات بالغة على المشروعات الصحية ولا سيما التأمين الصحي ، حتى غطت نفقات الصحة على كل ما عداها . ففي إنجلترا مثلاً قدرت مصروفات التأمين الصحي سنة ١٩٥٠ بحوالى ٣١٣ مليوناً من الجنيهات لانجلترا وويلز ، ٤٠ مليوناً لاسكتلندة وهو ما يمثل حوالى ٤ ٪ من الدخل القومى فى إنجلترا^(١) . وفى نيوزيلندة تمثل نفقات التأمين والمشروعات الصحية فى نفس السنة أكثر من ١,٧ ٪ من الدخل القومى . ويبلغ

(١) Revue Int. du trav. Vol. LX. No. 3 :

Les Tendances de la Sécurité...

ما يسهم به الأفراد في تنفيذ هذه المشروعات إن في إنجلترا، أو نيوزيلدة حوالى $7\frac{1}{4}\%$ من دخلهم الفردى أو ما يعادل $1,2\%$ من الدخل القومى . وهذه النفقات تزيد سنة عن سنة في جميع الدول بسبب الوسائل المستحدثة في الآلات الطبية ، وزيادة عدد الأفراد الذين تغطهم المشروعات الطبية ... الخ^(١) . ويقدر علماء المسائل الصحية في أمريكا أنه يلزم لسكى تنفيذ مشروع صحى طبي كامل لحماية الأفراد — تخصيص دولارين (حوالى ٧٥ قرشا) لكل فرد في العام ؛ هذا مع أن المخصص فعلا الآن هو حوالى $\frac{1}{4}$ دولار للشخص في الريف أو $\frac{3}{4}$ تقريبا في المدن ، لنفقات العلاج^(٢) .

وإذا قارنا كل تلك الإحصائيات بما تنفقه في مصر على الصحة العامة لانتضح لنا ضالة المبلغ المخصص لذلك في ميزانية الدولة والذي يبلغ سنة ١٩٥٢ حوالى ٩ ملايين جنيه . وهذا المبلغ يمثل أقل من $\frac{1}{4}\%$ من الميزانية العامة التى تبلغ أكثر من ٢٣١ مليوناً ، فضلا عن الدخل القومى الذى يبلغ أضعاف أضعاف الميزانية ، كما أنه يمثل أقل من ثلث ما ينفق على التعليم الذى بلغت نفقاته

(١) أنظر إحصائيات هيئة الأمم لسنة ١٩٤٩ — ١٩٥١ .

(٢) Cf. Kolb, Brunner : A Study of Rural Society, N. Y 1952.

حوالى ٢٩ مليون جنيه . وإذا قارنا أنفسنا بانجلترا مثلاً لوجدنا
أن الفرد يتكلف حوالى ٤ جنيهات لرعايته طبيّاً كل عام بينما هو
فى مصر ووفق هذه الميزانية لا يصل إلى ٥٠ قرشاً .

الفصل الرابع

المراكز الريفية (الاجتماعية)

لقد ذكرنا المراكز الريفية هنا Rural Centers ضمن
المشروعات الصحية ، لأنها تقوم بدور هام فى هذا المجال ، ولسكنها
مع ذلك تقوم بخدمات أخرى كثيرة ومتشعبة سنتعرض لها هنا .
وفكرة إنشاء المراكز الريفية حديثة جداً لا تكاد ترجع إلى
قبيل نشوب الحرب العالمية الأخيرة ، وهى تقوم على إنشاء مراكز
ريفية تكون مهمتها مكافحة الأدواء الاجتماعية التى يشكو منها
القرويون أحياناً : من فقر ومرض وجمل وانحلال خلق وتفكك
الروابط الأسرية . . . الخ فالمركز الاجتماعى يقوم على فكرة
توحيد الجهود التى تبذل من أجل النهوض بالريف ، وتضافر
القوى التى تقوم بإصلاحه حتى لا تكون مبعثرة غير منسقة
فيؤدى هذا إلى عدم تحقق المقصود منها أو عدم الوصول إلى نتائج
كاملة تامة .

والمقصود من المركز الريفي أن يكون مركزاً ثقافياً ، صحياً ، اجتماعياً . . . الخ لكي يبدأ بعلاج الأمراض التي يشكو منها الريف كلها في آن واحد . ذلك أننا إذا بدأنا بعلاج داء من الأدواء وتركنا الباقي فإن علاجنا سيكون ناقصاً مبتوراً ، ولا يؤدي إلى النجاح الذي نلشدده . فضلاً عن أننا إذا أردنا البدء بعلاج داء وتركنا بقية الأدواء فإنه يتعين علينا أن نختار الداء الذي يجب أن نبدأ به ، وهذا الاختيار وحده يكون مشكلة من أعقد المشكلات . وذلك فضلاً عن أن علاج مشكل مع ترك بقية المشاكل لا يؤدي - كما ذكرت - إلى الغرض المنشود .

ولقد اهتمت الدول الزراعية بإنشاء المراكز الريفية بعد دراسة عميقة لهذه المشروعات ، وبدىء في تنفيذها في مصر وجمهورية الأكوادور في أمريكا الجنوبية ^(١) في وقت واحد تقريباً ، كما بدأت بعض الدول الآسيوية كالبهاكستان والهند وسيلان والعراق في تطبيقه أخيراً . ولقد بدأت مصلحة الفلاح المصرية التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية بتنفيذ هذا المشروع سنة ١٩٤١ ، فأنشأت ستة مراكز ، وهي تنشئ كل عام عدداً منها ،

Revue Intern. du Travail, Vol. Lx. No. 2: (١)
Les tendances de la securité sociale . .

ويبلغ عددها الآن (فبراير سنة ١٩٥٤) ١٦١ مركزاً. ولما كان كل مركز يقوم بخدمة ١٠.٠٠٠ من الريفيين ، ولما كان عدد سكان الريف المصرى لا يقلون عن ١٢.٠٠٠.٠٠٠ شخصاً فإن عدد المراكز عندما يتم تنفيذ المشروع بأكمله سيبلغ حوالى ١٢٠٠ مركز (١).

وينشأ المركز الاجتماعى بإشراك الأهالى مع الحكومة فى تكاليف المشروع إذ يدفع كل فرد ١٥ قرشاً أو أكثر بحسب قدرته ، فيتكون مبلغ لا يقل عن ١٥٠٠ جنيه ، ويقدم الأهالى كذلك فدانين من الأرض وثلاثة منازل لعمل الموظفين وسكنهم بصفة مؤقتة إلى أن تتم المباني ، وذلك حتى لا يحرم الأهالى من خدمات ، المركز أثناء إنشاء المباني الخاصة به . وتقوم الحكومة بتحمل باقى نفقات الإنشاء والتأثيث ، كما تتحمل سنوياً نفقات تبلغ نحو الألفين وخمسمائة جنيه . والغرض من تبرع الأهالى هو اشتراكهم الفعلى فى عملية الإنشاء وإشعارهم بأن المركز الاجتماعى إنما هو مركزهم الذى أقيم لخدمتهم فيقبلون عليه ويتعاونون

(١) راجع الكتب التى أصدرتها وزارة الشؤون الاجتماعية المصرية بالعربية والانجليزية بين سنتي ١٩٤٩ ، ١٩٥٠ ، والتى توضح فيها سياستها العامة والإنشائية ومشروعاتها المستقبلية ، وكذلك نشرات مصلحة الفلاح .

مع موظفيه الفنيين في نواحي الإصلاح . ويتكون مبنى المركز من : (١) عيادة خارجية . (ب) دار لرعاية الأمومة والطفولة . (ح) دار للخدمات الاجتماعية والزراعية . (و) صالة للصناعات الريفية . (هـ) حمامات ومغاسل للجمهور . (و) منزل للأخصائي الاجتماعي . (ز) عملية مياه صغيرة . وفيما يلي بيان بالخدمات التي يؤديها المركز :

أولاً : الخدمات الاقتصادية : والغرض منها زيادة دخل الفلاح وتحسين إنتاجه وإيجاد مورد رزق ثابت لفقرائه الفلاحين ، وهذه الخدمات تتناول ما يلي : ١ - الإرشاد الزراعي وتعريف الفلاحين بوسائل الزراعة الحديثة التي من شأنها أن تزيد من إنتاجهم وتقلل من مجهوداتهم التي تضيق سدى بسبب الوسائل الزراعية التقليدية العتيقة التي يسيرون عليها . ٢ - توزيع التقاوى الممتازة على الفلاحين بأجور زهيدة ، مع حمايتهم من جشع التجار ٣ - تشجيع زراعة الخضر والفاكهة التي تزيد من دخل الفلاح ، وتخرجه عن دائرته التقليدية التي تنحصر في زراعة القمح والشعير والأذرة والقطن . ٤ - غرس الأشجار الخشبية . ٥ - مقاومة الآفات الزراعية والأمراض والأوبئة الحيوانية . ٦ - تحسين الإنتاج الحيواني . ٧ - نشر تربية النحل على أسس علمية صحيحة ،

وبناء خلايا النحل من الخشب مثلاً بدلاً من الخلايا الطينية .
٨ - تربية دودة القز . ٩ - نشر الصناعات الريفية والمنزلية
التي تزيد من دخل الفلاح وتقلل من اعتماده على الزراعة كمورد
رئيسي للمعيشة . ونشر الصناعات الريفية إنما يعتبر أول خطوة
نحو سياسة التصنيع ؛ إذ من الملاحظ أن الدول الزراعية التي
تصنعت كإيطاليا وفرنسا واليابان . . . الخ إنما بدأت بتشجيع
الصناعات الريفية ، وانتقلت من هذه المرحلة بعد ذلك إلى المراحل
الأخرى التي أدت بها أخيراً إلى الوصول إلى مرحلة
التصنيع الثقيل (١) .

ثانياً : الخدمات الاجتماعية والثقافية : وهي تتناول :

(٢) مكافحة الأمية ورفع المستوى الثقافي في القرية وذلك :

- ١ - بترتيب الفصول الليلية التي يختلف إليها القرويون . ٢ - بإنشاء
المكتبات الريفية وغرس روح الاطلاع بين الشباب الريفي .
- ٣ - بإعداد المحاضرات والأحاديث الثقافية التي يلقيها المختصون
في العلوم الاجتماعية والزراعية والدينية . ٤ - بنشر روح

(١) انظر بحوث ومقالات الخبراء المشتركين في مؤتمر الصناعات الريفية المنعقد
في القاهرة من ٦ - ١٠ فبراير سنة ١٩٥٤ ، ثم راجع البحث الذي قدمناه
للمؤتمر تحت عنوان : واجبات الدولة نحو تشجيع الصناعات الريفية والنهوض بها .
وكل هذه البحوث ومحاضر الجلسات مطبوعة على الآلة الكاتبة ومنشورة .

الاستماع إلى المذيع والراديو ، والاختلاف إلى مسارح شعبية ودور للخيالة (سينمات) تقام لأغراض ثقافية اجتماعية .

هـ — بنشر المدارس الريفية وتشجيع القرويين على إلحاق أبنائهم بها . (ب) تنظيم الإحسان وذلك ببث روح التعاون والبر لدى الأغنياء وحثهم على القيام بفريضة الزكاة فتوزع على الفقراء في صورة مساعدات وقتية أو دائمة . (ح) نشر الروح الرياضية والكشفية بالريف وذلك بإنشاء النوادي التي تقوم بهذيب الريفيين خلقياً وبدنياً ، وتروح عن أنفسهم ، وتؤدي بهم إلى قضاء أوقات الفراغ فيما يعود عليهم بالنفع ؛ وبغرس روح إنشاء الجمعيات الكشفية لتعويد الريفيين على الصبر والاعتماد على النفس والنشاط .

(و) مقاومة البدع والخرافات التي تقوم بها لجان ثقافية . وتنتهز هذه اللجان فرص الأعياد الدينية لإقامة الاحتفالات التي تتفق والعادات والتقاليد الإسلامية وتلقى بها خطبا وأحاديث مناسبة تحض على الفضيلة ومكارم الأخلاق . (هـ) فض المشاكل وأنواع النزاع المختلفة التي تنشأ بين الفريقين والتي تؤدي إلى أن يكيد بعضهم لبعض . ويحاول المختصون بالمركز فض المشاكل بطرق سلمية ودية قبل أن يستفحل الأمر ويوصل إلى مرحلة خطيرة (و) تعليم القرويين أصول النظافة العامة وتعويدهم عليها ووضع السياسة اللازمة لتهيئة البيئة الصحية بالقرية ، كتوفير

مياه الشرب والتجارات ودراسة حالة البرك والمستنقعات الموجودة وأفضل خطة للتعاون على ردمها ، وملاحظة دورات مياه المساجد والأمكنة العامة . وتقوم لجنة الشؤون الصحية التي تنشأ لهذه الأغراض وغيرها بمراعاة توفر النظافة في الشوارع والمنازل . (ز) مقاومة الحفاء وتعويد القرويين على تغطية أقدامهم وتسهيل مهمة حصولهم على الأحذية اللازمة .

ثالثاً : الخدمات الصحية والطبية : وهي تعتبر أهم أوجه النشاط التي يقوم بها المركز الريفي وذلك لحاجة القرويين إلى الرعاية الطبية لاسيما وأن بعض القرى بعيدة عن المستشفيات ولا يقطن بها الأطباء إلا نادراً . وتتألف الخدمات الطبية والصحية فيما يلي :

- ١ - رعاية الأمومة والطفولة ، ويهتم المركز بذلك رغبة منه في خلق جيل صحي جديد ، فأنشئ في كل مركز دار لرعاية الطفل والأم تعمل بها حكيمة مهمتها العناية بصحة الأطفال والحوامل وإرشاد النساء إلى القواعد الصحية ، كما تزور المنازل لتحث سكانها على النظافة وترشد النساء إلى الطرق الصحية ولتقيهن شر الخرافات والتطبيب البدلي الذي يضر ضرراً بليغاً بصحة الريفيين ويفتلك بهم
- ٢ - العيادة الطبية : وتوجد بكل مركز ريفي وبها طبيب يقوم بعلاج المرضى بالمجان من الأمراض المتوطنة والباطنية والجلدية

والرمد ، مع إجراء العمليات البسيطة ، وتحويل الحالات المعقدة إلى أقرب مستشفى حكوى ٣ - مكافحة الأمراض المتوطنة ، ويعنى المركز الاجتماعى بالفحص الطبى الشامل للأهالى جميعاً . ولذلك تقوم مصلحة الفلاح الآن بتمرين عدد من مساعدى المعامل لىكى يعاونوا الأطباء على القيام بهذه المهمة . كذلك يقوم الأطباء بمقاومة البلاجرا الناشئة عن سوء التغذية بإرشاد الأهالى إلى الإكثار من الأغذية الرخيصة الثمن والتي تتوفر فيها المواد الضرورية للتغذية ٤ - مكافحة الأمراض الوبائية ، ويلعب المركز دوراً رئيسياً فى منع انتشار الأوبئة وبالقضاء عليها فى حالة ما إذا انتشرت ، ولقد بذلت المراكز الاجتماعية المصرية جهوداً لا تنكر عند انتشار وباء التيفوس سنة ١٩٤٣ والحجى الراجعة والسكولير سنة ١٩٤٧ ٥ - النظافة العامة وتتناول الأهالى والمنازل والشوارع والقرية بصفة عامة ، إذ يوجد بكل مركز حمامات للرجال وأخرى للنساء والأطفال . ويتعاون الطبيب والحكيمة والزائرة الصحية مع الأخصائى فى إرشاد الأهالى إلى التعاليم الصحية ونظافة الجسم والملابس وإبعاد المواشى والطيور من حجرة النوم قدر المستطاع . كما تهتم لجان الصحة والنظافة بموضوع ردم البرك والمستنقعات التى تتوالد فيها الحشرات الناقلة للأمراض .

رابعاً الخدمات العمرانية : ويشرف على هذه الناحية القسم

الهندسى بمصلحة الفلاح التى تشرف على المراكز الريفية . إذ يقوم هذا القسم بإرشاد الأهالى والهيئات وكبار الملاك ومعاونتهم على إقامة المنشآت الخاصة بأراضيهم كالعزب والمساكن للموظفين والفلاحين . . حسب القواعد الصحية والهندسية .

وتتكون بالمركز لجان تقوم على الأهالى الذين يديرون المركز بانفسهم ، فهناك أولا الجمعية العمومية ، وإلى جانبها اللجان الآتية : ١ - لجنة الاقتصاد والزراعة ٢ - لجنة الشؤون الصحية والعمرانية ٣ - لجنة الثقافة والرياضة والحفلات ٤ - لجنة تنظيم الإحسان ٥ - لجنة المصالحات .

الباب الثالث

مشروعات تكيف العلاقات الاجتماعية

الفصل الأول

الأسباب الرئيسية للسلوك الممنهج

أو الجريمة Delinquency

مشكلة الجريمة من المشاكل التي شغلت بال المفكرين منذ الأزمنة السحيقة ، ففي العصور القديمة أعد بعض الفراعنة ورجال المجتمع اليوناني نظاما خاصا لمعاملة الأحداث المنحرفين ، وفي العصور المتوسطة عنى رجال الدين من مسلمين ومسيحيين بهذه المسألة وربطوها بالردية والفضيلة ومشكلة القضاء والقدر والمسئولية الدينية . وما أن أتت العصور الحديثة بما لازمها من تقدم فى العلوم الاجتماعية والطبية حتى بدى فى دراسة الجريمة على أسس علمية صحيحة . ولقد تمكن الباحثون بفضل ما قاموا به من بحوث من الوصول إلى صياغة نظريات كثيرة أدت إلى فهم أوسع لطبيعة مشكلة الإجرام وألقت كثيراً من الضوء على

أحسن الوسائل لمكافحتها ، وتمتلخص الأسباب التي انتهت إليها
الباحثون في ثلاث فئات من العوامل :

أولاً : العوامل النفسية : هناك حالات كثيرة من السلوك
الإجرامى ترجع إلى الأمراض النفسية وذلك مثلاً كحالات
الانحراف العصابى Neurotic Delinquency ، الذى يأتى
في الغالب نتيجة لضغط الوالدين الشديد على أبنائهما أو معاملتهما
للأولاد بقسوة ، وهو أمر يتأتى عنه ألا يجد الطفل في نفسه
القدرة الكافية على التسامى Sublimation بدوافعه النفسية بشكل
ملائم أو مقبول من الناحية الاجتماعية . وبدلاً من أن يلجأ
الحدث إلى محاولة كبح دوافعه النفسية كلية (وهو ما قد يؤدي به
إلى الهستيريا أو القلق الشديد أو الأفكار المتسلطة obsessions)
تنتهى به الحال إلى اقتراف بعض الجرائم لكي يطلق دوافعه
المكبوتة^(١) . ومن هذه الحالات أيضاً حالة الانحراف السيكوباتى
Psychopathic ، والشخصية السيكوباتية هي شخصية لا اجتماعية
أوضح الاجتماع . والسلوك الانحرافى هنا نوع من العبط الأخلاقى
Moral Imbecility ، وهو من أخطر الأمراض التي تصيب

(١) عن بحث غير منشور قدمناه لمؤتمر الجريمة المنعقد في القاهرة في ديسمبر
سنة ١٩٥٣ .

الأولاد والشبان ، وهو يرجع فيما يرى بعض الأطباء النفسانيين إلى أحد عاملين : التساهل الشديد مع الأولاد وتدليلهم ، أو عدم وجود عائل يهتم بأمر الطفل أو الحدث . والشخصية السيكو باتية شخصية عديمة التنشئة الاجتماعية ، وشخصية هجومية ، كثيرة الشك ، تتخذ مواقف عدائية دائماً وهي تجد لذتها في الاعتداء على أشخاص الآخرين وأموالهم . ومن هذه الحالات كذلك حالات الأمراض النفسية الوظيفية Functional Psychotic وهي الأمراض الناشئة عن مرض يصيب بعض أجزاء الجهاز العصبي كالشيزوفرينيا والبرانويا وهي أنواع من الخبل ، ومنها كذلك الاضطرابات الانفعالية Emotionla Disturbances وهنا نجد أهم عامل — من بين العوامل النفسية التي تؤدي إلى الإجرام أو الانحراف — وهو رد الفعل الذي يحدث عند الحدث إذا حرم من تحقيق رغبة من الرغبات الأساسية لتكامل شخصيته . وهذا يحدث للطفل أو الحدث إذا أحس بعدم الاطمئنان العاطفي أو شعر بنقص عن زملائه أو أحس بخضوع زائد عن الحد لسلطة قاهرة مبالغة مما يؤدي به إلى اضطراب سلوكه وعدم القدرة على تكيف نفسه اجتماعياً ^(١) .

Cf.: P. W. Tappan : Juvenile Delinquency, (١)
N. Y., Toronto, London, 1949; Ben Karpman :
Case Studies in Psychopathology of Crime, 1931

ثانياً : العوامل البيولوجية أو الحيوية Biological :

وهي العوامل التي تأتي من تأثير الوراثة وعدم التوازن في إفرازات الغدد الصماء وإصابة المخ . . . إلخ . ومن المؤثرات التي تلعب دوراً رئيسياً في هذا المجال النقص العقلي Mental Defect الذي لا يكون سبباً مباشراً للانحراف ولكن قد يقف حائلاً بين الفرد وبين استطاعته تكيف نفسه تكيفاً اجتماعياً ملائماً ، أى أن يتصرف تصرفاً اجتماعياً سليماً ، ومن هذه المؤثرات كذلك عدم توازن الإفرازات الغددية Endocrine Imbalance ، وهي هذه الإفرازات التي تلعب دوراً كبيراً في تكيف السلوك الفردى .

إذ قد أثبتت الأبحاث أن ثمة حالات إجرامية ترجع إلى عدم توازن إفرازات الغدد . فزيادة إفرازات الغدة الدرقية عن المعدل العادى تؤدي إلى إصابة الشخص بحالة انفعال مستمرة وحالة اندفاع وتهور قد تؤدي به إلى الانحراف . ومنها أيضاً النقائص الجسمية كالعمى والصمم والعمى ، التي قد تؤدي إلى الانحراف بسبب ما تكونه من مركبات النقص عند الشخص المصاب ، وكذلك الشأن في الأمراض النفسية العضوية وإصابات إلخ . ونجد هنا أن أصل الاضطراب يرجع إلى علة جسمية أو فسيولوجية تصيب المريض وتؤدي به إلى حالة عدم استقرار واضطراب شديدة .

ثالثاً : العوامل الاجتماعية : وتستوقف هذه العوامل الباحثين أطول من غيرها ، لا لأنها أهم من غيرها إذ قد تبين أن للمجموعات السابقة من العوامل أهميتها في مشكلة الانحراف والإجرام ، ولا لأنها قد درست بشكل أدق من غيرها ، إذ من المعروف أن دراسة الأسباب والعوامل المؤدية إلى الانحراف أو ما يسمونه Etiology دراسة الأسباب والظروف ، لم تتقدم بعد إلى الدرجة المنشودة ، بسبب عدم التوصل إلى مقاييس دقيقة للبحث ، فضلاً عن أن تشابك العوامل المختلفة المؤدية إلى الجريمة واتصالها بعضها ببعض يجعل من العسير علينا أن نفاضل بين أهميتها ، وكل ما نستطيع عمله في هذا السبيل هو أن نسجل ما وصل إليه البحث العلمي (على علانه) بشأنها . ولكن العوامل الاجتماعية تستوقف الباحثين طويلاً لأن كثيراً من العوامل السابقة يبدو وثيق الصلة بالعوامل الاجتماعية ، ولأن كثيراً من العوامل النفسية مثلاً يرجع بدوره إلى عوامل اجتماعية ، وذلك كالانحرافات العصابية والسيكوباتية ، وكذلك الحال في جزء كبير من العوامل البيولوجية . وهذا من شأنه أن يدعو إلى تركيز الدراسة بعض الشيء في العوامل الاجتماعية التي تبدو في نظر بعض الباحثين وكأنها جماع العوامل التي تؤثر في السلوك الفردي . وسندرس بعض هذه العوامل بشيء من التفصيل :

١ - الأسرة: وكان من الطبيعي أن يتجه الاهتمام أولاً للأسرة التي يصفها بعض المؤلفين بأهمها « مذود الشخصية Cradle of Personality ». ففي السنين الأولى لنشأة الطفل، وفي داخل الأسرة تتكون عند الطفل أنماط الاستجابات الخاصة بالتفكير والشعور، والمعايير والقيم التي تكون ذا تأثير عميق على الفرد وعلى حياته المستقبلية. ومن هنا نجد أن الأسرة إذا كانت عند أحد أفرادها عادة غير اجتماعية أو ضد الاجتماع، أو قيماً وسلوكاً لا تتفق وقيم المجتمع وسلوكه، فإن من الصعب - بعد ذلك - القضاء على هذه العادة أو تلك القيمة. ولقد دلت التجارب التي قام بها كل من May و Hartshorne في مجال القيم والأحكام الأخلاقية، على أن التطابق بين آراء الطفل وآراء الوالدين بلغ ٥٥ ٪ من الحالات؛ أما التطابق بين آراء الطفل وآراء أصدقائه فقد بلغ ٣٥ ٪، وهذا التطابق ضعيف جداً بالنسبة لمدرسي الطفل (٣ ٪) أو المدرسين الذين يلقنونه دروساً منزلية خاصة (٠,٢ ٪) ^(١). ولقد استنتج هارتسهورن وزملاؤه من التجارب العديدة التي أجروها على عدد كبير من أطفال

Hartshorne and Others: Studies in the (١) Organization of Character 1930.

المدارس وعلى الأحداث المنحرفين أن الأسرة هي التي تكيف
 لون تفكير الطفل وسلوكه اللذين يلازمانه طول حياته . كما أن
 الأبحاث قد دلت على التطابق الكبير بين حالات الإجرام وبين
 الأسر المنحلة Broken Homes ، فالإحصائيات التي قام بها
 شدلر سنة ١٩١٨ تدل على أن نسبة المنحرفين الذين يرجع انحرافهم
 إلى الانحلال الأسرى تبلغ من ٤٠ إلى ٧٠ ٪ من عدد حالات
 الانحراف (١) . ودل مكتب إحصاء محاكم الأحداث في الولايات
 المتحدة على أنه في الفترة ما بين سنتي ١٩٢٠ ، ١٩٣٠ كانت
 نسبة المنحرفين المنتمين إلى أسر مفككة ٣٠ ٪ بين الأولاد ،
 ٥٠ ٪ بين البنات . والإحصائيات في هذا المجال لا حصر لها ،
 وكلها تنتهي إلى نتيجة واحدة ، وهي أن العلاقة وثيقة وطيدة بين
 الإجرام والانحلال الأسرى . على أن الانحلال قد لا يكون
 في حد ذاته سبباً في إيجاد النزعة الإجرامية ولكنه قد يهيئ
 الظروف لإيجادها ونموها ، فقد لوحظ أن التوتر أو الشقاق بين
 أفراد الأسرة أو الوالدين يؤدي إلى تهيمته الظروف المؤدية إلى
 النزعات الإجرامية في الطفل من كره وحقد وعدم استقرار

E. Shideler : "Family Disintegration (١)
 and Boy Delinquent" Journ. Crim. Law, Vol.
 8, 1, 1918.

وقلق ، وهذه كلها عوامل تحول بين الطفل وبين تكيفه اجتماعيا أو تشبثه بتشبث اجتماعية سليمة ، ولعل هذا هو السبب في أنه لوحظ أن وفاة أحد الوالدين أو كليهما قد أدت إلى تحسين حال بعض الأطفال وإلى تخفيف نزعاتهم الإجرامية ، بفضل ما تأتى عن هذه الوفاة من وضع حد للمنازعات العائلية التي كان يعيش في كنفها الطفل . ويتأثر الطفل أيضا بتأثر بالنظام الذى تسيطر فيه الأسرة ، فالطفل يتحمل الرقابة الأبوية سواء كانت قاسية أو لطيفة ، على شرط أن تكون مشوبة بالعطف والحنان . فقد سبق أن بينا أن الشدة الزائدة أو النسيان المبالغ فيه لهما ضررها .

وما ذكرناه هنا ليس إلا أمثلة مبسطة لأثر الأسرة البالغ في تكوين السلوك ولا سيما عند الأحداث ، بحيث يمكننا أن نقول إن الأسرة تعتبر بحق من أهم العوامل التي تؤدي إلى السلوك الانحرافى والإجرامى إن لم تكن أهم هذه العوامل جميعاً ؛ إذ هى - كما أشار إلى ذلك ، أوجست كونت - الخلية الأولى للمجتمع ، والمكان الذى يبدأ منه وينتهى إليه كل إصلاح اجتماعى يرجى منه النجاح .

ب - الفقر والتعطّل : ولقد كان الفقر والتعطّل محل دراسة مستفيضة لمعرفة مدى علاقتهما بمشكلة الجريمة . ولقد حاول

كثير من الباحثين أن يشبتوا ارتجالاً أن العلاقة بين الفقر والإجرام وطيدة ، ودلّوا على ذلك بأن المنحرفين يكونون « متعطلين » أثناء اقترافهم للجرائم ، ولا سيما السرقة . ولكن السرقة لا يكون الفقر هو الداعي الوحيد إليها دائماً ، كما أثبتت ذلك الإحصائيات بجلاء ووضوح . إذ قد يكون السبب في السرقة اتخاذ السرقة نفسها كحرفة أو كغواية أو هواية . ونحن نعرف كيف أن بعض اللصوص لا يقومون بالسرقة للحاجة إلى المال ، بل يتخذونها كعمل من أعمال البطولة ، ولهم في ذلك تقاليد معروفة ، منها مثلاً ألا يعتدى لص على منطقة لص آخر ؛ بل كان اللصوص في العصور الوسطى في أوروبا والشرق طوائف Corporations على نمط طوائف أصحاب المهن الأخرى وهي نظم كانت تقوم مقام النقابات في العصر الحديث^(١) . وقد يكون الداعي إلى السرقة أمراضاً نفسية كحالة النزوع اللاشعوري للسرقة Kleptomania ، أو نقصاً في التعليم .

ولسكننا مع ذلك نسلم بأن هناك بعض العلاقة بين الفقر وارتكاب الجرائم ، وتتلخص في أن الفقر قد يؤدي إلى ظروف

J. Vallet : Contribution à l'Etude de la (١)
Condition de la Grande Industrie du Caire,
Valence 1911.

وملابسات ذات أهمية أعظم وأخطر من الفقر نفسه مثل الخلافات المنزلية بين أفراد الأسرة بسبب ضيق العيش ، وعدم التمكن من أخذ قسط واف من الثقافة والتعليم ، واستعداد الأفراد للإغواء الانحرافى . . . الخ . فهذه الظروف الأخيرة لها أثر قد يكون كبيراً في مجال السلوك الانحرافى . ولكن الظروف الاقتصادية لا تؤثر بنفسها ، بل هى قد تخلق ملابسات تؤدى إلى الجريمة . ذلك أن نسبة عدد الذين يسرقون مثلاً لأنهم يموتون من الجوع والبرد نسبة ضئيلة جداً لا تكاد تذكر حتى في أفقر البيئات الاجتماعية . وهذا هو ما أثبتته Clifford Shaw بأبحاثه التى أجراها على مناطق الانحراف فى شيكاغو . ويمكننا هنا فى مصر التدليل على صحة هذه الملاحظة ، إذا قارنا بين نسبة عدد المنحرفين فى كل ١٠,٠٠٠ من السكان فى كل منطقة ، إذ نجد أن هذه النسبة أقل بكثير فى المناطق التى مفروض فى سكانها أن حالتهم الاقتصادية أقل من المتوسط ، على حين ترتفع النسبة فى بعض المناطق التى مفروض فى سكانها أن حالتهم الاقتصادية عالية : فمثلاً نجد أن نسبة الجرائم فى مديرية أسوان بلغت جنائية واحدة لكل ١٠,٠٠٠ من السكان وفى قنا جنائيتين ، وهما منطقتان معروفتان

Apud Tappan : op. cit.

(١)

بجالتها الاقتصادية السيئة، على حين بلغت هذه النسبة في مديرية
 أسيوط ٦ وفي المنيا ٣ وفي القاهرة ٦ والاسكندرية ٦... وهي
 مناطق معروفة بجالتها الاقتصادية الحسنة نسبياً (١). ومن هنا
 فنحن لانقر رأى وزارة الداخلية المصرية في تفسيرها لكثرة
 الجرائم بالحال الاقتصادية في مصر. وبما يؤيد هذه النظرة أن
 معدل الجريمة في مصر ثابت منذ سنة ١٩١٩ حتى اليوم تقريباً
 فهو يتراوح في كل السنين بين ٥,٤ ، ٦,٤ لكل عشرة آلاف
 من السكان رغم تغير الحالة الاقتصادية منذ سنة ١٩١٤ حتى اليوم
 بين الرخاء والشدة (٢).

ولقد درس بعض الاجتماعيين الأمريكيين العلاقة بين
 الانحراف والحال الاقتصادية في ولاية فيلادلفيا في مدى ٢٣ عاماً
 وانتهوا إلى الملاحظات الآتية : ١ - تبلغ نسبة حالات الإجرام
 المعدل العادى أثناء سنى الرخاء . ٢ - تبلغ هذه النسبة معدلاً
 مرتفعاً أثناء سنى الانخفاض أو الأزمة ٣ - تنخفض نسبة حالات
 الإجرام في الظروف الاقتصادية العادية ، وهي التى لا تمتاز
 بالرخاء ولا بالأزمة الحادة ٤ - ترتفع نسبة الإجرام أثناء سنى

(١) تقرير إدارة الأمن العام بوزارة الداخلية لسنة ١٩٥٣ ، ولا تشمل
 هذه الأرقام جرائم المخدرات .
 (٢) المصدر السابق ذكره .

الرخاء الشديد^(١). ثم لىكى نأخذ فكرة أوضف عن تأثير النأحية الاقتصادية يجب أن نفكر فى كبار الموظفين الذين يتعون أحياناً فى جرائم الرشوة أو كبار الرجال فى الشركات والوظائف الرسمية الذين يفتصبون أموال غيرهم أحياناً . . وهذه الطوائف وغيرها تبرهن بسلوكها على أن الحال الاقتصادية فى حد ذاتها ليست سبباً كافياً مباشرآ للجريمة ، بل هى فقط قد تتيح الظروف المؤدية إليها.

ح - سوء استغلال وقت الفراغ وصحبة الأشرار : لقد وجد

علماء الجريمة أن الانحراف يرجع فى أحيان كثيرة إلى سوء استغلال وقت الفراغ ومخالطة أبناء السوء والشريرين . ذلك أن هذا الاتصال قد يغرى الشخص بارتكاب الجريمة والسير فى نفس التيار الذى يسير فيه زملاؤه . على أن هذا يتوقف إلى حد كبير على حسن أو سوء استعداد الشخص لتقبل هذا التأثير ، كما يتوقف على مقدار متانة التربية المنزلية ونوعها ومدأها . ولقد دلت الأبحاث على أن السلوك الانحرافى يأتى فى أحيان كثيرة باشتراك ولدين أو أكثر . إذ قد انتهى بعض الباحثين إلى أن ٨٨,٢ ٪ من أحداث عينه قاموا بدراساتها فى شيكاغو قد ارتكبوا جرائمهم

J.O. Reinemann : "Juvenile Delinquency (١)
in Philadelphia..." Temp. Univ. April 1947.

مع آخرين ، وأن ٩٣,١ ٪ من هؤلاء قد أدينوا بالسرقة . ذلك أن الجمعيات ذات الأغراض السيئة والعصابات تكون عاملاً كبيراً للإغراء على ارتكاب الجريمة ؛ كما يجب أن نلاحظ أن ثمة أنواعاً من الانحراف لا يمكن أن يأتيا الحدث إلا بعد تجربة ومران طويلين : كالنشل ولعبة الورقات الثلاث وكسر الأقفال وفتح الأبواب واستخدام بعض الأسلحة النارية ... الخ . ومن ثم تبين لنا أهمية تنظيم وقت فراغ الطفل وصرفه فيما يعود عليه وعلى صحته بالنفع ، وتلك مهمة خدمة الجماعة كما سبق أن بينا ذلك . ولقد توصل بعض علماء خدمة الجماعة إلى نتائج حسنة عندما أتوا بعصابات من الأطفال المنحرفين ، وكونوا منهم فريقاً للألعاب في أحد الأندية ، وأمكن تمرينهم على أعمال نافعة ، كما قد توصل هؤلاء العلماء إلى إيقاظ روح الجماعة فيهم والشعور بالمسؤولية والالتجاء إلى كسب عيشهم بالأعمال الشريفة ^(١) . ونعتقد أن من روافد الجريمة في مصر عدم وجود نظام خاص يشغل أوقات الفراغ وترك الأفراد يقضونه بالطريقة التي يحلو لهم قضاءها .

(١) لقد تكونت لجنة خاصة بدراسة الجريمة في ولاية نيويورك ودونت ملاحظاتها في مؤلف خاص وهو :

A Study of the Environmental Factors in
Juvenile Delinquency, N. Y. 1928

و — العادات والتقاليد أو الأنماط الاجتماعية عامة Social Patterns . وقد تكون بعض العادات والتقاليد مؤدية إلى ظروف تساعد هي نفسها على الإجرام ، وذلك مثلاً كانتشار تعاطي المشروبات الكحولية ، وعدم تحريم احتسابها ، أو كإباحة الطلاق بلا قيد أو شرط ، أو بقيود سهلة في تناول الجميع ، وانتشار الجهل والأفكار المسممة وتعدد الزوجات والنزمت في بعض الأوساط ... كل تلك الأنماط وغيرها تؤدي إلى الانهيار الأسرى أو التوترات العصبية والأمراض النفسية ، مما يؤدي بدوره إلى السلوك الإجرامى أو المجنح . ولا يفوتنى هنا أن أشير إلى استغلال رخصة الطلاق فى الشرع الإسلامى استغلالاً سيئاً خرج بها عن المجال والقصد اللذين شرعت من أجلهما ، وانتشار عادة ختان البنات وما أدت إليه من الإقبال على تعاطي المخدرات وإدمانها وعادات الأخذ بالثأر . . . وما يتسبب عن كل تلك العادات من تفكك أسرى (١) .

ويضاف إلى ذلك عدة عوامل اجتماعية أخرى مثل الاستهتار بالعقاب الذى يلقاه المجرم ، فبعض المجرمين يقبل على فعلته لاستهانتهم بالعقاب الذى يلقاه ، فقد يكون السجن من ٤ — ٧ سنوات نظير

(١) حسن سعفان : مشكلات المجتمع المصرى .

استيلائه على بضعة ألوف من الجنيهاات عقاباً تافهاً في نظره ومن ثم يقدم على الاختلاس بدون مبالاة . يضاف إلى ذلك بعض الأفلام البوليسية المثيرة وأخبار الجرائم ونشرها في الصحف الخ وهذه كلها قد يكون فيها أمثلة يحذنها بعض المجرمين . أما الجرائم الخلقية فقد يكون تهرج النساء بشكل زائد عن الحد مساعداً كبيراً على انتشارها (١) .

رابعاً — العوامل الطبيعية والفيزيائية : Physical : بجانب هذه العوامل الهامة التي تكون أسس السلوك الاجرامى ، هناك عوامل أخرى كالوسط الفيزيقي Physical Environment والمناخى ، فقد لوحظ أن شدة حرارة الجو تودى إلى ارتفاع نسب جرائم الاشخاص ، والجو البارد يؤدى إلى علو نسب جرائم الاعتداء على الأموال . كما يلاحظ في مصر أن الجرائم تكثر مثلاً في أواخر الصيف وأثناء الخريف بسبب وجود زراعات الأذرة التي تساعد على اختفاء معالم الجريمة . كما لاحظ بعض الاجتماعيين أن الانحرافات الجنسية تنشط في بعض فصول السنة (٢) .

H. Jones : "Motion Pictures and Radio, as (١)
Factors in Child Behavior" Direct Delinquent
Yearbook, 1947.

Bogardus : op. cit.

(٢)

الفصل الثاني

مشروعات مكافحة الجرائم

كل هذه العوامل السابقة أدت ببعض الاجتماعيين إلى التساؤل : هل المجرمون مجرمون حقاً ؟ أو هل الدولة هي الآئمة التي أقرمت في حقهم ، لأنها لم تتخذ الاحتياطات الكافية لكي تنشئهم تنشئة اجتماعية سليمة ، وبذلك كانت تحول بينهم وبين غرس بذور النزعات الإجرامية وإيناعافهم ؟ وبدأ كثير من علماء الاجتماع الاجرامى ينادون بضرورة تغيير الأسس التي تقوم عليها مكافحة الجريمة ، فبدلاً من أن تستهدف جهود العاملين على مكافحة الجريمة تحديد أنواع العقاب التي تصب على المجرم بقصد التكفير عما قام به ، نادوا بأن تكون السجون أمكنة لعلاج المجرمين وإصلاح حالهم ولا سيما الأحداث منهم . كما نادوا بضرورة اتخاذ الاحتياطات الوقائية لحماية الأفراد من الوقوع في الجريمة ، بدلاً من الانتظار حتى يقعوا في غوائلها ومحاسبتهم عليها . وتتناول مشروعات القضاء على الجريمة النقاط الآتية : ١ - العمل على تقوية الروابط الأسرية وذلك بتضييق أبواب الطلاق وإشراطه بشروط ، مع العمل في الوقت نفسه على الإقلال من الزواج التعددى .

ولا شك أن في الدين الإسلامي - وهو دين سمح - قواعد تسمح للمصلحين بهذا التدخل ، رغم تزمّت بعض العلماء . وذلك بجانب العمل على تنظيم النسل ، لا لأسباب اقتصادية فحسب - كما يتبادر ذلك إلى الذهن - ولكن لكي يتمكن رب الأسرة أيضاً من دقة الإشراف على أولاده وتنشئتهم التنشئة الاجتماعية السليمة . كما يجب العمل على فض المنازعات الأسرية عن طريق المرشحات الاجتماعيات . ويقوم بهذا العمل في فرنسا قضاة الصلح قبل أن يستفحل النزاع ويأتي به أمام القضاء ، كما يقوم به في إنجلترا منذ سنة ١٩٢٧ « موظفو الملاحظة Probation Officers » الذين سنتكلم عنهم ، إذ يختص بعض هؤلاء الموظفين بمسائل الصلح بين الأفراد قبل أن يستفحل النزاع ، بل قد تتدبّر المحكمة أحدهم كي يقوم بمساعيه الحميدة قبل أن تفصل في دعوى تتعلق بنزاع عائلي Domestic Case (١) .

كما تلجأ الدول كذلك إلى سن تشريعات لحماية ما يسميه الفرنسيون الطفولة البائسة Enfance Malheureuse سواء في ذلك الأطفال الشرعيون الذين يلقون معاملة شاذة من آبائهم

(١) وهي ماصدر بها قانون :

Summary Procedure (Domestic Proceedings) Act, 1937.

أو الأطلاق غير الشرعيين ، وذلك عن طريق إسقاط ولاية الآباء السبيء الخلق على أبنائهم وتسليمهم إلى أسر أو مؤسسات تنشأ لهذا الغرض كالملاجئ ، لكي تنشئهم تنشئة الاجتماعية السليمة ، وكذلك بسن نظام التبني adoption لتسهيل تنشئة الأطفال اللقطاء والمهجورين تنشئة سليمة . ولقد نظم مثلاً القانون المدنى الفرنسى لسنة ١٨٠٤ هذه المسائل تنظيماً دقيقاً مع قوانين أخرى صدرت فى هذا الصدد ، كان أهمها قانون سنة ١٩٢٩ المعروف باسم قانون الأسرة وهو الذى يقصد منه إلى حماية الأسرة من النشرد والتوجيه الإجرامى . وفى إنجلترا صدرت قوانين مائة وأحكام قضائية تستهدف حماية الطفولة المعذبة ، وذلك أثناء القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين . وكان أهم قانون فى هذا الصدد قانون الأطفال Children's Act لسنة ١٩٠٨ الذى قرر جواز إسقاط ولاية الوالدين فى حالات خاصة وقانون سنة ١٩٣٣ الذى يؤكد القانون الأول ويضيف إليه أنواعاً أخرى من الحماية التى تحول بين الطفل وبين السلوك الاجرامى (١) .

وفى مصر اتخذت بعض الإجراءات المماثلة فنشأت ملاجئ

E. W. Cohen : op. cit.

(١)

الأيام منذ نيف وعشرين عاما في المديرية لإيواء الأيتام ومن
لأعائل لهم ، بجانب كثير من الملاجئ الخاصة ، وصدر قانون
جواز إسقاط الولاية سنة ١٩٥٠ عن الوالدين في حالة المعاملة
الشاذة أو السلوك المعوج وحالات أخرى .

٢ - العمل على القضاء على بعض العادات التي تؤدي إلى
الانحراف السلوكي ، وذلك مثل تحريم عادة ختان البنات في البيئة
المصرية ، التي هي أساس انتشار المخدرات وتعاطيها . كما يجب أن
تبذل الجهود للصالح بين الأسر ، ولا بأس من إنشاء مجالس عرقية
تقوم بهذه المهام . ولا شك أن لاتنشر التعليم والثقافة العامة
وتقدمها أثرا كبيرا في التخفيف من حدة السلوك الإجرامي
الذي أساسه العادات والتقاليد . ٣ - رسم برامج لحسن تنظيم
أوقات الفراغ في المدن والريف ، وذلك بالإكثار من الأندية
الخاصة بالشباب والكبار والأماكن التي يمكن للشخص أن يقضى
فيها وقت فراغه فيما يعود عليه بالنفع الجسمي والعقلي ٤ - العناية
بإنشاء كثير من المستشفيات والعيادات النفسية ، لكي يمكن
اكتشاف حالات الإجرام النفسية والبيولوجية والعمل
على علاجها . وهذا النوع نادر بكل أسف في مصر ، كما أن الطب
النفسى لا زالت ثمة خطوات بعيدة بينه وبين التقدم المنشود

٥ - تعديل بعض أحكام القوانين التي يستهين بها كبار المجرمين الذين استنفذت معهم كل وسائل الإصلاح ولم تفلح ، ويرى بعض المصلحين ألا بأس من إدخال بعض العقوبات الجسيمة كالجلد والضرب في حالات خاصة ٦ - يجب الإكثار من الجمعيات النسائية وتشجيعها على القيام بمهمتها في خدمة الطفولة المشردة ٧ - كما تنشأ برامج لمراقبة الأفلام وعدم السماح للأطفال إلا برؤية أفلام خاصة تفيدهم ثقافيا ، ولمنعهم من رؤية بعض الأفلام التي قد تثير فيهم نزعات إجرامية . كما تتعلق هذه البرامج بملاحظة ما ينشر في الصحف والإذاعة خاصة بالحوادث والسلوك الإجرامى ، لما قد يكون في هذا النشر من تأثير ضار ٨ - ولا شك أن برامج القضاء على التطفل والمساعدات والتأمينات الاجتماعية وكل ما من شأنه أن يرفع مستوى معيشة الأفراد قد يكون لها أثر بالغ في تخفيف حدة مشكلة الإجرام .

٩ - ومن البرامج الهامة في مكافحة الجريمة عمل نظام خاص بمحاكمة الأحداث من ناحية واليا فعين الذين لم يتعودوا الإجرام من ناحية أخرى . ذلك أنه وجد أن الحدث عندما يقترب إنما من الأثام وطبقت عليه نفس الطرق المستخدمة في محاكمة المجرمين البالغين (الذين يحقق معهم البوليس فالنيابة أو قاضى التحقيق

ثم يقدمون للمحكمة التي تحكم بإدانتهم أو ببراءتهم (فإنهم بمخالطتهم
المجرمين الحقيقيين ، يصبحون هم أنفسهم مجرمين « بالعدوى » .
لذلك قامت حملة في إنجلترا منذ أواخر القرن الثامن عشر
وأثناء القرن التاسع عشر تنادى بإصلاح السجون عامة وجعلها
أمكنة الإصلاح لا للعقاب ، كما نادى كثير من المصلحين بضرورة
إنشاء إصلاحيات خاصة بالأحداث والعمل على عدم مخالطة
المنحرفين الأحداث بالمجرمين البالغين ، لاسيما وأن العقاب كان
صارما قاسيا إذ كان يحكم على الأطفال بالإعدام ، كما كان يحكم
عليهم بجانب النساء والرجال المنحرفين بالنفي^(١) لآفته الأسباب
أحيانا . ونادت Mary Carpenter سنة ١٨٥٢ بعدم سجن
الأطفال المنحرفين ، بل بإصلاح سلوكهم . ونشأت بالفعل
إصلاحيات خاصة بالأحداث وأخيرا أدخلت الدولة نظام
« الاختبار Probation » واعترفت بإصلاحيات الأحداث
كهيئات مختصة . وانتشر نظام الاختبار في كل الدول المتطورة
الآن ، بل نشأت نيابات خاصة وهيئات بوليسية مختصة بالأحداث
ومحاكم تختص بأمورهم Juvenile Courts أو محاكم الأحداث.
فإذا اقترف حدث إثم من الأثام فإنه يحول في بعض الدول إلى

(١) المصدر السابق .

مكتب خاص يسمى Juvenile Bureau ليجت في أسباب القبض على الحدث وظروفه قبل تقديمه أمام محكمة الأحداث . ونجد في محكمة الأحداث أن الأمور تسير عادة بلا شكليات قاسية دقيقة كتلك التي تسير عليها المحاكم العادية وتكلف المحكمة موظفين وبخائنا مخصوصين يسمون موظفي الاختبار Probation officers ليقوموا بعمل كل البحوث اللازمة عن ظروف الحدث وتاريخه وتاريخ أسرته الاجتماعي . وقد تقوم بهذه المهمة مؤسسات عامة أو خاصة Probation Institutions أو دور الاختبار^(١) وتقدم تقريرها للمحكمة التي تتخذ قرارها على ضوءه . ويلاحظ أن دور الاختبار تستخدم أيضا لحجز الأحداث المنحرفين أثناء المحاكمة ، بدلا من حجزهم في مراكز البوليس أو السجون العامة مما يكون له أثر سيء في نفوسهم وفي إيناع بذور الجريمة فيهم . وتحكم المحكمة على الحدث إما بإدخاله إصلاحية للأحداث ، وهي دور أهلية أو حكومية Reformatories وظيفتها إصلاح حال الحدث وتعويده على السلوك القويم وتعليمه حرفة يستطيع أن يكتسب منها معيشته بعد خروجه منها ، وقد تأمر بتسليمه إلى أسرة

(١) بعض المؤلفين يترجمونها باسم دور الملاحظة ، ولكن المعنى الاشتقاق نفسه للكلمة التي أتت عن الأصل اللاتيني Probare والمهمة التي تقوم بها هذه المؤسسات وموظفوها تؤيد ترجمتها تحت « اختبار » .

أو قريب تتوسم فيها المحكمة وسطاً اجتماعياً ملائماً ، وتؤكد من
أنهما سيقومان بتنشئة الطفل ورعايته اجتماعياً ، وقد ترده إلى
والديه بعد أن تتأكد أنهما سيتخذان من الاحتياطات ما يحول
بين الطفل وبين العودة إلى هذه الأعمال . ونجد سواء في دور
أو مؤسسات الاختبار ، أو الإصلاحات عدداً كبيراً من
الأطباء الفيزيقيين والنفسانيين وعلماء النفس والبحاث الاجتماعيين
الذين يقدمون بفحص الحدث وبحث حالته وملاحظة سلوكه
ونوع ما يعطى له من علاج وقيمه . . . الخ . وفي مصر نشأت
إصلاحات الأحداث في القاهرة والأسكندرية في العقد الأول
من هذا القرن ، كما تم إنشاء محاكم الأحداث سنة ١٩٠٥ ، ثم نيابة
خاصة بالأحداث سنة ١٩٢١ ، ونشأت مكاتب الأحداث في
القاهرة والأسكندرية ابتداء من سنتي ١٩٣٩ ، ١٩٤١ على شكل
هيئات خاصة نالت اعتراف وزارة العدل بمهمتها كهيئات للبحث
والدراسة للحالات التي تقدم لمحكمة الأحداث ، وصدرت قوانين
من سنة ١٩٠٥ حتى سنة ١٩٤٩ راسمة طريقة خاصة للأحداث
لاتخرج في خطوطها العريضة عما بينا .

ولا يكون إصلاح حال المجتمع من ناحية الجريمة بالنهوض
بوسائل الإصلاح الخاصة بالأحداث فحسب ، بل بتحويل السجون
كما ذكرنا إلى مؤسسات إصلاح . لذلك بدأت الدول منذ القرن

الماضى فى تنفيذ ما يسمى «الحكم الا محدود Indeterminate Sentence» وهو لا يحدد مدة العقوبة ، بل يتركها بين الحد الأدنى والحد الأقصى المرسوم لها فى القانون ، وفى أثناء تنفيذ «العقوبة» يحاول المختصون علاج المجرم من أمراضه النفسية وتشقيقه ، مع ملاحظة سلوكه وتقرير الميعاد الذى يرون إخراج فيه . على أنه بعد الخروج يوضع دائماً تحت نظام خاص يسمى نظام المراقبة Parole System ، الذى تقوم به هيئات مختصة لملاحظة الخارج من السجن ومحاولة تذليل كل الصعاب أمامه حتى يعيش معيشة كريمة . ومن هذه النظم أيضاً نظام إطلاق سراح ميمضون ثلاثة أرباع المدة المحكوم عليهم بها إذا ثبت أنهم كانوا حسنى السير والسلوك ، ومنها أيضاً نظام الحكم مع وقف التنفيذ Suspension حتى يعطى المتحرف فرصة أخرى لتحسين حاله وعدم الوقوع فى الجريمة . . . يضاف إلى ذلك ما درجت عليه بعض الدول ولا سيما أمريكا منذ أوائل هذا القرن من إعقام بعض المجرمين والمجرمات الذين لا أمل من نجاح العلاج معهم ، خوفاً من أن ينتجوا للمجتمع نسلًا إجرامياً ينسج على منوالهم ؛ وعملية الإعقام وتسمى Sterilization أو asexualization عملية طبية تؤدى بالمعقم إلى العقم وعدم إنجاب الأطفال .

وبجانب كل هذه الاحتياطات قد أدخلت نظم الثقافة
في كثير من السجون لتثقيف المسجونين ، وتدريبهم على حرف
يكتسبون منها رزقهم وتعليمهم أصول الأخلاق والدين . كما
نشأت إصلاحيات للرجال بجانب إصلاحيات الأحداث
لنفس الأغراض .

كل هذه الإجراءات قد أنتجت ثمارها يانعة في كل الدول
التي تطبقها ، ولم يعد لفكرة العقاب القديمة إلا مجال ضئيل
في حالات ميئوس منها . وهذا إلى جانب تشجيع وإنشاء وكالات
خدمة الفرد التي تكلمنا عنها وبيننا فائدتها الجمة بالنسبة لهذا الموضوع

الفصل الثالث

تحسين العلاقات الاجتماعية في مجال العمل

في العصور القديمة والمتوسطة ساد نظام الطوائف في المحيط
العمالي Corporations ، وكانت عبارة عن هيئات مهنية ينتظم
فيها العمال ، وتقوم بحماية المهنة ، كما كانت تقوم بالدفاع عن مصالح
العمال من جميع النواحي المادية والأدبية . ولقد ساد هذا النظام
في مصر ابتداء من نهاية العصر الفرعوني وأوائل عصر البطالسة ،
كما ساد في العالمين اليوناني والروماني ، وفي أوروبا في العصور

الوسطى ، وكذلك فى البلاد العربية . وكان لكل مهنة شيخ خاص أو مشايخ Maitres يشرفون عليها ، وكان لا يسمح بدخول مهنة من المهن إلا بعد موافقة شيوخها . ويبدأ المتخبط فى المهنة بلقب « صبي أو صانع تحت التمرين apprenti ثم يتدرج بعد ذلك إلى عريف Compagnon وأخيراً يرقى إلى معلم Maitre . وكان الصانع لا يرقى من درجة لأخرى إلا بعد فترة طويلة تثبت فيها كفاءة ممتازة ويمر امتحانات مهنية دقيقة ويقوم بعمل فى مجيد Chef-d'oeuvre . ولقد لعبت الطوائف دوراً هاماً فى ترقية المهن من النواحي الفنية . وما نراه اليوم من دقائق الفن القديم والمتوسط ليست إلا ثمرة من ثمرات إشراف الطوائف . كما كانت تقوم بالإشراف على رعاية العمال اجتماعياً ، فكانت بعض الطوائف تلزم صاحب العمل « بأن يعامل العامل كابنه تماماً ، إذ هو مكلف بإطعامه وإيوائه ^(١) » كما كانت تقوم بعملية تشغيل العمال الباحثين عن عمل ، والتفاوض مع أصحاب الأعمال على شروط العمل ولا سيما تحديد الأجر العادل للصبي والعرفان . يضاف إلى ذلك ما كانت تقوم به من إشراف دقيق على الناحية الحلقية ومعاينة العمال المارقين من سلطان الدين أو الأخلاق ومحاولة إرجاعهم

P. Durand et R. Jaussaud : op. Cit. ; R. M. (١)

Rayner : British Democracy, London 1947

الى جادة الصواب . ولقد قام كثير من الطوائف بإنشاء نظام
المساعدات المتبادلة Mutualité لتغطية أخطار المهنة من مرض
وعجز وشيخوخة ... الخ . ولكن حدث أن أساءت الطوائف
استغلال سلطتها وتطرقت الرشوة الى صفوفها ، كما تطرقت
في إشرافها على المهن حتى قصت على كل حرية في اختيار
الأفراد للمهن التي تروقهم ، ثم إن نطاقها كان ضيقاً إذ هي
نظام يتعلق بالحرف الصغيرة أكثر مما يتعلق بنظام إنتاجي
كالذي أتت به الثورة الصناعية الحديثة ... مما أدى الى إلغائها
في العصور الحديثة ، فألغيت في فرنسا سنة ١٧٩١ وفي مصر
سنة ١٨٩١ . ولم تكن لكل الحرف في العصور الوسطى
طوائف ، بل كان ثمة نوعان من الحرف : حرف يسودها نظام
الطوائف Métiers Jurés وحرف حرة Libres ، وإن كانت
هذه الحرف الأخيرة قد اقتبست كثيراً من نظم النوع الأول .
بعد إلغاء نظام الطوائف في الأمم الحديثة ، حرمت
الاجتماعات والتكسيلات على الطبقات العاملة تحريماً باتاً وصدرت
بذلك قوانين مثل قانون بت في انجلترا Pitt's Combination
Act, 1800 وقانون Le Chapelier 1791 في فرنسا . ومن ثم
وجد العمال أنفسهم أمام ظلم أصحاب الأعمال ، فرادى بدون هيئات
تدافع عنهم ، لاسيما وأن أصحاب الأعمال قد أثروا ثراء فاحشاً
بسبب الثورة الصناعية الحديثة واتساع الأسواق ، وكان ثراؤهم

لا يزيدهم إلا جبروتاً وتعنتاً مع الطبقة العاملة ، ثم إن إحلال الآلة الميكانيكية محل العامل كان له أثار بعيدة المدى في كثرة المتعطلين ، لأن الآلة قد تقوم في ساعة أو بضع ساعات بما يقوم به آلاف العمال في أيام بل أسابيع ، مما أدى إلى سوء حالة العامل الصحية والمعيشية في أواخر القرن الثامن عشر طول القرن التاسع عشر . ومن هنا بدأ المؤلفون والاجتماعيون ينادون بضرورة التدخل لإصلاح حال العامل ، ونشأت فلسفتان : إحداهما فردية individualisme ، تنادى بعدم التدخل وترك أصحاب العمل والعمال أحراراً يسوون أمورهم مع بعض وفق قانون العرض والطلب ، إذ العمل الإنساني في نظر هذه الفلسفة ليس إلا سلعة كجميع السلع ، ومن هنا يخضع لقانون العرض والطلب . وكانت هذه الفلسفة تقوم على المبادئ التي أتت بها المدارس الاقتصادية الحرة في القرن الثامن عشر ولا سيما آراء آدم سميث ومدرسة الفيزيوقراطيين . أما الفلسفة الأخرى فهي فلسفة مذهب التدخل التي ترى أن تتدخل الدولة لتنظيم العلاقات الاقتصادية عامة والعلاقة بين العامل وصاحب العمل بوجه خاص Interventionisme ، وزادت هذه الفلسفة بظهور الحركات الاشتراكية الكثيرة في الدول الأوروبية المختلفة والتي كان هدفها الأول المناداة بحماية العامل ضد صاحب العمل ، ومن أصحاب

هذه الفلسفة Sismondi و Léon Bourgeois ، St. Simon ،
Fourier . . . الخ . وبجانب ذلك هب العمال يطالبون بتحسين
حالتهم وبالسماح لهم بتكوين نقابات تدافع عن مصالحهم . وفي
الوقت نفسه أصدر البابا ليون الثالث عشر سنة ١٨٩١ منشوره
الديني (Rerum Novarum) الذي يبحث فيه على سياسة التدخل
لحماية الطبقة العاملة ، وهو هذا المنشور الذي أكد به البابا بيوس
الحادي عشر سنة ١٩٣١ في منشوره الذي يحرم الرأسمالية الحرة
والذي يأمر بالتدخل لصالح العمال (١) .

وكان من أثر كل ذلك أن انتصرت فلسفة التدخل وانتصرت
الطبقة العمالية . وأخيراً وبعد جهاد عنيف اعترف رسمياً بنقابات
العمال في إنجلترا سنة ١٨٧١ وفي فرنسا سنة ١٨٨٤ . أما في مصر
فقد قامت اضطرابات كثيرة تطالب بالاعتراف بالنقابات منذ
أوائل القرن وتكونت نقابات كثيرة لم يكن معترفاً بها رسمياً ،
وحاولت مراراً الاتصال برجال السياسة للاعتراف بها حتى
اعترف بها سنة ١٩٤٢ بعد مجرور جبار قام به زعمائها . وسنذكر
الآن وسائل تحسين العلاقات في مجال العمل .

A. Rouast et P. Durand : Précis de (١)
Législation Industrielle, Paris 1946.

النقابة ووظيفتها : النقابة هيئة ينتظم فيها العمال الذين يعملون في مهنة أو حرفة أو صناعة واحدة أو مهنة أو حرف أو صناعات متقاربة (وتعرف بنقابة المهنة) ، أو هيئة ينتظم فيها عمال مؤسسه من المؤسسات (وتعرف بنقابة المؤسسة) . ويدفع الأعضاء اشتراكات دورية ، ولكل نقابة جمعية عمومية تجتمع حسب اللائحة التي هي بمثابة دستور النقابة ، كما أن لكل نقابة مجلس إدارة ينتخب ومراقبين للحسابات . وتنتظم النقابات في اتحادات مهنية أو إقليمية Federation ، كما تنتظم في هيئات أو اتحادات قومية Confederation يضمها جميعاً أو الجزء الأكبر منها . ويكون الاتحاد بمثابة هيئة كبيرة تضم شمل العمال جميعاً حتى تتكون منهم جهة تدافع عن مصالح العمال الفنية والمادية والأدبية ، وذلك مثل اتحاد النقابات العمالية في إنجلترا المعروف باسم Trade- Unions Congress T.U.C واتحاد النقابات الفرنسية C.G.T أو Confédération Générale du Travail . بل قد تكونت اتحادات دولية للعمال مثل اتحاد أمستردام الذي تكون في هولندا سنة ١٩٢٠ والاتحاد الدولي الشيوعي ، والاتحاد العالمي للنقابات الذي تكون في باريس بعد الحرب الثانية مباشرة والذي انفصلت عنه الدول الديمقراطية سنة ١٩٤٩ لتكون الاتحاد الديمقراطي للنقابات في بروكسل .

والنقابات والاتحادات العمالية هي من أخص ظواهر الحياة الصناعية في العصر الحديث . وهي تقوم بالضغط على السلطات العامة لكي تسن من التشريعات الاجتماعية ما يكفل للطبقة العمالية معيشة لائقة . كما أنها تكون من الطبقة العاملة جبهة تدافع عن مصالح العمال أمام جهات أصحاب العمل . وكذلك تقوم بتمثيل العمال أمام القضاء في حالة ما إذا كان للقضية جانب عام يمس المصالح العمالية ، وفي حالة الصلح والتحكيم اللذين ينتكلم عنهما . كما تقوم النقابة برعاية العامل رعاية اجتماعية تفوق أحياناً تلك الرعاية التي يلقاها من الدولة . فهي تستخدم الاشتراكات الدورية التي يدفعها العمال في حمايتهم ضد الأخطار التي يتعرضون لها غم وأسره : من وفاة إلى تعطل إلى شيخوخة إلى عجز إلى مرض . بل لقد أنشأت كثير من النقابات نظم التأمين والمساعدات الاجتماعية قبل أن تقوم بها الدولة أو تفكر فيها ، ولما كان من بين الأغراض التي تقوم بها النقابة النهوض بالحالة الثقافية والمهنية للعامل فقد قامت بعض النقابات بإنشاء برامج لتدريب العمال فنياً وتأهيلهم مهنيّاً وأقامت دراسات خاصة للعمال حيث تلقى عليهم دروساً في الثقافة العامة والقانون والاجتماع والاقتصاد السياسي والاجتماع . . الخ . بل ذهبت بعض النقابات في انجلترا إلى منح بعض أعضائها مساعدات تمكنهم وأبنائهم من تتبع بعض الدراسات

الجامعية في أكسفورد وكامبردج وغيرهما من الجامعات الشهيرة ، هذا بجانب تخصيص دراسات بالمراسلة لمن يريد ذلك من الأعضاء^(١) . والنقابات العمالية القوية واتحاداتها أصبحت الآن أشبه ببرلمانات في الدول التي تعمل فيها أو المجالس الاستشارية . فعندما تقدم الحكومة على أى عمل يمس السياسة الاقتصادية والاجتماعية في دولة كفرنسا أو إنجلترا أو الولايات المتحدة إنما تلجأ إلى نقابات العمال أولا لكي تأخذ رأيها في الموضوع ، وتقيم لهذا الرأى وزنا كبيرا لرسم برامجها . ويتمثل ذلك في إنشاء مجالس العمل التي تكون لها سلطة استشارية في كل ما يمس المصالح العمالية والتي تتكون من ممثلى أصحاب العمل والعمال والهيئات الرسمية . بل إن بعض الدول قد ذهبت إلى حد استشارة النقابات والاتحادات العمالية في السياسة الخارجية ، وفي اعلان حالى الحرب والسلم . وهذا يبدو منطقيا ، لأن النقابات العمالية إنما تشرف على عنصر بالغ الخطورة من عناصر الإنتاج ، وهو عنصر القوى العاملة . ولكن بعض الاتحادات العمالية في الدول الأوروبية قد أساءت استخدام السلطة الممنوحة لها واستغلت مركزها في التأثير على الطبقات العاملة في شل حركة الإنتاج لأغراض سياسية تريد تحقيقها ، مستخدمة في ذلك سلاحا خطرا هو سلاح الإضراب

J. Price : British Trade-Unions, London 1948. (١)

(Grève أو Strike) الذى يؤدى إلى وقوف تام للحياة الاقتصادية والاجتماعية ويؤدى إلى نتائج سياسية واقتصادية واجتماعية بعيدة المدى ، مما دعا بعض الاجتماعيين إلى نقد السلطة الكبيرة الممنوحة للنقابات والاتحادات العمالية ، وهى السلطة التى تخالف من هذه الاتحادات دولة داخل الدولة ، وتؤدى إلى تجاذب السيطرة بين السلطات العامة الشرعية والاتحادات العمالية . ويمكننا تصور خطورة مثل هذه المواقف إذا عرفنا أن الاتحاد الانجليزى للنقابات كان ينتظم فيه سنة ١٩٤٥ ١٢٠ ٦٧١ ٦٠٠ عاملا بينما الاتحاد الفرنسى كان يشمل أكثر من خمسة ملايين من العمال فى نفس الفترة . ولقد نال العمال عن طريق سلاح الإضراب أو التهديد باستخدامه مطالب كثيرة . ولكن لما أسىء استخدام هذا السلاح الخطير بدأت الدول تفرق بين نوعين من الإضراب: نوع مشروع وآخر غير مشروع ، والإضراب غير المشروع يحرم عادة أثناء عمليتي الصلح والتحكيم .

وتقوم النقابات كذلك فى بعض الدول بالتفتيش على العمال فى المصانع للتأكد من حسن تطبيق قواعد العمل وقوانينه وشروطه ، وبالإشراف على ما يسمونه احتياطات الأمان Safety Measures وهى تلك الاحتياطات التى تتخذ فى المصانع لىكن تحول بين العامل وما يتعرض له من حوادث وأضرار .

كما تقوم بما يسمى المساعدة القضائية Legal Aid وهي مد العمال بالمحامين الذين يدافعون عن وجهة نظرهم أمام القضاء بالمجان ، لا في القضايا التي تمس المصالح العمالية فحسب ، بل وفي القضايا الشخصية للعمال . وأنشأ بعضها وكالات للتخديم لإيجاد عمل للمتعطلين من أعضائها .

وفي مصر كثير من نقابات العمال التي تقوم بأغلب ما قدمنا من خدمات عمالية .

عمليات التوفيق (الصلح) والتحكيم : إذا قام نزاع بين العمال وأصحاب العمل على شرط من شروط العمل كالأجور Wages أو ساعات العمل أو الراحة الأسبوعية أو الإجازات السنوية أو ... الخ فإن الخلاف إذا كان فردياً حاول مفتش العمل أن يصفيه ، فإذا لم يتمكن أحيل النزاع عادة إلى المحاكم العادية كأي خلاف آخر . أما إذا كان الخلاف جمعياً فإن جهود مفتش العمل والهيئات الرسمية التي تعمل في مجال العلاقات الصناعية تحاول فضه سلباً ، فإن تمكنت كان بها وعمل محضر بذلك ، وإن لم تتمكن يحال النزاع عادة على لجنة تسمى لجنة الصلح أو التوفيق Conciliation ، وهذه اللجنة تشمل ممثلي العمال وأصحاب العمل والهيئات الرسمية التي لها صلة بموضوعات العمل . ويحاول أعضاء اللجنة الوصول إلى حل للموضوع فإن

وصلوا إلى حل كان بها وعمل محضر بالموضوع وإلا أحيل النزاع في معظم الحالات على لجنة أخرى تسمى لجنة التحكيم Arbitration ، وهذه اللجنة يغلب عليها العنصر القضائي وهي تفصل في الموضوع وتتخذ قراراً ، ويكون هذا القرار ملزماً ونهائياً في بعض الدول كمصر وفرنسا وفي بعضها الآخر لا يكون ملزماً شأنه في ذلك شأن التوفيق، أى للطرفين أن يتحملا منه وذلك كما هي الحال في إنجلترا .

وعملية التوفيق والتحكيم هما عمليتان تمان وفق المبادئ الديمقراطية ، إذ يجتمع ممثلو العمال وأصحاب العمل ويقدم كل فريق ما عنده من أدلة ويحاول إقناع الجانب الآخر . وفي العملية الأولى (التوفيق) يترك الطرفان عليهما يتفقان من تلقاء نفسيهما ويصلان إلى حل يرتضياناه ، فهي عملية صلح بمعنى الكلمة . أما العملية الثانية فهي عملية قضائية بحته ، هي عملية تحكيم ويغلب عليها العنصر القضائي كما ذكرت . وهاتان العمليتان قد استعارهما المشرعون في ميدان العلاقات الصناعية من القانون الدولي العام ، فهما عمليتان تستخدمان أصلاً للتوفيق بين الدول بالطرق السلمية ، وكذلك الحال أيضاً في مجال العلاقات الصناعية ، إذ المقصود هنا محاولة حسم النزاع بالطرق السلمية حتى لا يؤدي الخلاف بالعمال Workers إلى الإضراب وما ينتج عنه من شل حركة الإنتاج، وما يتأتى عن

ذلك من أضرار تلحق الاقتصاد القومى ؛ أو يؤدى بأصحاب العمل employers إلى إقفال مصانعهم ومحلاتهم فى وجوه العمال Lockout مما يؤدى إلى وقوف حركة الإنتاج وتشريد العمال وتعطلهم ، مع ما فى هذا من سد أوجه الاكتساب فى وجوههم . ويؤدى الاتفاق بين ممثلى العمال وأصحاب العمل إلى ما يسمى عقد العمل المشترك Collective Bargaining أو Convention Collective . وهذه العقود المشتركة التى تتم بين أصحاب العمل والعمال هى من أظهر الصفات التى تنسم بها العلاقات بين العامل وصاحب العمل فى الوقت الحاضر . فبعد أن كانت شروط العمل تملى على العامل إملاء ، بدون أن تكون لديه أية سلطة لمناقشتها ، أصبحت هذه الشروط تتم بطريقة ديمقراطية بحتة ، وذلك بالاتفاق بين أصحاب العمل والعمال . ولقد بدىء فى استخدام هذه العقود فى فرنسا منذ أواخر القرن الماضى ، وصدر بها أول قانون فى سنة ١٩١٩ ، وفى إنجلترا بدأت كذلك منذ أوائل القرن الحالى . أما فى مصر فقد استخدمت بناء على قرارات مجلس الوزراء الصادرة فى أغسطس سنة ١٩١٩ ومايو سنة ١٩٢٤ ومارس سنة ١٩٤٢ ، ثم صدر قانون التوفيق والتحكيم سنة ١٩٤٨ الذى عدل سنة ١٩٥٠ .

ولقد أنشأت بعض الدول محاكم خاصة بالعمال كملك التى

نشأت في ألمانيا قبل الحرب الأخيرة والسويد وفرنسا ، وتوجد مثل هذه المحاكم الآن في معظم دول أمريكا اللاتينية ^(١) وتختص هذه المحاكم في النظر بالمنازعات العمالية أيا كان نوعها ولها نظام خاص يشمل في نوع القضاة الذين يجلسون فيها ، وطريقة المحاكمة والمرافعات . . . الخ . وفي مصر محاكم تعرف باسم محاكم العمال ، ولكنها في الواقع لا تعدو أن تكون دوائر من المحاكم العادية تفصل في بعض القضايا العمالية ، فهي ليست محاكم عمالية بالمعنى المفهوم من هذا اللفظ .

ثم يجب أن نفرق بين عقد العمل المشترك وعقد العمل الفردي Individual Contract of Service ، وهو العقد الذي يبرم بين العامل الفردي وصاحب العمل ، وهذا العقد له قواعد وشروط فهو يحدد أجر العامل ووضعه وشروط عمله في المصنع ، ولكنه خاضع لقوانين وقواعد تنظمه ، كما أنه خاضع أيضاً للشروط التي تبرم بين ممثلي أصحاب العمل وممثلي العمال والتي تتجسم في عقود العمل المشتركة . ولقد صدر عقد العمل الفردي في مصر سنة ١٩٤٤ وعُدل سنة ١٩٥٠ .

International Labour Office : Labour (١)
Courts in Latin America, Geneva, 1949.

تفتيش العمل Labour Inspectorate : ولما كانت

التشريعات العمالية تظل حروفاً ميتة إذا لم توجد هيئة رسمية تشرف عليها وعلى تطبيقها فإن الدول فكرت منذ مائة سنة في إدخال نظام تفتيش العمل الذى كانت مهمته فى الماضى الإشراف على تطبيق قوانين العمل داخل المصنع . وقد كانت هذه القواعد بدائية فى الأصل مما جعل مهمة مفتش العمل سهلة ، ولكن هذه المهمة بدأت تتعقد وتتضخم نتيجة لتكاثر القوانين والتشريعات العمالية . ولقد أنشئت مكاتب العمل وتفتيشه فى فرنسا منذ سنة ١٨٧٤ وفى إنجلترا منذ منتصف القرن الماضى وفى أمريكا سنة ١٨٦٧ . ومالبث هذا النظام أن انتشر فى الدول الصناعية وغيرها . ويقوم مفتش العمل الآن بالتفتيش على جميع المحال والمصانع التى تقع فى دائرة اختصاصه ليشرف بنفسه على تطبيق التشريعات العمالية وليتأكد من سلامة هذا التطبيق فى مجال شروط العمل من أجور وإجازات رسمية وساعات العمل والشروط الصحية والاحتياجات التى على صاحب العمل اتخاذها لدرء الحوادث ... الخ . كما يقوم بمحاولة الصلح أو بتمثيل الهيئات الرسمية فى لجان التوفيق والتحكيم وهو يقوم فى بعض الدول بصرف إعانات التعتل ، ويقوم بتخديم العمال وتدوين المحاضر عن الإصابات المهنية ، كما يقوم أيضاً بالنصح والإرشاد وتفهيم النقابيين واجباتهم وحقوقهم ، وحث

أصحاب العمل على حسن تطبيق لوائح العمل وقوانينه ، وذلك عن طريق المؤتمرات والمناسطات والمحاضرات ، مستهدفاً في ذلك الوصول إلى القضاء على كل نزاع بين العمال وأصحاب العمل . الخ .

ولمفتشى العمل في الغالب صفة الضبطية القضائية وهم يقومون بتحرير محاضر لمخالفى القواعد واللوائح الخاصة بالعمل ويقومون بتقديمهم للمحاكمة . ولقد أنشئ أول مكتب للعمل في مصر سنة ١٩٣٠ وكان نواه لمصلحة العمل فيما بعد ، وفي سنة ١٩٥٠ بلغ عدد مكاتب العمل في مصر ١٧ مكتباً في المدن الكبرى والمراكز الصناعية .

ندويل التشريعات العمالية : كان من أثر الحركات الاشتراكية والثورات الاجتماعية التي سادت طوال القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين في الدول الأوروبية ، مضافاً إليها ما قام به العمال من ضغط لتحسين حالهم ، أن عقدت مؤتمرات دولية رسمية وشبه رسمية للبحث في الوسائل التي تؤدي إلى تحسين العلاقات بين العامل وصاحب العمل والتي من شأنها أن تؤدي إلى تحسين حال العامل مادياً وأدبياً ، ولقد نادى روبرت أوين الإنجليزي الاشتراكي سنة ١٨١٥ بإنشاء تشريع دولي للعمل تلزم كل دولة بتطبيقه . وظل الاجتماعيون يتبنون هذه الفكرة حتى عقد مؤتمر الأعمال الخيرية في لندن سنة ١٨٥٦ ونادى بتنفيذها ، وفي سنة ١٨٩٠

عقد أول مؤتمر رسمي للعمل في برلين ، وفي سنة ١٩٠٠ تكونت الجمعية الدولية لحماية العمال قانونياً وسنت عدة تشريعات خاصة بحماية الأحداث والنساء من العمال . وفي سنة ١٩١٩ أنشئت هيئة العمل الدولية International Labour Organisation التي قامت منذ سنة ١٩١٩ حتى الآن بسن تشريع كامل للعمل عن طريق ما اتخذته الهيئة في مؤتمراتها المختلفة من توصيات واتفاقات خاصة بنقابات العمال وحماية الأحداث والنساء في الصناعة والأجور . الخ وكل ما من شأنه تحسين العلاقات بين العامل وصاحب العمل ، وترقية العامل مادياً وأدبياً ، ويشترك في هذه الهيئة كل الدول تقريباً ، ومن الدول العربية مصر والعراق وسوريا ولبنان وليبيا وشرق الأردن . وبجانب هذه الهيئة يوجد المجلس الاجتماعي والاقتصادي Social and Economic Council ، الذي يعمل هو الآخر في جزء كبير من اختصاصه في المجال العالي .

ويرى بعض الاجتماعيين أنه لن يمر وقت طويل قبل أن نرى تشريعاً دولياً للعمل موافقاً عليه من كل الدول التي تلتزم بتطبيقه في مجال علاقتها الصناعية .

الباب الرابع

تنظيم الخدمات الترفيهية

فصل ومب

الخدمات الترفيهية

ولن نتكلم في هذا الباب كثيراً إذ قد تكلمنا في باب خدمة الجماعة عن الخدمات الترفيهية طويلاً . وكل ما نستطيع تأكيده هنا هو أن علماء النفس والاجتماع مجمعون على أن الخدمات الترفيهية لازمة من لوازم الاجتماع شأنها في ذلك شأن الخدمات الاجتماعية الأخرى . فهي ليست خدمات « أرستقراطية » لا تتمتع بها إلا الطبقات الميسورة ، إذ هي لا تنقل شأناً ولا خطرأ عن الخدمات التي تستهدف القضاء على الفقر أو المرض أو التعطل أو الجهل . الخ بل يجب أن تتوفر هذه الخدمات لكل طبقات المجتمع كالخبز والصحة وغيرها من ضروريات الحياة . ولقد ذكر بعض المؤلفين فوائد النشاط الترفيهي التي يمكن إجمالها في الثماني نقاط الآتية .

- ١ - الانبساط وعدم الكلفة والشعور بالحرية والسرور اللذين نشعر بهما عند الاشتراك في النشاط الترفيهي .
- ٢ - إطلاق الطاقة

Energy العضلية والانفعالية للجسم الإنسانى ، وهى تلك الطاقة التى لو كبتت لأدت إلى أمراض نفسية وجسمية خطيرة .

٣ - الشعور بالقوة والسيطرة عن طريق ضبط الجسم والأعصاب ، والشعور بالسيطرة على المادة ولاسيما فى حالة الاشتراك فى حرفة يقضى الفرد وقت فراغه فى التمرن عليها . ٤ - النشاط الترفيهى يساعد الفرد على نسيان همومه ولو لمدة ، وعلى الفرار من الحياة الواقعية بما قد تعج به من آلام ومآس ، وإطلاق العنان للخيال والقيام بتجارب قد لا تسمح بها الحياة الواقعية . ٥ - إعطاء الفرصة للفرد للتمرن على المخاطر والقيام بها وتوطيد نفسه على مقابلتها بروح رياضية عالية . ٦ - إعطاء الفرصة أيضا للفرد للشعور بالأمن والطمأنينة اللذين قد لا يشعر بهما وسط الحياة الواقعية الصاخبة . ٧ - النشاط الترفيهى يقوى عناصر النزعات الاجتماعية sociability ، ويسمح للفرد بالاحتكاك بأناس جدد وتكوين أصدقاء جدد مع توسيع دائرة المعارف والأحباب .

٨ - والاجتماعات الترفيهية المرححة تكون لدى الفرد رصيذا من التجارب الماضية التى تكون ذا فوائد كبيرة من النواحي النفسية والاجتماعية . (١)

G. Wilson and G. Ryland: Social Group (١)
Work practice, N.Y.1949. cf. Bogadus : oP. cit.

وهذه النقط إنما تسجل الفوائد العامة التي يجنيها الفرد من النشاط الترفيهي . على أن علماء الاجتماع والنفس قد بينوا أن ثمة دوافع انفعالية ورغبات غريزية تجعل من هذا النشاط ضرورة كما سبق أن ذكرت ، وذلك بقصد توجيه هذه الدوافع والميول الغريزية توجيهاً سليماً مع السموبها ، أو مايسميه علماء النفس Sublimation . ولكن الآن لم تدرس الخدمات الترفيهية الدراسة الكافية ، بل لا زال أمام الباحثين وقت طويل قبل أن يصلوا إلى تحديد الميول والرغبات الانفعالية والغريزية وما يلائمها من نشاط ترفيهي . وكل ما هو معلوم الآن معلومات عامة عن هذا الموضوع سبق أن أشرنا إليها عند كلامنا عن خدمة الجماعة .

والنشاط الترفيهي يجب أن يقوم به كل إنسان منذ سنه الثانية تقريباً حتى الوفاة ، إذ لا غنى عنه لمخلوق ، شأنه في ذلك شأن الأكل والشرب . ولقد بدأ الباحثون يهتمون ببحث الظروف النفسية والاجتماعية والجسمية التي تصادف الفرد في كل مرحلة من مراحل حياته ، محددين ما يصلح لهذه الظروف من أنواع النشاط الترفيهي حتى توجه التوجيه الملائم . فلقد قسم بعضهم مثلاً دورة الحياة الإنسانية إلى ست مراحل لكل منها ضرورات ترفيهية خاصة وهي ١ - الأطفال في سن ما قبل مرحلة المدرسة Preschool Child (من سنتين إلى خمس سنوات) . وهنا يكون الطفل

مشغولا باكتساب المعارف الأولية التي تقوم في جزء كبير منها على الحواس ، كما أنه يبدأ في هذه المرحلة في التنسيق بين ملكاته المختلفة ، ولكنه منطو على نفسه . ومن الصعب علينا في هذه المرحلة أن نتعرف على قيمة أنواع النشاط الترفيهي بالنسبة له في هذه السن . والأمرة هي المركز الطبيعي للنشاط الترفيهي واللعب بالنسبة لأطفال هذا الدور . وهنا نجد أن بعض الأسر تخصص حجرات خاصة مزودة بلعب يجد الطفل فيها متعة خاصة . وفي كثير من الدول تنشأ مدارس للحضانة Nursery Schools حيث يجد الطفل أصدقاء يشاركونه في لعبه ، وحجرات للعب ، وذلك بإشراف مدرسين متخصصين في هذا النوع من النشاط . وقد تنشأ في كثير من الأحيان ملاعب خاصة في القرية أو المدينة تخصص فيها أقسام لأطفال هذه المرحلة . ٢ - مرحلة أطفال المدارس (من ٦ - ١٣ سنة) وهنا نجد أن الطفل في القسم الأول من هذه المرحلة (٦ - ٩ سنوات) لا يزال منطويا على نفسه ، ولكنه يبدأ لأول مرة في الاتصال بزملائه في المدرسة ، والتحرر من سلطة البيت ، وفي القسم الثاني (٩ - ١٣) نجد أن دائرة صداقته ومعرفته بالناس تتسع ، كما نجده يميل الى مصاحبة الجماعات والاشتراك فيها والاقبال على نشاطها . وتلك المرحلة تمثل نقطة تحول خطيرة في حياة الانسان وفيها يستطاع تمرينه على أنواع نشاط داخلي indoor

كالقراءة والاستماع الى المذياع أو الراديو ، والحرف اليدوية البسيطة والموسيقى . أما الألعاب الخارجية Outdoor فتتمثل في الاشتراك في الحركات الكشفية والألعاب الرياضية التي من شأنها تقوية الطفل جسمياً وتدريبه على خفة الحركة ومهارة استخدام اليدين والقدمين . . . الخ . ٣ — مرحلة البلوغ Adolescence (من ١٤ — ١٨) : وفي هذه تحدث تغيرات فيزيقية هامة ، تأتي من وصول الأولاد الى مرحلة المراهقة ، وهي مرحلة تحدث اضطراباً في حياة المراهق ، وفي هذه المرحلة يحاول الفرد التخلص من رقابة المنزل كلية وتوجيه نفسه بنفسه . ولقد استخلص Lundberg من بحث قام به أن فقط ٥ ٪ من الأولاد ، ١٧ ٪ من البنات يرون أن أسعد مكان يقضون فيه وقتهم هو المنزل (١) وفي هذا الدور يميل البالغ الى الاختلاط بالآخرين ، ومن ثم كان لا بد من رسم برامج ترفيهية يجد فيها البالغ متنفساً للدوافع والميول المتضاربة التي تكون نفسه مسرحاً لها ، كما يجد فيها إجابات شافية لما يدور في نفسه من تساؤل حول تحديد علاقته بالأسرة وتحريره من ربقها ، واختيار المهنة التي يمتنها في الحياة ، وعلاقته مع الجنس

G. Lundberg : A Leisure, a suburban Study, (١)
N. Y. 1934.

الآخر، والمعتقدات الدينية... ومن أنواع النشاط هنا التفوق والبطولة وكل ذلك تحت إشراف رواد. ٤ - مرحلة صغار الشبان young Adults (١٩ - ٢٤) : هنا نجد أن الفرد قد وصل تقريباً إلى أقصى قوته، وهو دائب التفكير في المهنة التي عليه أن يعمل بها. وبعض أفراد هذه المرحلة قد لا يزالون في دراساتهم العالية، وبعضهم الآخر يعمل ويكسب وفريق ثالث يبحث عن عمل... الخ. والأفراد في هذا الدور - كما في الدور السابق يريدون اختلاطاً أكثر وتوسيع دائرة المعارف، ولكن مع الفارق وهو أنهم في هذا الدور يريدون تكوين معارف على أساس ثابت، كما أنهم في مرحلة تحديد وظيفتهم ومهمتهم في المجتمع الذي يعيشون فيه. ومن هنا كان على النشاط الترفيهي أن يقدم لهم هذه الفرص ويجعلها سانحة أمامهم، وهي فرص تسمح للفرد بتكوين ما يسمى بالقيم الاجتماعية، وبتنمية شخصيته واكتساب المعارف التي لم تسمح المدرسة له باكتسابها... الخ وتلك هي مهمة التعليم غير الشكلي أو الرسمي Informal Education. وفي هذا الدور نجد أن الفرد مشغول بعمله الأساسي أو الأسرة، كما أن بعض الأفراد يكونون في هذا الدور وقد تكاملت شخصيتهم، وعلى ذلك لا يميلون كثيراً إلى الخضوع للمراقبة أى مراقبة الرواد leaders. ومن ثم ترسم لهم برامج ترفيهية حرة

يقودون هم أنفسهم بأنفسهم . ٥ - مرحلة الشباب اليافع Adulthood : (من ٢٥ - ٥٩ سنة) في هذه المرحلة يكون الفرد مشغولاً بعمله وأسرته وهما الشيطان اللذان يعمل لهما كل اعتبار ، إذ في هذه المرحلة يكون قد تزوج في الغالب وأصبح رب أسرة ولا سيما الرجل الذي عليه غالباً تلقى أعباء الأسرة . وأوقات الفراغ التي يتمتع بها الشاب في هذا الدور عادة محدودة ، ولكن مع ذلك نجد أن أعباء الأسرة وأعباء العمل لا تكون متنفساً كافياً للشباب اليافع . ذلك أن معظم الأعمال تنقلب بحكم قضاء الفرد فيها إلى روتين ، وبذلك يحس الشاب بعد فترة العمل ، ألبد من التجديد ولا بد من نشاط ترفيهي ، ثم إن معظم المنازل ليست مزودة بوسائل الترفيه التي تعنى الفرد عن الالتجاء للنشاط الترفيهي خارج المنزل . وفي هذا الدور نجد أن الشاب يعزف غالباً عن أنواع النشاط التنافسي . ٦ - مرحلة الشيوخ (سن الستين وما بعدها) وهنا نجد أن الفرد عادة لا يعمل بعد أن يحال على المعاش أو يكف عن العمل للراحة أو على الأقل يصير نشاطه الحرفي قليلاً ، ثم إن الأعباء الأسرية تخف هنا أو قد تتلاشى كلية بسبب كبر الأولاد واعتمادهم على أنفسهم . ففي سنة ١٩٤٠ وجد في الولايات المتحدة الأمريكية أن ٩٢ ٪ من النساء اللاتي بلغن سن الشيخوخة لا يعملن شيئاً ، أما عن الرجال فإن حوالي ثلثهم

يستريحون . ومن ثم كان تنظيم وقت الفراغ والنشاط الترفيهي
للشيوخ في غاية الأهمية لأن الحياة تبدو أمامهم مملة ، تجري على
وتيرة واحدة ، فلا بد من تنظيم برامج ترفيهية في المنزل وخارجه
لهذه الطبقة . وقد سبق أن ذكرنا طرفاً من أنواع النشاط
الترفيهي بالنسبة للشيوخ .

والجدول الآتي يبين مراحل الحياة المختلفة وما يلزم لها من
نشاط ترفيهي (عن أحد المؤلفين بتصرف) (١) :

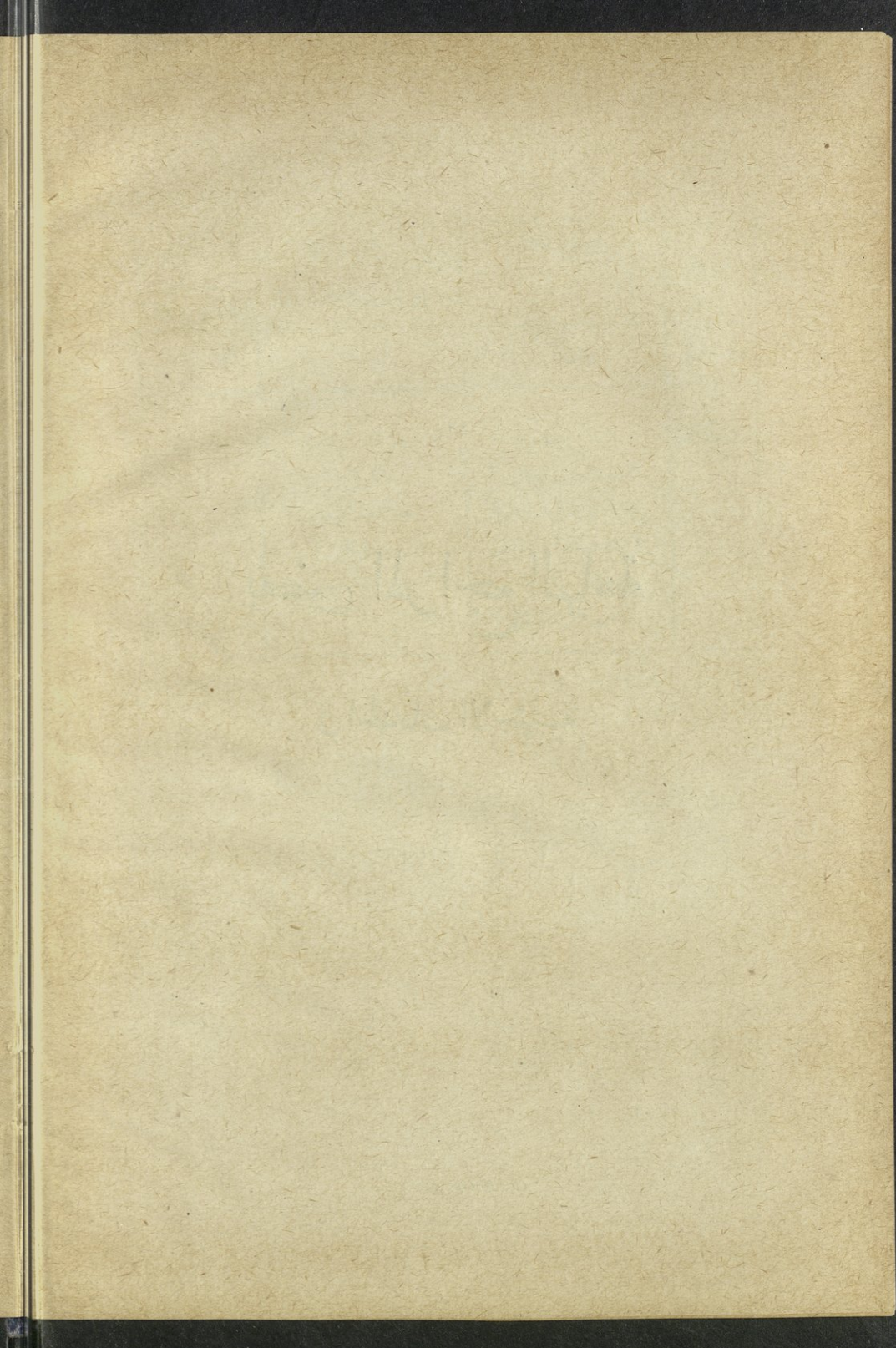
Wilson and Ryland : op. cit. Cf. Buel : (١)
op. cit.

مرحلة السن	التنظيم الملائم	التسهيلات الممكنة عملها خارجة	داخل المنزل indoor
٢ — ٥	لعب وألعاب sup. games مراقبة and play	ملاعب خاصة متنزهات	حجرات للعب
٦ — ٩	لعب مراقبة	ملاعب خاصة متنزهات	حجرات للعب جنازيمات
١٠ — ١٣	رياضة ولعب منظمة الفنون والأشغال اليدوية جماعات صداقة مراقبة	ملاعب متنزهات ساحات خاصة	حجرات للعب أحواض للسباحة جنازيمات حجرات للأشغال اليدوية حجرات تستخدم كأندية
١٤ — ١٨	فرص اجتماعية رياضة منظمة ولعب التعليم غير الرسمي أو الشكلي الفنون والأشغال اليدوية	ملاعب متنزهات ساحات خاصة	حجرات أوقات Lounge الفراغ أحواض للسباحة جنازيمات حجرات للأشغال اليدوية حجرات تستخدم كأندية
١٩ — ٢٤	فرص اجتماعية رياضة وألعاب فنون تعليم غير رسمي	ملاعب متنزهات ساحات خاصة	نفس تسهيلات المرحلة السابقة بإضافة حجرة للاجتماعات

التسهيلات الممكن عملها		التنظيم اللائم	مرحلة السن
خارجه Out door	داخل المنزل In door		
السابقة	المرحلة	مثل	٥٩ - ٢٥
متنزهات	حجرات أوقات الفراغ حجرات أشغال يدوية حجرات لعب	فرص اجتماعية فنون وأشغال رياضة وألعاب سلبية (يتخذ منها الشيخ موقفا سلبيا) التعليم غير الشكلى	٦٠ فأكثر

بعض المراجع الهامة

في الخدمات الاجتماعية



المراجع

بعض المراجع الأجنبية الهامة في الخدمات الاجتماعية عامة :

أولا : بالإنجليزية :

- 1— Brown, E. L. : Social Work as a Profession,
N. Y. 1938.
- 2— Clarke, H. I. : Principles and Practice of
Social Work, 1950.
- 3— Cohen, E. W. : English Social Services,
London, 1949.
- 4— Fink, A. E. : The Field of Social Work,
N. Y. 1949.
- 5— French, L. A. : Psychiatric Social Work.
1940.
- 6— Morris, Ch, Editor : Social Case-Work in
G. Britain, London, 1950.
- 7— Street, E. : A Handbook for Social Agency
Adminis., 1948.
- 8— Stroup, H. H. : Social Work, a n
Introduction to the Field, 1948.

- 9 — Trecker, H. R. : Social Group Work, Principles and Practices, 1948.
- 10 — Kaius, C. : Principles and Techniques in Social Case-Work, 1950.

ثانياً : بالفرنسية :

- 1 — Caillet, E. : Le Service Social, Orientation Philosophique, Paris (s. d.).
- 2 — Lepointe, G. : Droit médical et droit Social, Paris.
- 3 — Malégarie, Ch. : Vingt ans d'action Sociale, Paris, s. d.
- 4 — Newman (G.) : Les Services Sociaux, Paris, éd. de Chènel.
- 5 — Pasteau (Dr. O) : Médecine, Service Social et famille, Paris.

فهرست الكتاب

الصفحة

الموضوع

ج - ١

مقدمة

القسم الأول

الخدمات الاجتماعية وتطورها

الباب الأول : تحديد موضوع الخدمة الاجتماعية وأهميتها

- الفصل الأول : المقصود بالخدمة الاجتماعية ١
» الثاني : هدف الخدمة الاجتماعية وأهميتها ١١

الباب الثاني : خدمة الفرد

- الفصل الأول : المقصود بخدمة الفرد ٣٠
» الثاني : عملاء الباحث في خدمة الفرد والخدمات التي يؤديها ٤٠
» الثالث : منهج خدمة الفرد من الناحية الفنية التطبيقية . ٤٩

الباب الثالث : خدمة الجماعة

- الفصل الأول : التعريف بخدمة الجماعة ٥٧
» الثاني : الغرض من خدمة الجماعة ٦١
» الثالث : تاريخ خدمة الجماعة والأساس الذي تقوم عليه . ٧٧

الباب الرابع : تنظيم المجتمع

الموضوع	الصفحة
الفصل الأول : تنظيم المجتمع والتخطيط الاجتماعى	٨٩
» الثانى : المقصود بتنظيم المجتمع وأوجه نشاطه	٩٦
» الثالث : تنظيم المجتمع والإصلاح أو العمل الاجتماعى	١٠٣

الباب الخامس : الجمعيات والمؤسسات الاجتماعية

الفصل الأول : التعريف بالجمعيات الخيرية — الدولة	١٠٨
» الثانى : الجمعيات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية فى مصر	١١٨
» الثالث : إدارة المؤسسات والجمعيات الخيرية	١٢٦

الباب السادس : تاريخ الخدمات الاجتماعية وتطورها

الفصل الأول : تاريخ الخدمات الاجتماعية عامة عند الأمم البدائية	
والرومان واليونان واليهود والمسيحيين)	١٣٤
» الثانى : تاريخ الخدمات فى مصر الفرعونية	١٥٧
» الثالث : مظاهر الخدمات الاجتماعية فى الدولة الإسلامية	١٦٥
» الرابع : الخدمة الاجتماعية كنظام اجتماعى	١٨٠

القسم الثانى

مشروعات الخدمات الاجتماعية

تصنيف الخدمات : خدمات الريف وخدمات المدينة	١٩١
--	---------------

الباب الأول : المشروعات الخاصة بالعوز

الموضوع	الصفحة
الفصل الأول : الإعانات والتأمينات الاجتماعية	١٩٩
» الثاني : أمثلة لنظم التأمينات الاجتماعية	٢٠٩
» الثالث : مشروعات أخرى للرعاية ضد العوز	٢٢٦
برامج التعطل	٢٢٨
برامج التأهيل المهني	٢٣٢
برامج خدمة الشيوخ	٢٣٧
المشروعات التعاونية	٢٤٢

الباب الثاني : المشروعات الصحية

الفصل الأول : مشروعات رعاية الطفولة	٢٤٨
» الثاني : الصحة المدرسية والعمالية	٢٥٤
» الثالث : الصحة العامة	٢٦٢
» الرابع : المراكز الاجتماعية	٢٦٨

الباب الثالث : مشروعات تكييف العلاقات الاجتماعية

الفصل الأول : الأسباب الرئيسية للسلوك المجنح	٢٧٧
» الثاني : مشروعات مكافحة الجرائم	٢٩٢
» الثالث : تحسين العلاقات الاجتماعية في مجال العمل	٣٠١

الباب الرابع — تنظيم الخدمات الترفيهية

فصل وحيد : الخدمات الترفيهية	٣١٧
بعض المراجع الشهيرة	٣٢٧

تصويب الخطأ

وقعت بعض أخطاء مطبعية لا تخفى على إدراك القارئ ولبلابته ،
نذكر منها ما يأتي :

الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
٢	١٠	محطة	محط
٦	٨	وأول	فأول
٧	١٨	Auxiliaires	Auxiliaires
١٠	٢	وإن لها	وإن كان لها
٣٦	٦	نشأ	نشأ منهج
٦٣	٥	الفراغ	الترفيه
٦٥	٨ - ٧	ويسمى عمل	ويسمى عملا
٦٧	١٦	كامل شخصيته	تكامل شخصيته
٦٨	١٢	تؤدي جميعا	تؤدي جميعا
٦٩	١	تصنف	تصنيف
٧٨	١٦	القرى المصرى	القرى المصرية
١٠٣	٦	والعمل الاجتماعى	أو العمل الاجتماعى
١٦٣	١٦	مذرية	مزرية
١٦٨	٣ هامش	للشوطانى	الشوكانى
١٧٠	١٥	أتى المال	آتى المال
١٩٤	١٠	تختلف	يختلف
٢٠٥	٤ هامش	الطبقات العالية	الطبقات العالية
٢٤٠	١٢	اهتم فى بناء	اهتم ببناء

من أبحاث المؤلف ونشاطه العلمي

١ — Essai Sociologique des Facteurs du Progrés en Egypte Moderne, Paris, 1948.

٢ — Les Problèmes de l'Enseignement Supérieur, Paris, 1948.

وهما رسالتا الدكتوراه .

٣ — مشكلات المجتمع المصري ، القاهرة سنة ١٩٥١ .

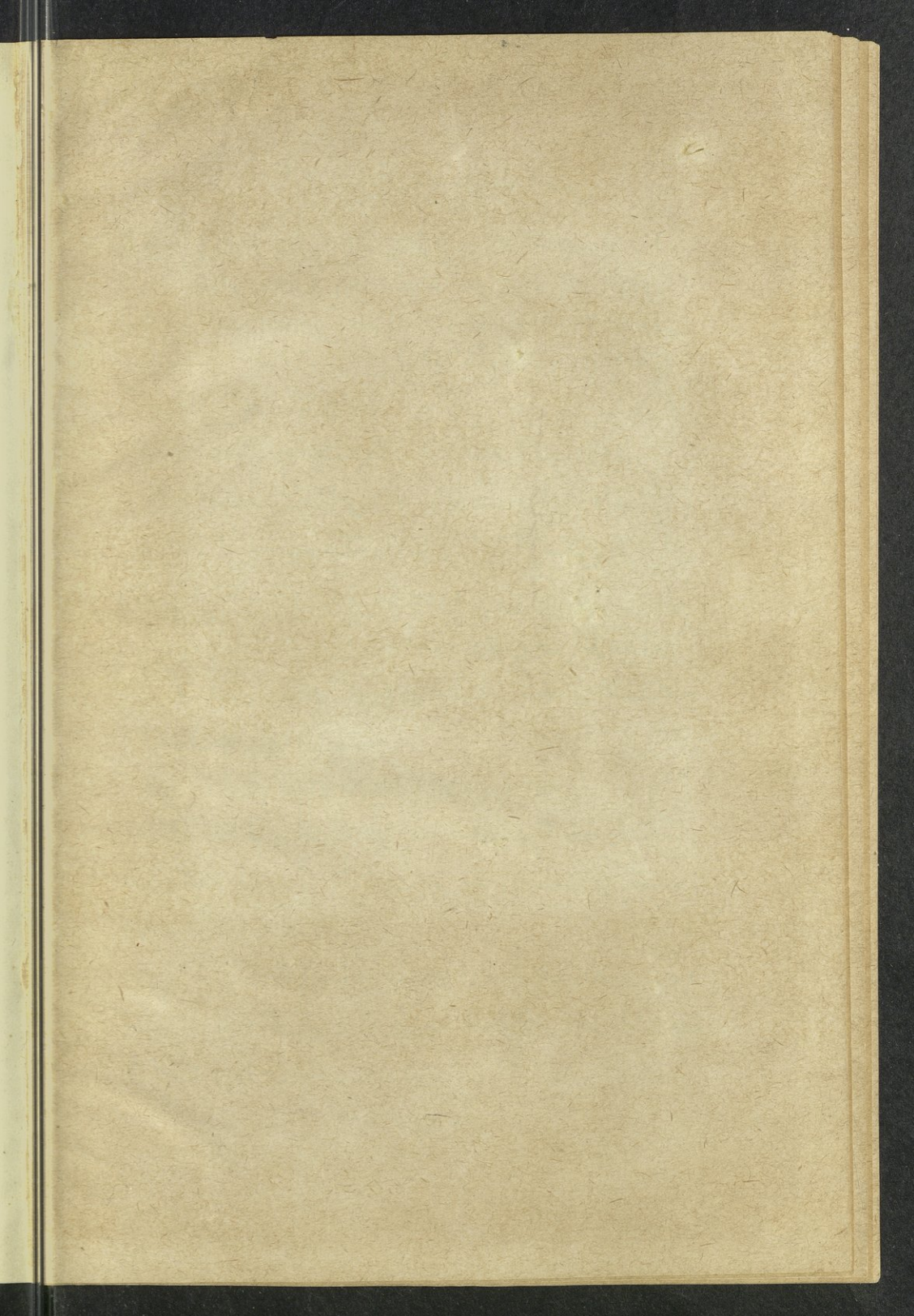
٤ — البحث الاجتماعي والإحصاء عند الفراعنة والمسلمين ، وهو بحث قصير مقدم حلقة دراسات رابطة الإصلاح الاجتماعي (المجموعة الخامسة) ، مايو سنة ١٩٥٣ .

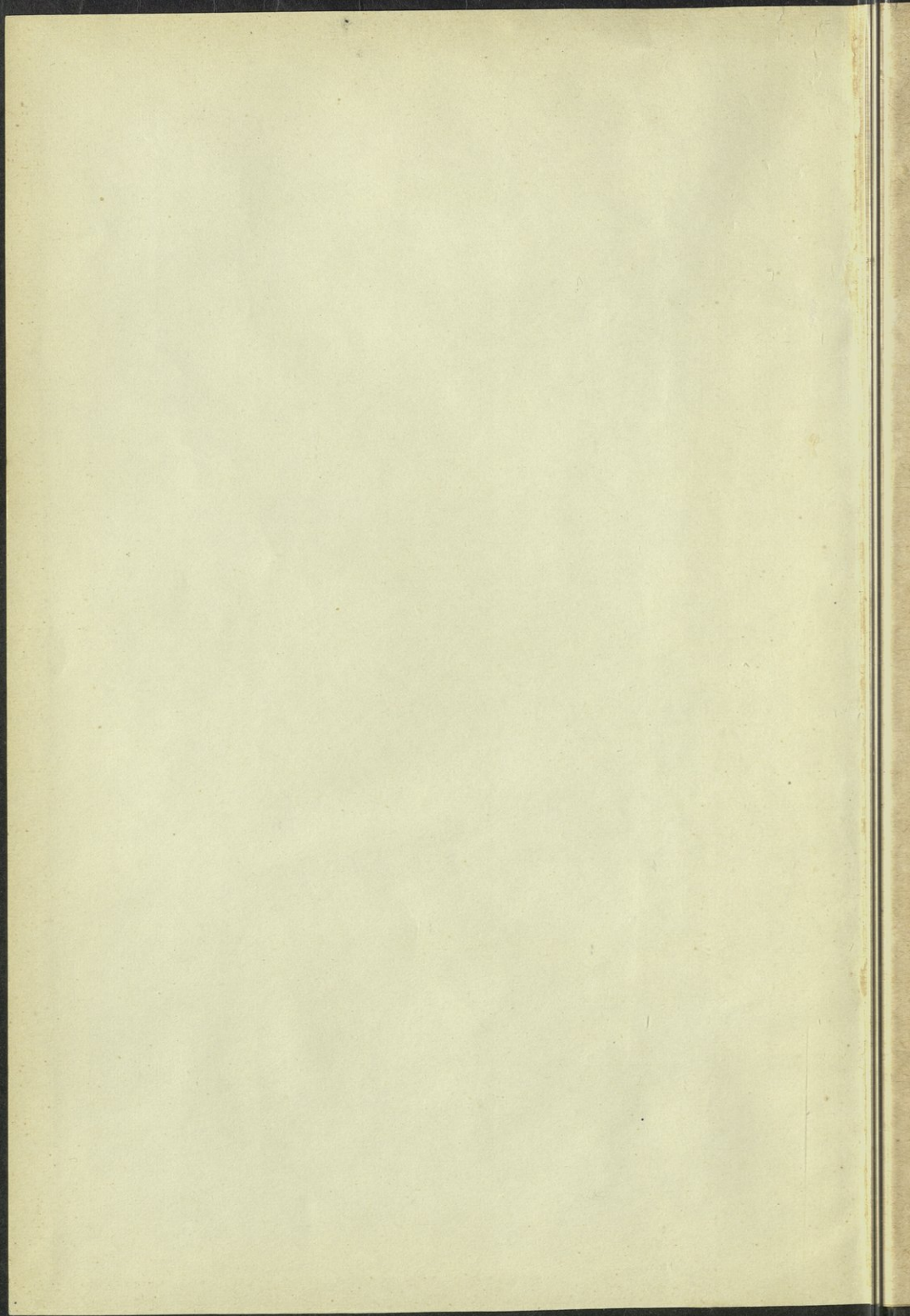
٥ — السلوك الإجرامي ، أسبابه والظروف المؤدية إليه ، بحث مستفيض ، مقدم إلى مؤتمر الجريمة المنعقد في القاهرة (ديسمبر سنة ١٩٥٣) .

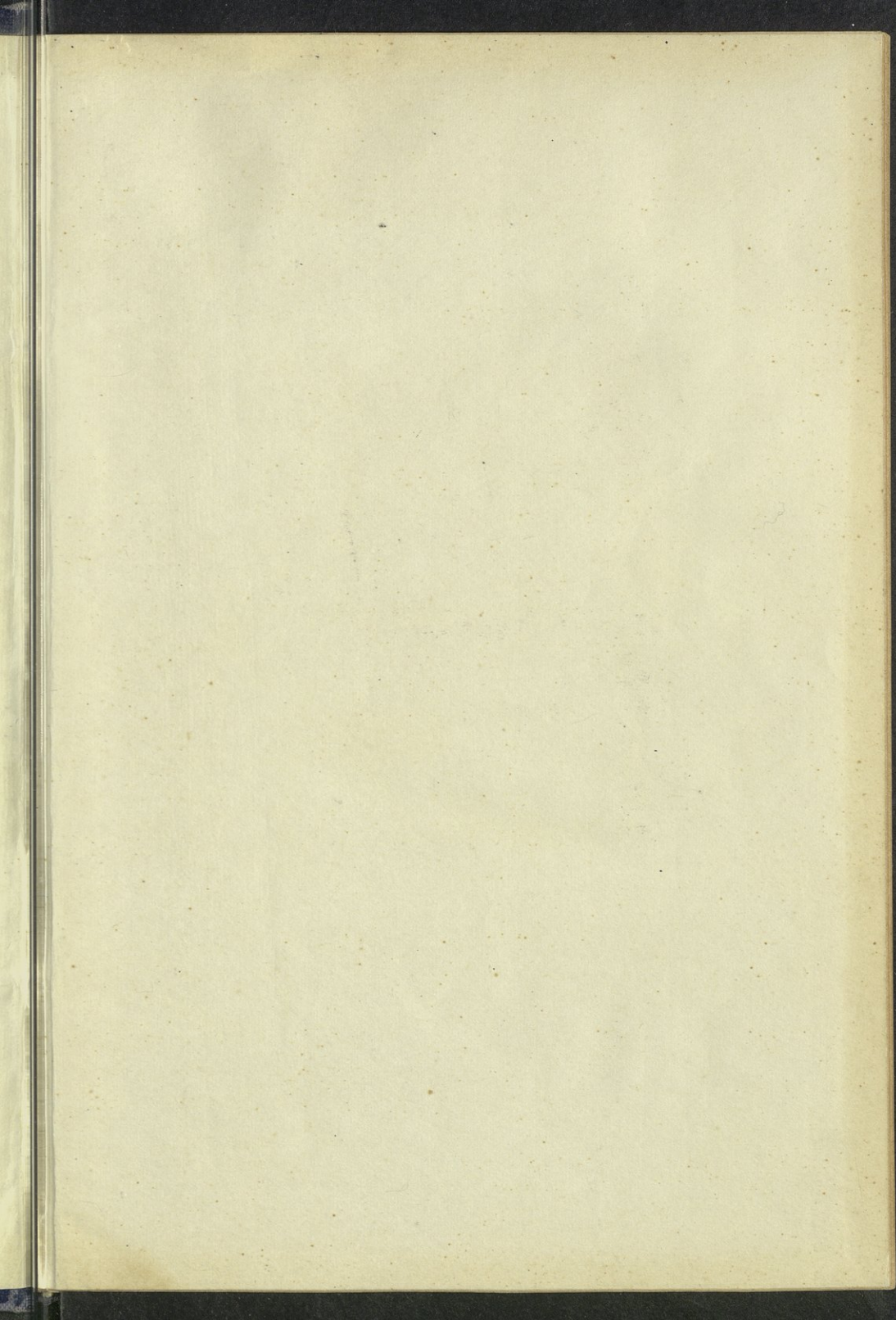
٦ — أسس علم الاجتماع ، القاهرة سنة ١٩٥٣ .

٧ — واجبات الدولة نحو حماية الصناعات الريفية وتشجيعها ، بحث مقدم إلى مؤتمر الصناعات الريفية ، المنعقد في القاهرة (٦-١٠ فبراير سنة ١٩٥٤) .

٨ — التطور الاجتماعي الحديث في محيط عمال المدن ، بحث مقدم إلى حلقة الدراسات الاجتماعية لجامعة الدول العربية المنعقدة في بغداد (مارس سنة ١٩٥٤) .







سيفان، حسن شحاته
الخدمة الاجتماعية

AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES



01021995



AMERICAN
UNIVERSITY OF BEIRUT

